جامعة العربي التبسي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

-تخصص دراسات إستراتيجية-

إعداد الطالبة

سهايلية سماح

إشراف الأستاذ

كيم سمير

لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
قادري مليكة	أستاذ مساعد قسم أ	رئيسا
كيم سمير	أستاذ مساعد قسم أ	مشرفا و مقررا
بلقاسمي رقية	أستاذ مساعد قسم أ	عضوا مناقشا

السنة الجامعية :2015/2014

جامعة العربي التبسي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

-تخصص دراسات إستراتيجية-

إعداد الطالبة

سهايلية سماح

إشراف الأستاذ

كيم سمير

لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
قادري مليكة	أستاذ مساعد قسم أ	رئيسا
كيم سمير	أستاذ مساعد قسم أ	مشرفا و مقررا
بلقاسمي رقية	أستاذ مساعد قسم أ	عضوا مناقشا

السنة الجامعية :2015/2014

قال تعالى:"الله نور السماوات والأرض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح

في زجاجة الزجاجةكأنها كوكب ذري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا

غربية يكاد زيتها يضيء

ولو لم تمسسه نار نور على نور، يهدي الله لنوره من يشاء

ويضرب الله الأمثال للناس والله بكل شيء عليم".

سورة النور، الآية 35.

وقال تعالى:"شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط

لا إله إلا هو العزيز الحكيم".

سورة آل عمران، الآية18.

وقال أيضا:"يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات".

سورة المجادلة، الآية 11.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة".

وقال أيضا:"إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع".

شكر وتقدير

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب، ووفقنا إلى انجاز هذه المذكرة التي لم تكن لترى النور لو لا توفيقه سبحانه وتعالى. أما بعد:

نتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير لكل من ساعدنا على إبراز هذا الجهد:

أخص بالذكر الأستاذ كيم سمير الذي تفضل بقبول الإشراف على هذه المذكرة، وذلك بكثير من التشجيع والحرص على إتمام العمل وإتقانه ومدى تحمله الإشراف على المذكرة حتى نهايتها ولم يبخل بنصائحه وتوجيهاته

إلى من علمونا حروفا من ذهب وكلمات من نور وعبارات من أسمى وأحلى كلام في العلم، إلى من صاغوا لنا علمهم حروفا ومن فكرهم منارة تنير لنا سيرة العلم والنجاح

إلى من وقفوا على المنابر

وأعطوا لنا من حصيلة فكرهم لينيروا دربنا:

أشكر أساتذة العلوم السياسية لجامعة تبسة الذين أفتخر بهم لكوني تكونت على أيديهم في سبيل تشجيع العلم والمعرفة فلهم مني جميعا جزيل الشكر والعرفان والتقدير.

أشكر أختي الكبرى بريزة على مساعدتها لي في إعداد المذكرة

أشكر كل من ساعدني من قريب أو من بعيد في مسيرتي العلمية.

سماح

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات

United Nations Development Programme	UNDP	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
Intergovernmental Organization	IGOS	المنظمات الدولية الحكومية
Non-Governmental Organization	NGOS	المنظمات غير الحكومية
	WHO	منظمة الصحة العالمية
United Nations Children`s Emergency Fund	UNICEF	صندوق الأمم المتحدة للطفولة
Food and Agriculture Organization	FAO	منظمة الأغذية و الزراعة
United Nations Populations Fund	UNFPA	صندوق الأمم المتحدة لأنشطة السكان
International labour Organization	ILO	منظمة العمل الدولية
United Nations Conference Trade and Development	UNCTAD	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية
United Nations Industrial Development Organization	UNIDO	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
World Food Programme	WFP	برنامج الغذاء العالمي
United Nations Educational Scientific and Cultural Organization	UNESCO	منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلوم و الثقافة
World Trade Organization	WTO	منظمة التجارة العالمية
Intenational Monetary Fund	IMF	صندوق النقد الدولي
World Bank	WB	البنك الدولي
International Bank For Reconstruction and Development	IBRD	البنك الدولي للإنشاء و التعمير
International Finance Corporation	IFC	المؤسسة المالية الدولية
International	IDA	المؤسسة الإنمائية الدولية

Development Association		
Multilateral Investment Guarantee Agency	MIGA	وكالة ضمانات الاستثمارات متعددة الأطراف
United Nations Conference on Environment and Development	UNCED	مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة و التنمية
United Nations Environment	UNEO	منظمة الأمم المتحدة للبيئة
United Nations Environment Programme		برنامج الأمم المتحدة للبيئة
Commission on Sustainable Development	CSD	لجنة التنمية المستدامة
International Maritime Organization	IMO	المنظمة البحرية الدولية
Global Environment Facility	GEF	المرفق البيئي العالمي
Convention on Biological Diversity	CBD	اتفاقية التنوع البيولوجي
United Nations FrameWork Cnvention on Climate Change	UNFCCC	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ
United Nations Convention to Combat Desertification	UNCCD	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

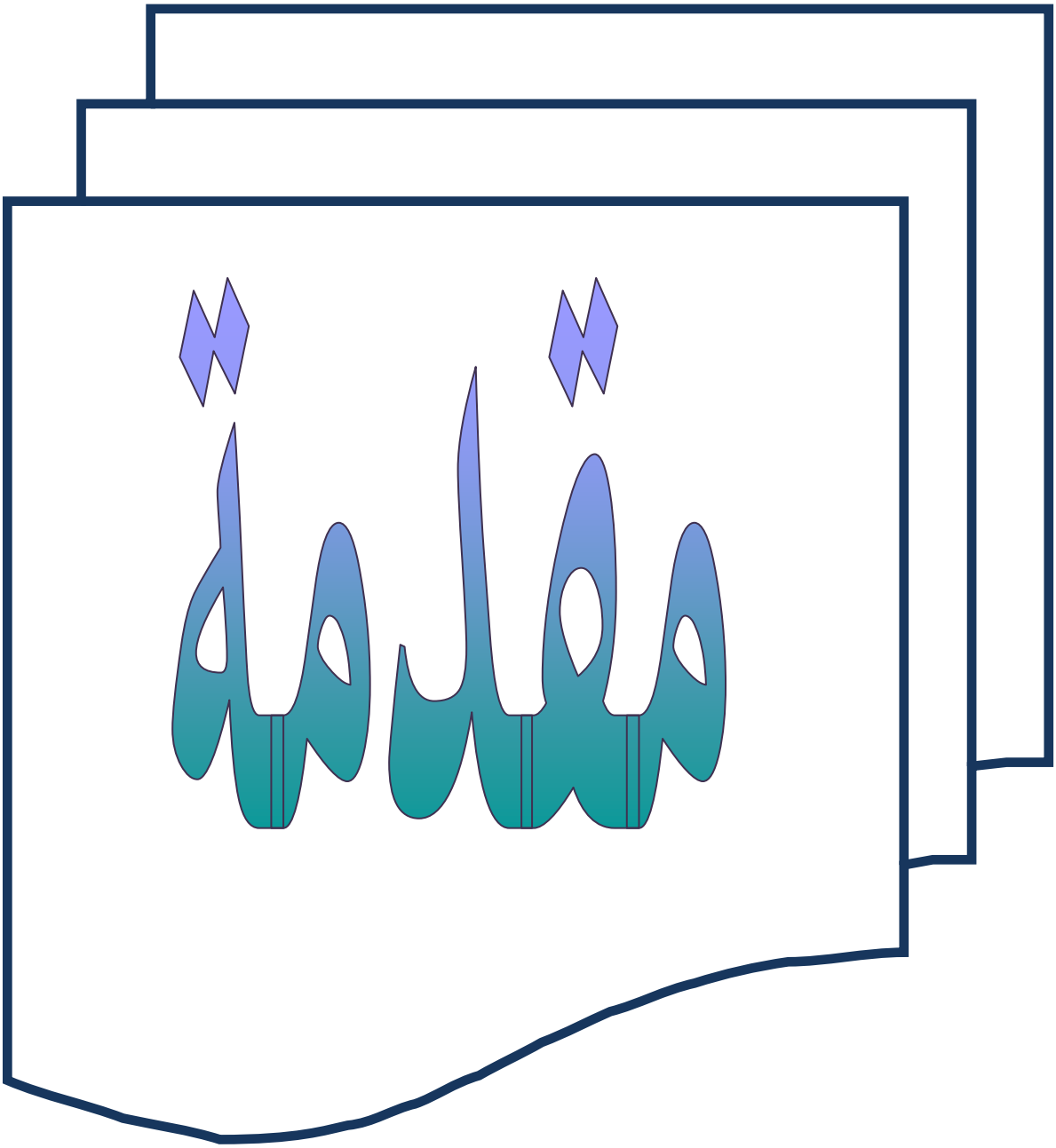
مقدمة

شهدت الساحة الدولية بعد نهاية الحرب الباردة مجموعة من التحولات، حيث أن التهديدات لم تعد عسكرية فقط بل ظهرت قضايا دولية جديدة تمس المنظومة الدولية و التي من بينها قضايا البيئة ،و التي تزايد الاهتمام الدولي بها في نهاية القرن العشرين، نظر لما تواجهه البيئة من مشاكل و ما تطرحه من تحديات تهدد حياة الأفراد و الدول،و لقد أصبحت البيئة محل انشغال جميع الدول و المنظمات الحكومية و غير الحكومية باعتبارها من القضايا التي تهم الجميع و البحث عن إستراتيجية لحمايتها وفق نظام حوكمة قائم على مبادئ العقلانية ،المشاركة ،الشفافية ،المحاسبة فالمشروعية و الفعالية .

و في إطار التحولات التي حدثت في الساحة الدولية ظهرت الحوكمة البيئية العالمية كمفهوم جديد في حقل الدراسات السياسية ، لذلك أصبح الاهتمام بالحوكمة البيئية العالمية أمرا في غاية الأهمية،إضافة إلى تضافر جهود الحكومات و المنظمات البيئية الحكومية و غير الحكومية لتسيير الشؤون البيئية على مستوى عالمي، كما يهدف نظام الحوكمة البيئية العالمية إلى الحد من تدهور البيئة من خلال مجموعة من الآليات التنظيمية و المنظمات التي يمكن من خلالها حماية البيئة ،إضافة إلى الفواعل الدولاتية و غير الدولاتية و في هذا الإطار نجد هيئة الأمم المتحدة.

تعد هيئة الأمم المتحدة من أهم المنظمات الدولية وهي منظمة ذات طابع دولي تتمتع باختصاصات واسعة و بدور مؤثر في الساحة الدولية في كثير من جوانبها ،فضلا عن الدور الكبير الذي تؤديه في تحقيق المصالح السياسية،الأمنية،الإنسانية و البيئية، وتأثيرها الفعال في توجيه الرأي العام و تفعيل و إنجاح الحوكمة البيئية العالمية،وقد تعددت الاتفاقيات و المؤتمرات الدولية لحماية البيئة، حيث يعتبر مؤتمر ستوكهولم 1972 من أهم المؤتمرات الدولية في مجال البيئة وهو بمثابة العمل التقنيني الأول في مجال القانون الدول،كما يعتبر نقطة التحول في تاريخ البيئة فمنذ مؤتمر ستوكهولم تشكلت ملامح رأي عام عالمي و إدارة سياسة دولية تضع في مقدمة أولوياتها الجوانب البيئية ،إضافة

إلى الاتفاقيات الدولية مثل :اتفاقية كيوتو،اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ ،اتفاقية ريو دي جانيرو،اتفاقية التنوع البيولوجي و غيرها من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالبيئة.

أهمية الموضوع:

يكتسي موضوع دور هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية أهمية علمية و أخرى عملية.

أهمية علمية:

تكمن الأهمية العلمية للموضوع فيما يأتي:

1-يعد موضوع الحوكمة البيئة العالمية من الأجندة البحثية الجديدة في العلوم السياسية.

2-البحث عن الأطر النظرية ،الأساليب و الآليات لتعزيز دور هيئة الأمم المتحدة من اجل حماية البيئة و تطويرها وفق اطر و سياسات عقلانية نحو حوكمة بيئية عالمية جيدة.

3-بناء تراكم معرفي حول دور هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية

أهمية عملية:

تبرز الأهمية العملية للموضوع فيما يلي:

1-تعد البيئة في حياتنا بمثابة الحاضنة التي تمدنا بمصادر الحياة اللازمة و الضرورية لاستمرار وجودنا و تطورنا و بالتالي فالبيئة مسؤولية الجميع.

2- تسليط الضوء على دور هيئة الأمم المتحدة في تفعيل نظام الحوكمة البيئية العالمية ،وذلك من خلال إبراز مساهمتها في إدارة الشؤون البيئية و تحقيق التنمية البيئية الشاملة.

3- محاولة معرفة الدور الحقيقي لهيئة الأمم المتحدة في إنجاح الحوكمة البيئية العالمية.

أهداف الموضوع:

نظرا للأهمية البالغة للموضوع،فقد اختلفت الأهداف التي حفزت على انجاز هذه المذكرة و نذكر منها:

أهداف علمية:

1-كون الحوكمة البيئية العالمية أخذت مساحة كبيرة بين مجالس أهل الفكر و السياسة في مختلف دول العالم و المنظمات الدولية ،و اخذ المحللون و الكتاب يتجهون في مناقشتهم للحوكمة البيئية العالمية على محاور و اتجاهات مختلفة ،هذا ما دفعنا إلى البحث عن دور هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية من خلال إعداد مذكرة علمية أكاديمية.

2- تزويد الباحث بقاعدة علمية تساعده على فهم نظام الحوكمة البيئية العالمية

3- تقديم إضافة للمكتبة الجامعية في مثل هذا التخصص

4-التوصل لعمل أكاديمي يفيد كل مهتم أو باحث في مجال قضايا الحوكمة البيئية العالمية

أهداف عملية:

1-التعرف على دور هيئة الأمم المتحدة في تحقيق حوكمة بيئية عالمية و تتجسد وفقا لحكم ديمقراطي مؤسس على قيم واليات التنمية المستدامة.

2-رفع الوعي البيئي لإدراك الأخطار التي تهدد مستقبل الإنسان و حماية البيئة من خلال نظام حوكمة قائم على العقلانية ،الفعالية ،الشفافية و الشرعية

3-وضع اطر عقلانية و مستديمة لنظام الحوكمة البيئية العالمية.

أسباب اختيار الموضوع:

يمكن القول أن السبب الرئيسي لاختيار الموضوع جاء لأسباب موضوعية و أخرى موضوعية:

أسباب ذاتية:

1-رغبة الباحث في دراسة الموضوع باعتباره من المواضيع الحديثة

2- تتعلق برغبة الباحث في فهم أفضل لنظام الحوكمة البيئية العالمية

أسباب موضوعية:

1-تمثل أهمية الموضوع في حد ذاتها إحدى المبررات من وراء اختياره ،و السعي إلى تفسير معطياته، و تحديد متغيراته.

2-تكوين مرجعية فكرية بشان دور هيئة الأمم المتحدة في تعزيز نظام الحوكمة البيئية العالمية

الدراسات السابقة:

انطلاقا من كون أن العودة إلى الأدبيات السابقة يهدف إلى الكشف عن الدراسات العلمية التي تتقاطع مع موضوعنا ،فانه يمكن رصد مجموعة من الدراسات في مجال الحوكمة البيئية العالمية.

الدراسة الأولى:قاما بها المؤلفان :صالح زياني و مراد بن سعيد جاءت في شكل كتاب بعنوان:"الحوكمة البيئية العالمية -قضايا و إشكالات-دار قانة،2010

عالجا فيها مجمل القضايا البيئية الراهنة و التطورات التي عرفها الضبط البيئي العالمي و سلطا الضوء على الإشكاليات النظرية و التطبيقية التي تثيرها عمليات الحوكمة البيئية ،و إيجاد حلول مستدامة لها.

خلصت الدراسة إلى أن الحوكمة البيئية العالمية تمثل شبكة معقدة من المؤسسات ذات العلاقة بالبيئة و المعاهدات و الاتفاقيات ومجموعة الفواعل التي تكون نظام الحوكمة البيئية العالمية،إضافة إلى رفع الوعي البيئي لإدراك الأخطار التي تحدق بمستقبل الإنسان و التي تستدعي منه وضع اطر عقلانية و مستديمة للحوكمة البيئية العالمية.

الدراسة الثانية:قامت بها الطالبة تعالبي نوال جاءت في شكل مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية بعنوان:"دور الفواعل غير الدولاتية في الحوكمة البيئية العالمية"

حيث طرحت إشكالية :هل للفواعل غير الدولاتية دورا فعالا في إدارة الشؤون البيئية العالمية ؟

خلصت الدراسة إلى أن المعالجة العالمية للقضايا البيئية تعتبر أكثر حداثة من خلال تزايد المنظمات الحكومية الدولية الحكومية و غير الحكومية بشكل متزايد.و للفواعل الدولاتية دور كبير في الحوكمة البيئية العالمية ذلك كون أن هذه الجهات الفاعلة و خاصة مؤسسات المجتمع المدني العالمي كانت تسهم في عملية التعريف بقضية بيئية ما.

الدراسة الثالثة:قام بها المؤلف جنيفر كلاب ""جاءت على شكل مقال بعنوان:Jennifer Clapp Negotiating :"Transnational Corporate Interests and Environmental Governance Rules For Agricultural Biotechnology and Chemicals"

أي مصالح الشركات عبر الوطنية و الحوكمة البيئية :قواعد التفاوض للتكنولوجيا الحيوية و الكيماويات الزراعية.

عالجت الدراسة قضايا التفاوض على المعاهدات البيئية الدولية التي لديها آثار هامة لصناعة المدخلات الزراعية :بروتوكول قرطاجنة 2000 و اتفاقية ستوكهولم 2001 بشان الملوثات العضوية الثابتة .

ركزت الدراسة على دور مصالح الشركات عبر الوطنية كفاعلين رئيسيين في عملية صنع السياسة البيئية العالمية.

إن ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة أنها تتناول دور هيئة الأمم المتحدة في تفعيل و تعزيز الحوكمة البيئية العالمية من خلال الاتفاقيات و المؤتمرات البيئية واليات تحقيق الحوكمة البيئية العالمية.

الإشكالية:

و عليه فالإشكالية التي يمكن معالجتها في بحثنا هي:

كيف تساهم هيئة الأمم المتحدة في تفعيل الحوكمة البيئية العالمية؟

التساؤلات الفرعية:

انطلاقا من الإشكالية يمكن أن نطرح عدة تساؤلات فرعية:

-ماهي الحوكمة البيئية العالمية؟

-كيف يساعد البناء المؤسساتي لهيئة الأمم المتحدة في تعزيز الحوكمة البيئية العالمية؟-

-فيما تتمثل أهم الآليات لإصلاح البنية المؤسساتية لنظام الحوكمة البيئة العالمية؟-

الفرضيات:

يمكن صياغة عدة فرضيات قابلة للصحة و الخطأ من اجل تسهيل عملية البحث ومن اجل إيجاد احتمالات لحل الإشكالية :

-كلما تم تنسيق جهود الحكومات و المنظمات الدولية لتسيير الشؤون البيئية على مستوى عالمي كلما ساهم في ذلك على تحقيق الحوكمة البيئية العالمية.

-كلما تراجعت فاعلية هيئة الأمم المتحدة كلما أدى إلى عرقلة الإصلاح المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية.

الإطار المنهجي:

تم الاعتماد في هذه الدراسة على المناهج التالية:

المنهج التاريخي:يمكن الرجوع إلى التطور التاريخي للحوكمة البيئية العالمية إضافة إلى نشأة هيئة الأمم المتحدة.

المنهج الوصفي:قصد التطرق إلى تحليل خصائص و آليات الحوكمة البيئية العالمية و إبراز دور هيئة الأمم المتحدة في تحقيق الحوكمة البيئية العالمية

منهج دراسة الحالة:كونه يهدف إلى التعمق في الظاهرة محل الدراسة فالموضوع يتطلب دراسة هيئة الأمم المتحدة كحالة.

تقسيم الدراسة:

اعتمادا على الخطوات المنهجية و لغرض بلوغ الأهداف العلمية و العملية للدراسة قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث فصول تندرج تحتها مجموعة من المباحث و المطالب.

الفصل الأول:وهو عبارة عن إطار مفاهيمي و نظري مفسر للموضوع في ثلاث مباحث.

سيتضمن المبحث الأول مقاربة مفاهيمية للحوكمة العالمية ،أما المبحث الثاني سيتم فيه إلى دراسة ايتيمولوجية للحوكمة البيئية العالمية أما المبحث الثالث فسيتم التطرق فيه إلى أهم النظريات المفسرة للحوكمة البيئية العالمية.

الفصل الثاني: سيعالج تحليل السياق البنيوي و الوظيفي لهيئة الأمم المتحدة في ثلاث مباحث، في المبحث الأول سيتضمن مقاربة مفاهيمية لهيئة الأمم المتحدة من خلال إبراز دواعي نشأة هيئة الأمم المتحدة و مبادئها و أهدافها ،أما في المبحث الثاني فسيتم التطرق إلى البناء المؤسساتي لهيئة الأمم المتحدة من خلال أجهزتها و في المبحث الثالث سنتناول مجالات عمل هيئة الأمم المتحدة.

الفصل الثالث:سيركز على مساهمة هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية بحيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث ،حيث سيتناول المبحث الأول البناء المؤسساتي لهيئة الأمم المتحدة للحوكمة البيئية العالمية ،و المبحث الثاني سيتم التطرق فيه إلى الإطار الوظيفي لعمل هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية أما المبحث الثالث فسيتم التركيز فيه عن الإصلاح المؤسساتي للحوكمة.

الفصل الاول

الاطر المفاهيمية والنظرية للحوكمة البيئية العالمية

يجب البدء في أي بحث علمي بضبط المفاهيم الأساسية التي يعالجها البحث،هذه العملية تسمح للباحث باستيعاب المعنى الحقيقي لمفهوم الحوكمة البيئية العالمية،إضافة إلى التطرق إلى المقاربات النظرية للحوكمة البيئية العالمية من خلال تحليل بناءها الفكري والنظري وإبراز أهم خصائصها وآلياتها.

يعتبر حقل العلاقات الدولية غني بالمفاهيم والمصطلحات الدالة على الظواهر ،إذ يشيع استخدامها بين الدارسين والباحثين، لذا سنتناول مفهوم كل من:الحوكمة،الحوكمة العالمية وكذا الحوكمة البيئية والحوكمة البيئية العالمية قصد فك الغموض والتعقيد أثناء محاولة تحليل وتفسير الموضوع محل الدراسة،وبالتالي يتوجب البدء بتحديد المفاهيم والمصطلحات الخاصة بالحوكمة البيئية العالمية.

المبحث الأول:الحوكمة العالمية: مقاربة مفاهيمية

تعد الحوكمة العالمية من المفاهيم الجديدة في حقل الدراسات السياسية،والتي أخذت في الانتشار على الساحة الدولية،لذا سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم الحوكمة العالمية من خلال دوافع ظهورها وإبراز تعريف الحوكمة العالمية ، إضافة إلى أهم آليات الحوكمة العالمية

المطلب الأول:ظهور الحوكمة العالمية

منذ تاريخ معاهدة واستفاليا والمفكرون يهتمون بمشكلة الحكم،ولقد اعتبر الواقعيون باستمرار أن أكثر الوسائل لإدارة النظام الدولي هو توازن القوى، فلقد ظل اعتقاد الواقعيون أن الحكم العالمي ليس بإمكانه أن يتخطى كثيرا انجاز السلام والاستقرار بين الدول،ومن ناحية أخرى دافع الليبراليون عن ضرورة رعاية حوكمة عالمية من خلال تطوير ترتيبات مؤسسية لتعزيز التعاون بين الدول.

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى اجتمع قادة الحلفاء المنتصرون في باريس1919 لستة أشهر من المحادثات الرامية لإعادة رسم كثير من الحدود القومية للعالم وإنشاء منتدى دائم –عصبة الأمم– لمعاجلة قضايا المستقبل ومشاكله،وأرسل أكثر من 30 بلدا وفود إلى مؤتمر السلام في باريس لكن الدول الكبرى الأربع في الجانب المنتصر –فرنسا،ايطاليا،الولايات المتحدة والمملكة المتحدة– هيمنت على أعماله وسيطرت عليها.

اجتمعت وفود الحلفاء مرة ثانية لإقامة مؤسسات جديدة تحل محل العصبة الفاشلة وللحيلولة دون وقوع الكوارث الاقتصادية التي ميزت جزءا كبيرا من فترة ما بين الحرب.[1]

عادت المقاربة الليبرالية إلى الواجهة فظهرت مجددا بعد تأسيس هيئة الأمم المتحدة سنة 1945 وتشكل أنظمة قادرة على إدارة الاقتصاد العالمي،فحسب هذه المقاربة فإن أولى بوادر الحكومة العالمية ظهرت على الأقل من الناحية الاقتصادية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية.[2]

لقد برز الاهتمام مجددا بالحوكمة العالمية خلال العقود الأخيرة بفعل عدة أسباب، من أبرزها:

---

[1] جيمس بتون وكولون ابراد فورجينور،**الحوكمة العالمية قوى فاعلة جديدة قواعد جديدة**،التمويل والتنمية،2007،ص 11.تم تصفح الموقع يوم2015/3/8 على الساعة 13:17،الرابط:
http//www.imf.org/..i/arabic/pubs/ft/fan/2007/12/pdf

[2] صالح زياني ومراد بن سعيد،**الحوكمة البيئية العالمية –قضايا وإشكالات–**، (الجزائر:دار قانة للنشر والتوزيع،2010)، ص 44.

- نهاية الحرب الباردة التي زادت من مصداقية التوقع القائل أن المؤسسات الدولية(الأمم المتحدة) تؤدي دورا أكثر مركزية في إدارة النظام الدولي.[1]
- تنامي وتيرة العولمة التي أصبحت محل اهتمام وتنظير الفكر المعاصر،ويعتقد المهتمون بالعولمة بأنها بحد ذاتها مظهر من مظاهر الحوكمة العالمية،بمعنى أنها تدفع الدول إلى الامتثال للمطالب المتنافسة في السوق العالمية.
- ساهمت الطفرة التكنولوجية بدورها في مجالات الاتصالات والمعلومات في الاهتمام بالحوكمة العالمية،فقد أدت إلى ارتفاع مستوى الوعي فيما يتعلق بالمشكلات التي تواجه العالم،والتي تحتاج إلى مقاربة عالمية منسقة ومتفق عليها،وتدور النقاشات المعاصرة المتعلقة بالحوكمة العالمية حول أفضل موقع للسلطة في سياق عالم يعيش حالة اندماج وتفتت في آن واحد.[2]

تتطلب مشكلات القرن الواحد والعشرين وتحدياته استيعاب الكثير من التحولات مثل:التغير الديمغرافي وتخفيض إعداد الفقراء،التوسع في توفير الطاقة الآمنة والنظيفة من دون جعل البيئة تتضرر،وكذلك تقليل المخاطر الصحية وغيرها من التحولات،كما تتطلب أيضا تعاونا أكبر مما هو ممكن في النظام العالمي الحالي،ذلك أن كلا من هذه المعيقات والتحديات حتى وإن عولجت محليا أو وطنيا،فإنه نظرا إلى إمكانية تأثيرها عبر الوطني،أي تأثيرها في حياة الناس على المستوى العالمي،لن يكون توفير الخبرة التقنية الضرورية لمعالجتها فعالا بالكامل ما لم تسترشد برؤية عالمية شاملة،وهذا ما توفره الحوكمة العالمية بآلياته.

---

[1] **المرجع نفسه**،ص 136.

[2] Tanja Bruhl, Volker Rittberg**, From international to Global Governance Actors Collective Decision Making and The united nations**, in the world of The Twenty First centry in Global Governance and The United Nations Systems(Tokyo :United Nations university press ,2007) p 27.

المطلب الثاني:تعريف الحوكمة العالمية

تعريف الحوكمة:

تم ترجمة مصطلح الحوكمة "Governance":في اللغة العربية إلى العديد من الكلمات مثل:الحكمانية،الحكم،الرشادة،الحكامة،إدارة الحكم،الإدارة المجتمعية نظرا لعدم وجود تحديد مفهوم دقيق للمصطلح.[1]

نعني بالحوكمة"Governance":الشفافية،الديمقراطية،المساءلة،وحكم القانون وقد شاع استخدامها بشكل واسع مع بداية عقد التسعينات من قبل المنظمات الدولية.

مصطلح الحوكمة"Governance" يعود إلى الإرث الفلسفي وهو مشتق من الفعل اليوناني "Kubera"والذي كان يعني:توجيه بالمضامين التي استخدمها الفيلسوف أفلاطون وقد انتقل هذا المفهوم من اللغة اليونانية إلى اللغات الأوروبية الحديثة وعلى رأسها اللغتين الانجليزية والفرنسية.[2]

تعريف البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة(UNDP)للحوكمة:"هي التقاليد والأعراف والمؤسسات التي تمارس من قبل أي سلطة في الدولة وهذا يأخذ بعين الاعتبار ماذا تتبع الحكومات،وبماذا تراقب،وكذلك قدرة الدولة في التأثير وصياغة وتنفيذ سياسات ثابتة وسليمة مع احترام احتياجات المواطنين والدولة، وموقع المؤسسات التي تحكم بينها التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية".[3]

ويعرفها أيضا على أنها:"ممارسة السلطات الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة المستويات".[4]

---

[1]الكايد زهير عبد الكريم ،**الحكمانية:قضايا و تطبيقات** (القاهرة:المنظمة العربية للتنمية الإدارية،2003)،ص8

[2]صالح زياني ،مراد بن سعيد،**المرجع السابق**، ص15.

[2] United nations development programme, **Governance** (New York:policy document), p3.

[4]إلهام نايت سعيدي،"الرشادة السياسية وعلاقتها بالتحول الديمقراطي"، **مجلة العلوم الإنسانية** (ع24 ،2012)، ص 286.

من هنا نجد أن مصطلح الحوكمة شاع استخدامه من قبل خبراء الإدارة والاقتصاد والمهتمين بقضايا التنمية على المستوى العالمي،لها مجموعة من المحددات الداخلية و الخارجية .

كما تعرف الحوكمة على أنها: "أسلوب وطريقة الحكم والقيادة،تسيير شؤون منظمة،دولة،مجموعة من الدول،منطقة،مجموعات محلية،مؤسسات عمومية أو خاصة.فالحوكمة ترتكز على أشكال التنسيق،التشاور ،المشاركة والشفافية في القرار".[1]

يبين التعريف خصائص الحوكمة والتي من بينها المشاركة التي تتمثل في حق الجميع بالمشاركة في اتخاذ القرار ،إضافة إلى الشفافية من خلال الإفصاح عن كل المعلومات بطريقة عادلة بين أفراد المجتمع وبين الدول،فضلا عن التنسيق بين الأطراف وإنشاء بيئة تحقق لهم الرخاء والنجاح.

كما تعرف الحوكمة بانها نظام إدارة الشركات ومراقبتها،فن ممارسة السلطة والقيادة في المؤسسات المالية.[2]

يتضح من خلال هذا التعريف أنه تعريف للحوكمة من وجهة النظر الاقتصادية،فقد أضحت الحاجة الماسة لآليات فعالة وقواعد ضبط قادرة على معالجة آثار الأزمات المالية والانهيارات الاقتصادية والتي مست العديد من الدول.

ومن خلال التعريفات المقدمة للحوكمة، نستنتج أن الحوكمة هي:

---

[1] علة مراد وسالت محمد مصطفى،مداخلة بعنوان:"**الحوكمة والتنمية البشرية مواءمة وتواصل**"،(ورقة بحث مقدمة حول :السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات،جامعة الشلف،كلية العلوم القانونية والملتقى الوطني:التحولات الإدارية،يومي 6 و7 ديسمبر، 2008)، ص 2.

[2] علي سلامة،مداخلة بعنوان:"**الحوكمة في ظل العولمة**"،(ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي حول:عولمة الإدارة في عصر العولمة،لبنان:جامعة الجنان،كلية إدارة الأعمال،يومي 15و17 ديسمبر2012)،ص ص 6، 7.

- مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق خطط وأهداف مشتركة عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة،وتهدف قواعد وضبط الحوكمة إلى تحقيق الشفافية،العدالة،المشاركة ومنح حق المساءلة،الفعالية والكفاءة.
- الحوكمة هي شبكة من المؤسسات التي تستخدم القوانين والإجراءات والقواعد التي تعمل على خلق بيئة اجتماعية،تحمل المسؤولية والمشاركة في رسم السياسات العامة.

وتتكون الحوكمة من ثلاث مكونات رئيسية تتمثل أساسا في:الحكومة،القطاع الخاص،المجتمع المدني.وحسب فيما يسميه كل من "Markus Ledrer"و"Philip Muller":**مثلث الحوكمة** في كتابهما "تحديات الحوكمة العالمية" Challenging gloobal governance.[1] و يمكن توضيح مكونات الحوكمة من خلال الشكل رقم: (1)

1. الحكومة:(Government)

تستعمل كلمة الحكومة للدلالة على عدة معاني مختلفة،فقد يقصد بها الوزارة باعتبارها هيئة مسؤولة أمام البرلمان.[2]

والحكومة هي الوجه الثاني من السلطة التنفيذية وهي السلطة التي تقوم بتنفيذ القوانين واللوائح وإدارة شؤون المرافق العامة في الدولة.كما تستعمل كلمة الحكومة للدلالة على طبيعة نظام الحكم في الدولة وكيفية ممارسة السلطة العامة،ولها مجموعة من الوظائف والتي من بينها:أنها تحدد المواطن

[1] Markus Ledrer, philip Muller**. Challenging gloobal governance Critical prespective** (hardvard cpoGG workshop at harvard law school ,2003), p 12.

[2] سعيد بوالشعير،**القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة**،ج2،ط9،(الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، 2008)، ص 37.

والمواطنة في المجتمع،تتحكم وتراقب ممارسة القوة وتعمل على تهيئة البيئة المساعدة على التنمية البشرية في المجتمع.[1]

إضافة إلى ذلك فهي تقوم بإبرام المعاهدات ووضع السياسة العامة وتنسيقها وتنفيذها،كما تتولى رسم السياسة العامة للدولة وتحديد أهدافها والقيام على إدارتها ولها الحق باقتراح القوانين وإحالتها إلى البرلمان،تتولى الحكومة إصدار القرارات التنظيمية في جميع المسائل.[2]

2. القطاع الخاص:(Private Sector)

تشكل الدولة اكبر قوة لتحقيق التنمية إلا أنها ليست الوحيدة في هذا المجال،فهناك تحول واضح في معظم دول العالم نحو الاعتماد على القطاع الخاص واقتصاديات السوق وتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادية من قبل العديد من الدول النامية الذي يعمل على تحرير الأنظمة المالية والنقدية والتجارية،والذي يعتمد على أهمية القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية ومن ثم الاجتماعية.

أصبحت معظم الدول تدرك أن القطاع الخاص يمثل المورد الرئيسي للفرص التي تفتح المجالات الاقتصادية لتشغيل الأيدي العاملة على كافة مستوياتها،إضافة إلى تأهيلها لتحقيق النتائج الايجابية التي تساهم في التنمية الاقتصادية للمجتمع ورفع مستوى المعيشة للمواطنين،وتحسين مستوى الخدمات لهم.[3]

3. المجتمع المدني:(Civil Society)

يعتبر المجتمع المدني مجموعة من المؤسسات والتنظيمات التطوعية الحرة التي تملا المجال لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بتقييم معايير الاحترام والتسامح والإدارة السليمة للتنوع

---

[1] زهير عبد الكريم الكايد،**المرجع السابق**، ص 45.

[2] محمد كاظم المشهداني،**النظم السياسية**، (بغداد:المكتبة القانونية،2007)، ص ص 205، 206.

[3] زهير عبد الكريم الكايد،**المرجع السابق**، 47.

والخلاف.[1]

أصبح للمجتمع المدني في المجال السياسي يتجسد في مطالبة بمبدأ تحقيق مساءلة الحكومة ومدى مصداقية تطبيق وتنفيذ البرامج المعمول بها،الرقابة على عمل السلطة والتأثير عليها من خلال الضغط على تغيير القرارات غير الايجابية في عمل السلطة.[2]

الشكل رقم (1):يمثل مثلث الحوكمة

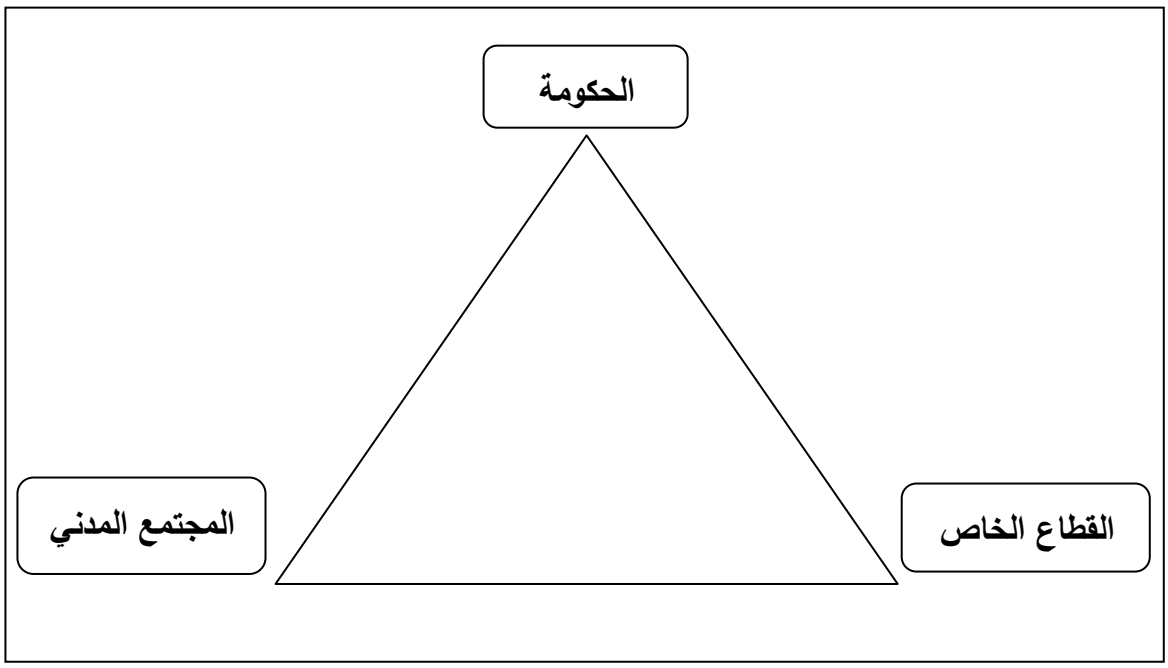

Source:Markus Ledrer, philip Muller, **Op-cit,** p 122

يتبين لنا من خلال مكونات الحوكمة أن الحكومة تهيئ البيئة السياسية والقانونية بينما يعمل القطاع الخاص على خلق فرص العمل وتحقيق الدخل لأفراد المجتمع،أما المجتمع المدني فهو يهيئ

[1] محمد أحمد نايف العكش،**مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي**،(الأردن:دار الحامد للنشر والتوزيع، 2012)، ص 29.

2 إسماعيل الطي،"الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد و تمكين للحكم الصالح"،**مجلة المستقبل العربي** ،العدد 310، 2004، ص 79.

التفاعل السياسي والاجتماعي بتسخير الجماعات للمشاركة في الأنشطة السياسية،الاقتصادية والاجتماعية .

بناء على ما سبق من تعريفات للحوكمة فان الحوكمة العالمية تشكل احد الأبعاد الجديدة ،و قد تعددت التعريفات حول الحوكمة العالمية، ومن بين التعريفات نجد:

يعرف جيمس روزنو"James Rosenau"الحوكمة العالمية "Global Governance" بأنها:"الحوكمة من دون سلطة السيادة أي تتجاوز العلاقات الحدود الوطنية".[1]

يتضح لنا من خلا تعريف جيمس روزنو"James Rosenau"أن هذا المفهوم يستخدم للتعبير عن نظام حكم في ظل نظام ليس هو نظام الدولة.

يقول جيمس روزنو"James Rosenau" أن الحوكمة العالمية تعني ببساطة أن نفعل على المستوى العالمي، ما تفعله الحكومات على المستوى المحلي.[2]

"Global Governance is doing Internationally What Government do at Home"

كما تعرف الحوكمة العالمية على أنها:"عملية للقيادة التعاونية تجمع معا الحكومات والوكالات العامة متعددة الأطراف والمجتمع المدني لتحقيق أهداف مقبولة لدى الجميع،أنها توفر توجيها استراتيجيا ثم تحشد الطاقات الجماعية للوقوف أمام التحديات العالمية، ولكي تكون هذه الحوكمة فعالة ينبغي أن تكون شاملة ودينامية وقادرة على تخطي الحدود والمصالح الوطنية والقطاعية، وينبغي أن تعمل من خلال القوة الناعمة وليس المتصلبة،وينبغي أن تكون أكثر ديمقراطية من النظم الاستبدادية،وأكثر انفتاحا من الناحية السياسية من النزعة البيروقراطية وان تكون تكاملية أكثر منها متخصصة.[3]

---

[1]-Lawrence.S.Finkelstein, **what is Global Governance** , Global Governance, 1995, p 399

[2]-**Ibid**, p 399

[3]جيمس بتون وكولون ابراد فورجينور، **المرجع السابق**، ص 11.

يتبين من خلال التعريف تعددية لقوى الفاعلة سواء العامة أو الخاصة في الحوكمة العالمية حيث أن كل منها يسعى لتحقيق الأهداف والأولويات،وتقوم على معادلة جامعة بين المشاركة الديمقراطية والفعالية السياسية إضافة إلى الانفتاح لكي تكون شاملة ومتكاملة.

يعرفها أيضا توماس وايس"Thomas Weiss" على أنها:"تعبر عن الجهود الجماعية لتعزيز وفهم المشكلات المنتشرة،وهي المشكلات التي تتعدى قدرات الدول منفردة على حلها،إنها تعكس قدرة النظام الدولي في لحظة ما على تعزيز الخدمات الحكومية في غياب الحكومة الدولية".[1]

يتضح من خلال تعريف توماس وايس"Thomas Weiss" أن الدول غير قادرة بل وعاجزة عن حل المشكلات والاستجابة لحاجات ومطالب المجتمع هذا يؤدي إلى اللجوء إلى مؤسسات ومنظمات فوق وطنية وتعزيز قدرة النظام الدولي عن حل المشكلات.

يرى كل من روبرت كيوهان وجوزيف ناي أن الحوكمة العالمية هي الإجراءات والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية التي تقودالأنشطة الجماعية،والحكومة في ظلها جزء فرعي يتصرف بسلطة ويضع الالتزامات الرسمية،ولا تحتاج الحوكمة العالمية بالضرورة إلى أن تقودها حكومات فقط ومنظمات عالمية تفوضها الحكومات بسلطة ما،فالحوكمة العالمية ترتبط بالشركات الخاصة وروابط هذه الشركات ،كما ترتبط بالمنظمات غير الحكومية وروابط هذه المنظمات،وغالبا ما يكون ذلك بالتعاون مع هيئات حكومية.[2]

---

[1] -Thomas Weiss ,"what Happened to the Idea of World Governance".**international studies Quarterly**, vol16 ,2006,p 257

[2] مراد بن سعيد، "من الحوكمة الدولية إلى الحوكمة العالمية: التحولات الأنطولوجية في تحليل الحوكمة البيئية العالمية" **،مجلة المستقبل العربي**، ص137.

يبين تعريف روبرت كيوهات وجوزف ناي الفرق بين الحوكمة العالمية والحكومة، حيث يوضحان أن الحوكمة العالمية عبارة عن مجموعة من القواعد والمؤسسات التي تستخدم لإدارة العلاقات بين الدول في حين الحكومة هي جزء منها تهتم بوضع الإطار العام القانوني والتشريعي.

ومن بين النماذج الجديدة التي فسرت الحوكمة العالمية:نموذج التنسيق السلطوي عن طريق دولة عالمية،نموذج الحوكمة بدون حكومة عالمية وأخيرا نموذج الحوكمة تحت مظلة الهيمنة.

1. نموذج التنسيق السلطوي عن طريق دولة عالمية:

يرى أنصاره أن القواعد والضوابط الدولية لا يمكن أن تحترم في ظل حالة الفوضى التي تسود النظام الدولي،إذ أن هناك شكوكا متبادلة حول نوايا الدول لأن الخوف المتبادل من المواجهة أو الغزو وارد في كل الحالات مادام هناك إمكانية للتملص من الوعود المقطوعة.[1]

2. نموذج الحوكمة بدون حكومة عالمية:

اقترح هذا المفهوم من طرف باحث من جامعة بوسطن"Boston University" وهو نجم (A.Najam) فكرته الرئيسية أنه في ظل بيئة عالمية مضطربة ظهرت نهاية القرن العشرين ومطلع القرن الحادي والعشرين،كنتيجة لزيادة في عدد وكثافة الأنشطة من جانب الفواعل الدوليين (الشركات عبر الوطنية،المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية،الشبكات العابرة للحدود...الخ)،لم يعد بمقدور الدولة ممارسة سيطرتها مثل السابق على العمليات الاقتصادية،مما حتم علها تقويض بعض صلاحياتها الإدارية إلى محليا(السلطة المحلية) عالميا(الهيئات العالمية)في حال الاعتراف الرسمي

[1]Tanja Bruhl ,Volker Rittberg ,**Op-Cit**, p 27

بالنظام المؤسسي للحوكمة العالمية من قبل جميع الدول،لن توجد وظائف الحكم،المراقبة والرصد المخصصة للمشاركة في العمليات الاقتصادية العالمية.[1]

3. نموذج الحوكمة تحت مظلة الهيمنة:

اعتبر كينث والتز في كتابه نظرية السياسة الدولية أن نظام الدول بحاجة إلى قوة مهيمنة تحافظ على استقراره،ومن ثم ظهرت نظرية الاستقرار بالهيمنة التي تعني حسب والت زان الاستقرار يتقرر حينما تتمكن قوة كبيرة من فرض مفاهيمها على الآخرين،بناءا على ذلك يفترض نموذج الحوكمة تحت مظلة الهيمنة أن الالتزام يمكن إحرازه عن طريق قوة هذه المظلة،ومن هنا فان هذا النموذج يستبدل الدول العالمية بما يطلق عليه بالقوة المهيمنة،والتي قد تكون دولة قوية ولها سلطة فوقية،وتملك الوسائل الكافية لخلق ضوابط وقواعد دولية وتضمن الالتزام بها وتحقق الإذعان بين الناس.[2]

ومن خلال التعريفات المقدمة والنماذج التفسيرية للحوكمة العالمية،نقدم تعريف إجرائي للحوكمة العالمية:

الحوكمة العالمية هي عبارة عن تقنيات وفواعل رسمية وغير رسمية وقواعد وترتيبات قانونية تستخدم لإدارة العلاقات بين الدول بقصد تسهيل التعاون العالمي عبر مختلف الوسائل والآليات وقادرة على إدارة القضايا والمشاكل العالمية.

وبناءا على ما تقدم من تعريفات للحوكمة العالمية فان لها مجموعة من المظاهر حيث يحدد جيمس روزنو"James Rosenau"ثمانية مظاهر للحوكمة العالمية تتمثل أساسا في ما يلي:[1]

1. حكومات تحت قومية وقومية مؤسسة على قطاعات رسمية هيراركية مطابقة للدساتير.

---

[1] أناتولي بورشنيك،يوليا غايدي،**خلق الشروط المؤسسية المسبقة لنظام الحوكمة العالمية**، (تر:خير شهرزاد)، ص 5.
تم تصفح الموقع يوم 2014/3/15 على الساعة 14:22 ،الرابط:
www.politics-ar.com/index.php/permalink/3101.html

[2] صالح زياني ومراد بن سعيد،**المرجع السابق**، ص 55.

2. شركات خاصة عابرة للقومية (TNCs)ذات قطاعات رسمية.
3. المنظمات الدولية الحكومية(IGOS) المؤسسة على معاهدات ومواثيق رسمية.
4. المنظمات غير الحكومية القومية ودون القومية (NGOS)
5. المنظمات الدولية وفوق القومية غير الحكومية INGOS المهيكلة رسميا.
6. أو المرتبطة بشكل غير رسمي ببعضها البعض كمؤسسات أو حركات اجتماعية.
7. لأسواق التي لديها قطاعات رسمية وغير رسمية،مع تبادل أفقي محدد بين البائعين والمشتريين،وبين المنتخبين والمستهلكين،بهدف إحداث تنوع متبوع بمستويات مختلفة للمنظمات الرسمية وغير الرسمية.
8. جماعات النخب.
9. الرأي العام الذي يشكل باختصار استجابات لقضايا محددة.(أنظر الجدول رقم: 01)

الجدول رقم(1):يوضح آليات الحوكمة العالمية

	المواءمة	الاكراه	الانتشار
نوع النشاط	**التعاون وتعدد الأطراف في اتخاذ القرار**	**اتفاقات أحادية الجانب الاقتصادية والسياسية**	**المحاكاة اللامركزية الإقناع/الدراسة**
قوة الالتزامات	**متوسطة –عالية**	**عالية**	**منخفضة**
الدافع الأساسي للمشرعين الوطنيين	**الهدف،المشاكل العابرة للحدود –تجنب التفاوتات التجارية**	**–الانضمام إلىالمنظمات والاتفاقات القائمة –الحصول على المساعدة المالية والتقنية**	**–محاولة لتسوية المشاكل الوطنية. –الحد من عدم اليقين.**
القوة الدافعة الرئيسية	**المصلحة**	**القوة**	**المعرفة**

المصدر: أناتولي بورشنيك ويوليا غايدي،**المرجع السابق**،ص 13.

[1]-David Held, Anthony MC Grew, **Governing Globalization** (UK :Policy Press,2002), p 71.

يبين لنا الجدول **آليات الحوكمة العالمية** المتمثلة في:

1. **المواءمة المتعددة الأطراف:** (Multilateral Harmonisation)

وهي التعديل الواعي للسياسة الوطنية من طرف الحكومات بحيث يتم تنفيذها بحكم التزاماتها بموجب الاتفاقات المتعددة الأطراف وضرورة تكيفها مع معايير المنظمات الدولية،كما يمكن أن تشكل تعاونا منسقا مع مجموعة معينة من الدول يهدف إلى حل المشاكل الراهنة،في هذه الحالة توافق الدولة على أن تكون طرفا مشاركا في عملية اتخاذ القرارات الجماعية،إلى جانب تأثيرها الفعال في نتائج المفاوضات متعددة الأطراف،الدافع الرئيسي للمشاركين في هذه العملية،هي المصالح المتبادلة للأطراف لتحصيل المزيد من الفوائد الاقتصادية.[1]

2. **العقاب الأحادي الجانب:**(Unilateral Punishment)

والمتمثل في الإكراه حيث تستخدم في الحالة التي تمتلك فيها دول معينة أو منظمات ميزة عدم تكافؤ القوة في العلاقات الدولية بهدف فرض شروطها على دول سيدة أخرى، في حين تقترح المنظمات الدولية على الدول طرقهم الخاصة ومبادئهم للتعامل مع مشاكل معينة،تسعى الدول المستفيدة إلى الحصول،النفاذ إلى الاتفاقات الدولية المتعددة الأطراف والعضوية في جمعيات التكامل الإقليمي،قوة الالتزامات للدول التي تمر بالإكراه عالية نوعا ما،ذلك أنها تتخذ قراراتها الخاصة بشأن إمكانية التنازلات، على مساعدة مالية خاصة، الدافع الرئيسي للإكراه هي القوة الاقتصادية والسياسية للدول،ورغبتهم في الحصول على المزيد من المزايا التنافسية.

[1] أناتولي بورشنيك ويوليا غايدي،**المرجع السابق**،ص 13.

3. **نشر الوطنية المتبادلة**:(Multural National Diffuusion)

من خلال الانتشار الذي هو نتيجة للعملية التي يتم فها نقل المهارة من خلال قنوات محددة في فترة زمنية معينة تمتد إلى المشاركين في النظام الاجتماعي،بعبارة أخرى هي عملية المحاكاة أو التعلم،حيث أن المعلومات حول الأساليب المتقدمة للعمل في منظمة واحدة تؤثر في تشكيل إستراتيجية المنظمات.[1]

الميزة من خلال استخدام آلية الانتشار أنه ستكون للدول حرية الوصول إلى المعلومات التي تحتاجها باختبار المهارة السياسية،خاصية الانتشار لها طبيعة لا مركزية،ولا تفترض التزامات تعاقدية رسمية ومحددة للدول المستفيدة في علاقتها بحكومات الدول إلى الانتشار السياسي من أجل الاستفادة من الخبرات الايجابية للدول الأخرى بالحصول على ميزات تنافسية والحد من المخاطر السياسية والاقتصادية.

المبحث الثاني:الحوكمة البيئية العالمية:دراسة ايتيمولوجية

يعتبر مفهوم الحوكمة البيئية العالمية من المفاهيم الجديدة الوافدة إلى حقل الدراسات السياسية،حيث أصبحت قضية البيئة تكتسي أهمية كبيرة على كافة المستويات، وبالتالي انشغلت بها جميع الدول،وانعقدت من أجلها العديد من المؤتمرات المحلية والدولية واهتم بها الكثير من المفكرين والعلماء وحتى عامة الناس،وتسعى الدول والمنظمات الدولية جاهدة على حماية البيئة.

المطلب الأول:ظهور الحوكمة البيئة العالمية

من المفكرين من اعتبر أن مصطلح الحوكمة البيئية العالمية بدأ في الظهور مع بداية الدراسات حول تحليل التعاون البيئي العالمي،وصاحب ذلك اتفاقية استوكهولم 1972،وقد أدى ذلك إلى ظهور

[1] أناتولي بورشنيك ويوليا غايدي،**المرجع السابق**،ص 14.

موجة من الدراسات الأكاديمية حول التعاون البيئي كما بين الحكومات فظهرت دراسات كل من: كنان"Kennan"عام1970 وجونسن "Johnson"عام 1972 وكالدوال "Caldwell" عام 1984.[1]

كانت أكثر النقاشات ارتباطا بظهور الحوكمة العالمية بداية النقاش حول الأنظمة البيئية العالمية مع يونغ "Young"عام 1980 وكراسنر"Krasner"عام 1983 وكذلك في التسعينات مع برنار"Bernair"عام 1995 وبراون وايز"Brown Wiss"عام 1998 وميتشل "Mitchell"عام 1998 وزورن "Zurn"عام 1998.[2]

بد أ البحث في العلوم السياسية حول البيئة العالمية في التوسع خلال الثمانينات،مع نشر تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية سنة 1987 "مستقبلنا المشترك"،والذي دعا إلى دمج مبدأ التنمية المستدامة،حيث أدى هذا التقرير مع مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية في ري ودي جانيرو سنة 1992 إلى وضع التغير البيئي العالمي في قمة الأجندة الدولية.[3]

---

[1]تعالبي نوال،،"دور الفواعل غير الدولاتية في الحوكمة البيئية العالمية"،**مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية**،تخصص السياسات العامة والحكومات المقارنة،(جامعة باتنة:كلية الحقوق،قسم العلوم السياسية،2010/2009) ، ص 40.

[2]Michele Betsill and Others, **Palagrave Advances in International Politics**(Great Britain:Macnillan, 2006),p 238.

[3]خديجة ناصري،،"مظاهر الهندسة المؤسساتية للحوكمة البيئية العالمية"،**مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية**، (جامعة باتنة:كلية الحقوق،قسم العلوم السياسية،2012/2011) ،ص 12.

ظهرت في هذه الفترة ثلاث مجلات أكاديمية مكرسة بشكل كبير أو في جزء منها للقضايا البيئية العالمية، وهي:

- مجلة الشؤون البيئية الدولية عام 1989.
- مجلة البيئة والتنمية عام 1992.
- مجلة السياسة البيئية عام 1992.

كما زاد إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة 1992 United Nations Environment Programe* والاتفاقية الأممية الإطارية حول تغير المناخ 1992**إضافة إلى لجنة التنمية المستدامة***وفواعل أخرى،القدرة المؤسساتية لمواجهة مختلف التحديات البيئية إلى جانب تعقد النظام.

***برنامج الأمم المتحدة للبيئة:** أنشأ نتيجة لمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية الذي عقد في ستوكهولم عام 1972،ويتخذ من نيروبي مقرا له، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ليس هيئة منفذة بل يقوم بجمع البيانات العلمية ذات العلاقة بالبيئة وتوفير المعلومات الايكولوجية للحكومات والجمهور لمناقشة الإجراءات الواجب اتخاذها لحماية البيئة،نقلا عن:راتب السعود،**الإنسان والبيئة:دراسة في التربية البيئية**، (عمان:دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع،2007)، ص 260.

** **الاتفاقية الأممية الإطارية حول تغير المناخ:**أبرمت الاتفاقية عام 1992 بعد قمة الأرض بهدف تثبيت تركيز الغازات الدفيئة في الجو عند مستوى لا يشكل خطورة على مناخ الأرض،ولتحقيق هذا الهدف وضعت الاتفاقية إطارا زمنيا يسمح للنظام البيئي بالتأقلم مع تغير المناخ بما لا يهدد إنتاج الغذاء والتنمية الاقتصادية،نقلا عن:نيرمين السعدنى،"بروتوكول كيوتو وأزمة تغير المناخ"،**مجلة السياسة الدولية**،ع 2001،145،ص 206.

*** **لجنة التنمية المستدامة:**وهي لجنة وظيفية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مسؤولة عن متابعة البرنامج الحادي و العشرون،وقد أنشأت بعد مؤتمر ريو،وتقوم اللجنة بتحليل التقارير الواردة من الحكومات الوطنية والمؤسسات العاملة في الحكومات وترفع القضيات إلى الجمعية العامة.نقلا عن:عمر خلف الله،"التهديدات البيئية وفعالية الاستجابات السياسية في إفريقيا".**مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،تخصص دراسات افريقية** (جامعة الجزائر،كلية العلوم السياسية والإعلام،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2012/2011)ص 96.

المطلب الثاني:مفهوم الحوكمة البيئية العالمية

لقد برزت القضايا البيئية كنقطة محورية للسياسة والاهتمام الدوليين خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين،رغم أن المشاكل البيئية بحد ذاتها ليست مشاكل مستجدة فقد زاد التصنيع والنمو السكاني السريع نسبة كبيرة من حجم وكثافة الاستغلال الجائز للموارد الطبيعة والتدهور البيئي،الأمر الذي أفرز مجموعة واسعة من المشاكل الدولية والعالمية الملحة

1. تعريف البيئة:

لغة:كلمة البيئة مشتقة من الفعل الرباعي "بوأ "و يقال:تبوأت منزلا بمعنى هيئت ومكنت له فيه،ومنها **قول الله تعالى:﴿وبوأكم في الأرض تتخذون سهولها قصورا﴾. سورة الأعراف، الآية (74)**[1]

وكذلك استنادا إلى **قوله سبحانه وتعالى:﴿الذين تبوؤوا الدار والإيمان﴾.سورة الحشر، الآية(19)**[2]

ومن خلال ما ذكر يتضح لنا أن البيئة هي النزول والحلول في المكان.

اصطلاحا:البيئة هي المكان الذي يعيش فيه الإنسان وتتكون من التربة والماء والهواء والبشر،أي هي محيط الإنسان الحيوي،ويقصد بها عادة في العلوم الاجتماعية الأنظمة المختلفة التي يعيش فيها الإنسان مثل:النظام الاجتماعي،الاقتصادي،ونظام القيم وشبكة التفاعلات في مختلف جوانب البيئة الاجتماعية ،أي أنها الجزء من المحيط الاجتماعي والثقافي والمادي الموجود داخل النظام السياسي.[3]

وضع العالم الألماني أرنست هيجل كلمة ايكولوجي ECOLOGI سنة 1861وعرفت أهدافها بدراسة العلاقة بين الكائن الحي والوسط الذي يعيش فيه وترجمت إلى اللغة العربية بعلم البيئة،حيث

---

[1] **سورة الأعراف**،الآية 74.

[2] **سورة الحشر**،الآية 19.

[3] إسماعيل عبد الفتاح،**معجم المصطلحات السياسية والإستراتيجية** (القاهرة:العربي للنشر والتوزيع، 2008)، ص 73.

عرفها مؤتمر ستوكهولم عام 1972 بأنها:"مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى".[1]

عرف الدكتور محمد الخولي رئيس دائرة الجيولوجيا في الجامعة الأمريكية في بيروت البيئة بأنها:"تشمل جميع نواحي الحياة كافة وحث الدول على المطالبة بمساعدات لإدارات مختلفة للمحافظة على الطبيعة ومعالمها ومخلوقاتها وعلى المحيط (تراب،هواء،ماء)ودعا إلى حماية البيئة من التلوث والمحاذير المختلفة والرقابة على الأعمال الإنشائية كجهة توافقها مع البيئة ورفاه الإنسان".[2]

يتضح من خلال التعريفات المقدمة للبيئة بأنها: "مجموعة العوامل البيولوجية، الكيميائية،الطبيعية، الجغرافية والمناخية المحيطة بالإنسان والمحيطة بالمساحات التي يقطنها والتي تحدد نشاط الإنسان واتجاهاته وتؤثر في سلوكه ونظام حياته.

لقد أضحت القضايا البيئية قضايا دولية وعالمية من نواح متعددة،ذلك أن الكثير من المشاكل البيئية هي في جوهرها مشاكل دولية أو عالمية،أو أنها تتصل بالممتلكات العالمية المشاعة،كما أننا نواجه مشاكل محلية أو وطنية أخرى وعلى نطاق واسع في مختلف بقاع الأرض،وأخيرا ترتبط العمليات التي تفرز معظم المشاكل البيئية ارتباطا وثيقا بعمليات سياسة أو اجتماعية أو اقتصادية أوسع نطاقا تعتبر بحد ذاتها جزءا من نظام يتسم بالعالمية على نحو متزايد.[3]

---

[1] فايز محمد الدويري،**الأمن الوطني**،(عمان:دار وائل للنشر والتوزيع، 2003)، ص 128.

[2] إسحاق محمد رباح ، **قضايا معاصرة سياسية، استراتيجية،اقتصادية،اجتماعية،ثقافية،تربوية**،(عمان:دار كنوز المعرفة، 2009)، ص 234.

[3] بيليس جون وستيف سميث،**عولمة السياسة العالمية**،(تر:مركز الخليج للأبحاث)،ط2 (دبي:مركز الخليج للأبحاث، 2004)، ص 655.

2. مفهوم الحوكمة البيئية:

يشير مفهوم الحوكمة البيئية إلى مجموعة العمليات التنظيمية والآليات والمنظمات التي من خلالها يؤثر الممثلون السياسيون في الأفعال والنتائج البيئية [1]

كما تعرف الحوكمة البيئية على أنها:"نظام مترابط ومتكامل من القواعد الرسمية وغير الرسمية،أنظمة وضع القوانين والقواعد وشبكات التفاعل على كل المستويات من المجتمع الإنساني من المحلي إلى العالمي،تقوم بقيادة المجتمعات نحو منع،تعطيل والتكيف مع التغير البيئي العالمي والمحلي،وبشكل خاص،تحول نظام الأرض ضمن السياق المعياري للتنمية المستديمة".[2]

بالنسبة للمفاهيم المعاصرة للحوكمة البيئية تركز على البعد التفاعلي بين مختلف عناصر الحوكمة،حيث أنها تدمج كل العناصر في إطار تفاعلي علائقي من أجل إثبات قيم المساءلة،الشفافية والمشاركة في الحوكمة. (أنظر الشكل رقم:02)

و يمكن توضيح مفهوم الحوكمة البيئية من خلال الشكل رقم 02

[1] M.C Lemos AAgrawal **Environmental Governance** . Annual Review Of Environment and Resurces vol 31 2006 p 298.

[2] صالح زياني ومراد بن سعيد،**المرجع السابق**،ص 13.

الشكل رقم:2 يوضح مفهوم الحوكمة البيئية

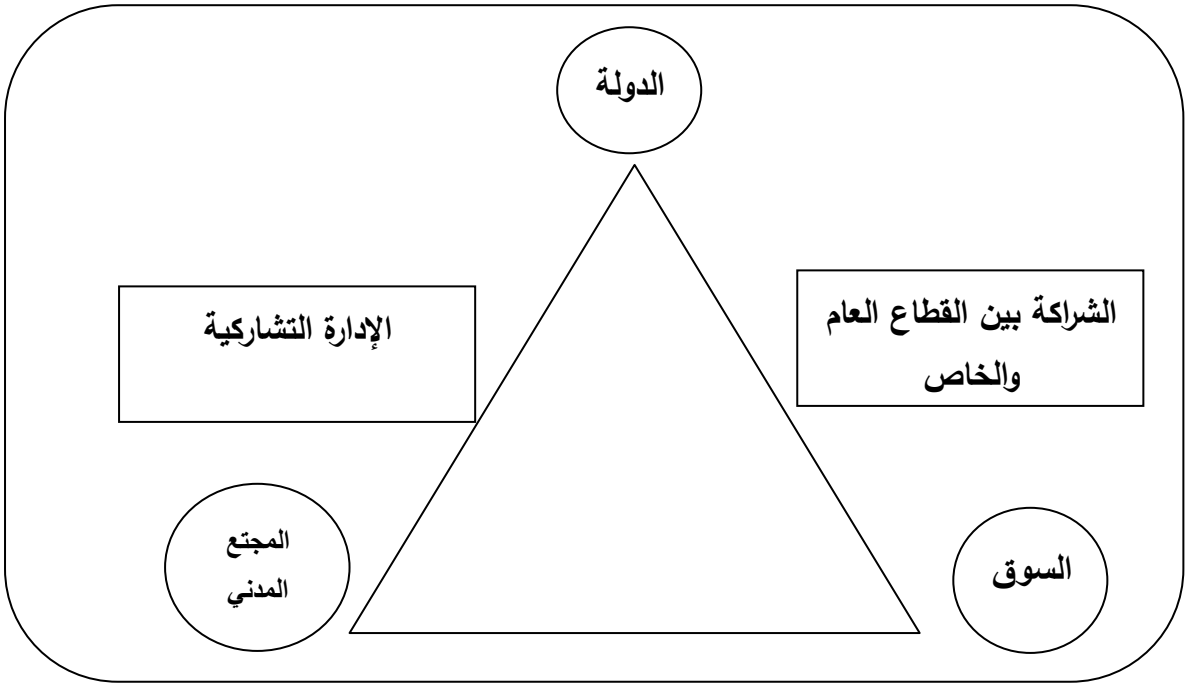

M.C.Lemos A.Agrawal**, Op-cit**, p 315

3. مفهوم الحوكمة البيئية العالمية:

بالنسبة لمفهوم الحوكمة البيئية العالمية فهي تعرف على أنها:"كيفية تنظيم مختلف الفواعل المشاركة في عمليات صنع القرار في المستوى العالمي من أجل حل التحديات والنزاعات البيئية،وتعزيز البيئة العالمية،ضف إلى ذلك أن الحوكمة البيئية العالمية تمثل شبكة معقدة من المؤسسات ذات العلاقة بالبيئة والمعاهدات والاتفاقيات،ومجموعة الفواعل التي تكون النظام الواقعي للحوكمة البيئية العالمية،تتضمن كيانات مؤسساتية متعددة،رغم أنها لا تتمتع بنفس القدر من التأثير في النظام الدولي.[1]

[1]ناصري خديجة،**المرجع السابق** ، ص 14.

ويشير مصطلح الحوكمة البيئية العالمية إلى تضافر جهود الحكومات والمنظمات البيئية الحكومية وغير الحكومية ،لتسيير الشؤون البيئية على مستوى عالمي،وذلك من خلال وضع سياسات بيئية عالمية مشتركة.[1]

كما تعرف الحوكمة البيئية العالمية على أنها:"عملية تأسيس مجموعة قواعد للتصرف تحدد الممارسات،تعين الأدوار وتوجه التفاعل لتمكين الدولة والفواعل غير الحكومية لمواجهة المشاكل البيئية الجماعية العابرة لحدود الدول،إن مفهوم "العالمية" في سياق الحوكمة لا يشير إلى المجالات ما بين الحكومية والدولية،فبينما المجال ما بين الحكومي يعالج القضايا الرسمية بين الحكومات،والمجال الدولي الذي إضافة إلى اهتمامه بالعلاقات ما بين الحكومية،يؤكد أيضا على الاتصالات المشتركة بين مواطني هذه الحكومات،أما تغير" العالمية" يميل إلى المؤسسات تتضمن الحكومات،المشاريع التجارية،الهيئات غير الحكومية،الجامعات ومؤسسات ومراكز البحث.[2]

من هنا نستنتج أن الحوكمة البيئية العالمية هي: "مجموعة العمليات التنظيمية والقرارات والقواعد،التي تنشأ من خلال التفاعل بين مختلف الفواعل والمؤسسات والمنظمات تهتم بالمعالجة الدولية للقضايا البيئية،وتعزيز البيئة العالمية".

[1] تعالبي نوال، **المرجع السابق** ،ص 41.

[2] صالح زياني ومراد بن سعيد،**المرجع السابق**،ص ص 93، 94.

المطلب الثالث:خصائص الحوكمة البيئية العالمية

وضع بيتر دفارجن "Peter Dauvergne"جملة من الخصائص والمميزات التي تتميز بها الحوكمة البيئية العالمية، والتي تمثل في:[1]

- الأنظمة الحديثة للحوكمة البيئية العالمية تشتمل على سياسات بيئية عالمية.
- أصبح للفواعل غير الدولاتية قبولا كبيرا ونشاطا واسعا في المجالات البيئية وفي الساحة الدولي.
- تدخل رجال الأعمال "القطاع الخاص"،وإبداء اهتمام اكبر بالقضايا البيئية و صنع القرارات البيئية على المستوى الدولي،وذلك من خلال تأثيرهم في حكومات دولهم تميزت أيضا الحوكمة البيئية العالمية بزيادة تأثير المنظمات ما بين الحكومات في مجال السياسات البيئية.

كما تتميز الحوكمة البيئية العالمية بمجموعة من الخصائص والمتمثلة على النحو التالي:

1. **زيادة المشاركة:**زيادة المشاركة من طرف الفواعل المختلفة في المؤسسات العالمية لمعالجة المشاكل البيئية.

درجة المشاركة من طرف الفواعل،انحصرت في المجال الوطني في وقت سابق،حيث تميز النظام الوستفالي للسياسة الدولية،إما الفواعل غير الحكومية كانت إما غير موجودة أو تفتقر إلى السلطة الكافية للتأثير في الشؤون ما بعد الحدود الإقليمية.[2]

تقول ماريا ايفانونفا"Maria Ivanova":لقد هيمن شكلان تقليديان للحوكمة على الشؤون العالمية حتى فترة قريبة:الحوكمة الوطنية من خلال الضبط الحكومي والحوكمة الدولية من خلال العمل الجماعي المنجز من طرف المنظمات الدولية والأنظمة الدولية،إن حوكمة العلاقات الإنسانية أصبح معنى معقد،يتجاوز المجال الوطني وما بين الدول ومستويات متعددة كذلك للسلطة

[1]Dauverge Peter, **Hand Book and Global Environmental Politics** (Great Britain:MPG,2005), p 244.

[2]صالح زياني ومراد بن سعيد،**المرجع السابق**،ص 116.

الضبطية،في هذا السياق،فإن الترتيبات المؤسساتية للتعاون بدأت بالتشكل بصور أكثر نظمية وأكثر تعبيرا عن مستويات المشكلات العالمية،إن الشراكات العامة والخاصة "Public and Private Partnership"،عمليات أصحاب المصالح المتعددة،شبكات السياسة العامة العالمية،وشبكات القضايا ،أصبحت تعتبر أدوات مهمة للحومة العالمية.[1]

يتضح من خلال خطاب ماريا ايفانونفا "Maria Ivanova" زيادة عدد الفواعل وزيادة مشاركتهم في الحوكمة البيئية العالمية،إضافة إلى شبكات القضايا،أصحاب المصالح المتعددة وشبكات السياسة العامة العالمية.

2. **زيادة الخصخصة:**أصبحت الحوكمة البيئية العالمية تشير إلى التحول من الأنظمة بين حكومية إلى التعاون:عام/خاصPublic/Private وخاص/خاصPrivate/Private في صنع السياسة البيئية العالمية.[2]

القطاع الخاص له عدة ادوار مباشرة في اتخاذ القرارات على المستوى العالمي،حيث ترى النظرية النيوغرامشية أن فواعل القطاع الخاص تمثل قوى مركزية في الشؤون العالمية،خاصة ما تعلق بالشركات العالمية التي تعمل على إعادة إنتاج النظام الرأسمالي العالمي.[3]

أضحت الفواعل الخاصة شريكة للحكومات في تنفيذ المعايير الدولية مثل:الوكالات به التنفيذية للعديد من برامج المساعدة التنموية،التي يديرها البنك الدولي أو الوكالات الثنائية،ضف إلى ذلك أن التعاون عام/خاصPublic/Private قد تلقى زخما كبيرا ف القمة العالمية حول التنمية المستدامة

[1]Maria Ivanova **,Partnership International Organizations and Global EnvironementalGovernance** (Washington:The Post –Johannsburg Agenda,2003), p 9

[2]Rodney Bruce, Hall,Thomas J.Biersteker,**The Emergence Of Private Authority in Global Governance** (Cambrigde Press ,Cambridge ,2002). p 9

[3]Jennifer Clapp ,**Transnational Corporatins and Global Environmental Governance** (Uk: Edward elgar Publishing , 2005), pp286-297

سنة 2002،حيث أسهمت في تطوير شراكات جديدة مع تحسين فعالية القائمة منها،من خلال التركيز على شراكات الحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.[1]

الحوكمة العالمية تعرف أشكالا جديدة للتعاون وذلك من خلال تأثير الفواعل غير الدولاتية الذي لم يعد يقوم على مجرد الضغط على هذه المفاوضات بل أصبحت الفواعل الخاصة جزء من المؤسسات والآليات المسؤولة عن وضع المعايير وتطبيقها على مستوى الحكومة العالمية.[2]

3. **التجزؤ**:تميزت الحوكمة العالمية بالتجزؤ في مختلف مستويات تنفيذ وصنع القواعد والمعايير بشكل عمودي بين مستويات السلطة عبر الوطنية،الدولية والوطنية وكذا دون الوطنية (حوكمة متعددة المستويات) وبشكل أفقي بين مختلف أنظمة صنع القواعد المتوازية،التي تحتفظ بها مختلف مجموعات الفواعل (حوكمة متعددة الأقطاب).[3]

إن المأسسة المتزايدة للسياسة العالمية لا يمكن أن تقوم بشكل فعال بدون أن تمس عمليات صنع السياسة العامة في المستويات الوطنية وما تحت الوطنية.إن المعايير العالمية يجب أن توضع وتطبق في المستويات المحلية.

وعملية وضع المعايير العالمية تحتاج عمليات اتخاذ القرار على المستوى المحلي لتحديد اطر القرارات العالمية وهذا ما قد يؤدي إلى تعايش للمستويات العالمية والإقليمية والوطنية وما تحت الوطنية في عمليات صنع السياسة العامة في إطار شروط النزاع والتعاون بين المستويات المختلفة للنشاطات الضبطية.إن المأسسة المتزايدة للسياسة العالمية على المستوى العالمي لا يمكن أبدا أن تكون أزياء موحدة تغطي كل أجزاء المجموعة الدولية بنفس المستوى،فمثلا في حالة بروتوكول

---

[1] خديجة ناصري،**المرجع السابق**،ص 17.

[2] Michele Betsill ,Elisabeth Corell ,"N G O Influence in International Negotiations "**AFame Work For Analysis** ,Global Environmental Politics ,vol1,n 4,2001,p 65

[3] Frank Biermann, Philipp Pattberg ,"Global Environmental Governance",**Taking Stock,Moving Forward ,Review**,Resource,Vol33,2008,p p 284-289

مونتريال لعام 1987 حول المواد التي تستنفذ طبقة الأوزون ،فان العديد من التعديلات الأخيرة قد سمحت للعديد من المعايير والبرامج الزمنية التي لم تكن مقبولة من طرف جميع الأطراف في الاتفاقية الأصلية لعام 1987 بأن توضع في أولويات الأجندة الدولية،وهذا ما يؤكد التعدد الكبير للوحدات الجزئية ضمن الإطار المعياري العام.[1]

مفهوم الارتباطات البينية للسياسات والأنظمة المتوازية،ضمن نظام حوكمة مجزئ أفقيا وعموديا في منطقة أو قضية واحدة،يمكن أن تكشف نتائج السياسات المتباعدة في الحوكمة البيئية العالمية وتحليل مجموعات المعايير والقواعد المتوافقة أو المتباعدة،وكيف يمكن أن تحدد الفرص السياسية للتنسيق،وهو ما يتطلب تعاونا بين مختلف الباحثين والمتخصصين،خاصة باحثي العلاقات الدولية والمتخصصين في المستويات الوطنية والمتخصصين في السياسة البيئية.[2]

4. **التعددية المؤسساتية:**تستفيد الحوكمة البيئية العالمية من العدد الهائل للمؤسسات والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف،وهذا الانتشار التنظيمي في المجال البيئي قد يشجع مشاركة مختلف الاتجاهات والمنظورات البيئية من خلال تفويض القضايا البيئية الرئيسية للمنظمات ذات العلاقة،كما أن تعدد الوكالات والاتفاقيات الدولية يبدو ضروريا في مواجهة القضايا البيئية المعقدة،وقد برز رأيين حول التعدد المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية.[3]

الرأي الأول:مؤيد للتعدد المؤسساتي في الحوكمة البيئية العالمية يستند إلى العديد من الأسباب والتي من بينها العقلانية لبناء تعددية مؤسساتية في الحوكمة البيئية العالمية هو خيار منتدى السوق،أي منح الفرص للدول لاختيار الآلية الدولية المناسبة لخدمة مصالحها الخاصة،التفاعل بين

---

[1] صالح زياني ومراد بن سعيد،**المرجع السابق**،ص127.

[2] **المرجع نفسه**،ص 128.

[3] مراد بن سعيد،**المرجع السابق**، ص ص 146، 147.

من يساعد على تحقيق الأهداف بأقل موارد،الحاجة إلى الوفرة في العمليات لمنع أي عدم توازن كلي قد يهدد النظام.

أما فيما يخص الرأي المعارض للتعدد المؤسساتي في الحوكمة البيئية العالمية فإنه يرى أنه إذا كان للتفاعل المؤسساتي تأثيرات ايجابية ومفيدة نظريا،فهو في الممارسة لا يؤدي إلى تحقيق نتائج دائما إضافة إلى أن الانتشار المؤسساتي أصبح مفرطا ومهددا لمدى تأثير وكفاءة وعدالة الحوكمة البيئية العالمية.

المبحث الثالث:النظريات المفسرة للحوكمة البيئية العالمية

يتضمن المبحث الجانب النظري لدراسة الحوكمة البيئية العالمية من خلال استعراض أهم نظريات العلاقات الدولية التي فسرت الحوكمة البيئية العالمية،حيث نجد النظرية الواقعية/الواقعية الجديدة،إضافة إلى النظرية الليبرالية/الليبرالية المؤسساتية،وكذا مدرسة كوبنهاغن، وسنحاول تفسير ما جاءت به نظريات العلاقات الدولية حول الحوكمة البيئية العالمية.

المطلب الأول:النظرية الواقعية/الواقعية الجديدة

- **النظرية الواقعية الكلاسيكية:**

نشأت النظرية الواقعية بعد الحرب العالمية الثانية،وهدفت إلى دراسة وفهم سلوكيات الدول والعوامل المؤثرة في علاقاتها لبعضها البعض،إذ جاءت لتدرس وتحلل ماهو قائم في العلاقات الدولية،وتحديد سياسة القوة والحرب والنزاعات.

و تتمثل المفاهيم المركزية في الفكر الواقعي هي القوة،ميزان القوى والمصلحة القومية،1ويعتبر

1 ناصف يوسف حتى،**النظرية في العلاقات الدولية**،(بيروت:دار الكتاب العربي، 1985)، ص24

الواقعيون أن لعبة ميزان القوى هي الوسيلة الأكثر عملية لإقامة السلام والاستقرار،كما يعتبر مفهوم القوة متغيرا أساسيا ورئيسيا في شرح وفهم السلوكية الدولية،كذلك مفهوم المصلحة الوطنية الذي يعتبر كمعيار أساسي في السياسة الخارجية.[1]

الفوضى في النظام الدولي ناتجة عن غياب سلطة مركزية تحتكر القوة،وأن المبادئ والأخلاقيات والقوانين الدولية ليس لها أي تأثير على النظام الدولي،لأن القوة هي الحقيقة الأساسية في العلاقات الدولية،فالدولة تلجا دائما نحو زيادة قوتها في تعاملها مع محيطها الخارجي.[2]

تقوم النظرية الواقعية على مجموعة من المسلمات يمكن حصرها فيما يلي:

1. أن هناك فصل بين الأخلاق والسياسة لعدم تطابق الأخلاق مع العمل السياسي.
2. يلعب التاريخ دورا محوريا في حقل النظرية السياسية.
3. سلوك الدولة يخضع لعوامل ثابتة وغير قابلة للتغيير.
4. تقوم العلاقات الدولية على أساس الصراع بين عدم انسجام المصالح.
5. الطبيعة الفوضوية للنظام الدولي وذلك بسبب غياب سلطة مركزية تحتكر القوة.
6. الطبيعة التنازعية للدول.

مبادئ النظرية الواقعية حسب هانس مورغانتو الذي يعد أحد أبرز منظري الواقعية الكلاسيكية:

1. أن العلاقات الدولية تحكمها قواعد موضوعية في الطبيعة البشرية
2. أن القائد السياسي يفكر ويتصرف طبقا للمصلحة التي اعتبرها مرادفا للقوة،إذ يعد مفهوم المصلحة أداة رئيسية في الواقعية.

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 25.

[2] عبد الناصر جندلي،**التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية**، (الجزائر :دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007)، ص 141.

3. الفصل بين طبيعة أخلاقيات الأفراد وأخلاقيات الدول،لأن الأخلاق لا تتناسب مع العمل السياسي.[1]

- **النظرية الواقعية الجديدة :**

نشأت الواقعية الجديدةNeo -Realism في السبعينات من القرن العشرين متزامنة مع وصول جيمي كارتر "Jimmy Carter "إلى سدة الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية،وعودة المبادئ الأخلاقية في الوقت الذي اثبت فيه سياسة القوة عدم فاعليتها في حرب الفيتنام.

حاول ستيفن لامي Steven Lamyصياغة الافتراضات الكبرى للواقعية الجديدة وتتمثل في:

1. تتفاعل الدول في بيئة فوضوية، وهذا يعني أنه ليس هناك أي سلطة مركزية تفرض اللوائح والمعايير أو تحمي مصالح الجماعة الكونية الكبيرة.[2]
2. بنية النظام هي محدد رئيسي لسلوك الفاعل (الدولة) على اعتبار أن السياسة الخارجية تعمل انطلاقا من دافع وحوافز النظام الدولي.
3. للدول توجه مصلحي ذاتي،والنظام الدولي الفوضوي والتنافسي يدفعها لتفضيل المساعدة الذاتية على السلوك التعاوني،بمعنى أن النظام يشجعها بل يجبرها على سلوك الاعتماد على الذات في تامين نفسها وتحقيق مصالحها بدل التعاون مع الآخرين.
4. الدول فواعل عقلانية،تنتقي استراتيجياتها من أجل الحد الأعلى من الفوائد والحد الأدنى من الخسائر ،ومؤشر عقلانيتها أنها تسعى من أجل مصالحها الوطنية.
5. المشكل الحاسم المطروح من قبل الفوضى هو البقاء بالنسبة للدول الوطنية.

---

[1] عمر خلف الله،**المرجع السابق**، ص 16.

[2] عامر مصباح،**نظرية العلاقات الدولية –الحوارات النظرية الكبرى–**، (القاهرة:دار الكتاب الحديث، 2008)،ص 28

6. تنظر الدول إلى بعضها البعض على أنها أعداء محتملين ومهددين لأمن بعضها البعض،وبالتالي تسيطر علاقات ومؤشرات الريبة مما يؤدي إلى خلق المخاوف وعدم الثقة والمأزق الأمني،وهذه هي دوافع معظم سياسات الدول.

يضيف جون بايلز JohnBaylis إلى الافتراضات السابقة أربعة افتراضات أخرى مفسرة للأرضية التي تقوم عليها الواقعية الجديدة في تحليل العلاقات الدولية وهذه الافتراضات هي:

1. ادعاء الدول السيادة سيحتم عليها تطوير قدرات عسكرية هجومية للدفاع عن نفسها وتوسيع قوتها،مما يجعلها خطرا على بعضها البعض،فحالة الريبة الشديدة الموجودة بين الدول تؤدي إلى ضعف الثقة في النظام الدولي.[1]
2. في فوضوية النظام الدولي عدم وجود سلطة مركزية قادرة على ضبط سلوك الدول.
3. تسعى الدول إلى الحفاظ على استقلالها وسيادتها،ونتيجة لذلك ،سيكون البقاء القومي القاعدة الرئيسية التي تدفع وتؤثر في سلوكها نحو بعضها البعض.

ومن هنا يمكن إسقاط الجانب النظري للواقعية الكلاسيكية والواقعية الجديدة على الحوكمة البيئية العالمية من خلال أن :

النظرية الواقعية بتوقعاتها التشاؤمية حول إمكانية قيام مصالح مشتركة عن طريق إقامة علاقات دولية،فالواقعيون الأرثوذكس يعتبرون الحوكمة العالمية وصفا زائدا للتوزيع الدولي للقوى،كما أن فكرة المجتمع المدني العالمي عند الواقعيين تؤدي حتما إلى حدوث فوضى بنائية في الدول أي إنها تؤدي إلى حالة فقدان الدولة.[2]

---

[1] **المرجع نفسه** ،ص 28.

[2] Markus Ledrer philip Muller,**Op-cit**,11.

يرى الواقعيون أن الحوكمة العالمية هي في حقيقة الأمر مجرد قناع لحقيقة أن هناك فواعل خاصة ومعينة مؤثرة في المسائل والقضايا العالمية أكثر من غيرها حيث يرفضون فكرة الحوكمة العالمية وينكرون وجودها وذلك بحجة أن النظام الدولي أو العالمي يفرز نوعا من الفوضى واللا استقرار.

في تحليلاتهم المقدمة حول البيئة يدرج الواقعيون أنه مع بداية نهاية الحرب الباردة،توضحت القضايا البيئية للرأي العام العالمي،وازدادت وتيرة الخطر الناجم عن الإدراك بالاحتباس الحراري العالمي،وقد تبنى الواقعيون في تحليلهم رؤى استراتيجية متعلقة بمدى متوسط وبعيد لهذا الاحتباس الحراري،الذي كان يمثل مع نهاية الحرب الباردة زيادة للوعي بالمسائل البيئية.[1]

يدرج كينث والتز Kenneth Waltz أب الواقعية الجديدة:"إننا نعيش ضمن عالم يفتقد إلى سلطة مركزية،أو إلى دولة مركزية متحكمة ومسيرة للنظام العالمي".

ورغم أن الدولة هي الفاعل والوحدة المرجعية الوحيدة في تحليلهم إلا أنهم ينسبون حالة الفوضى إلى هذا الفاعلActor.

الواقعية تولي أهمية لقضايا البيئة،إذا كان تأثيرا في المصلحة الوطنية،وتقتضي مصلحة الدول في الاتفاق والافتراض أن تلك المصلحة والفاعلية البيئية يمكن أن يعرف ويحدد بشكل موضوعي،وتتطلب هذه الوضعية المعرفة الكاملة بأسباب الدمار البيئي ونتائجه،حسب الواقعية فان امتلاك الموارد الطبيعية والثروات أحد مكونات القوة التي حث الواقعيون على ضرورة التمكن منها،رغم أنهم عاجزون عن فهم التهديدات البيئية بسبب حصر كل التهديدات في التهديدات العسكرية.

[1] Lester Brown ,"Redefining National Security ",**World Watch**,n 14,1997. p 33.

دخلت قضية البيئة في نقاشات الواقية الجديدة في حقبة نهاية الحرب الباردة،أين كان لوسائل الإعلام دور بارز في نشر مدى خطورة الأسلحة النووية على صحة وسلامة المحيط،وبصفة علائقية على صحة وسلامة الإنسان.[1]

المطلب الثاني:النظرية الليبرالية/الليبرالية المؤسساتية

ترجع الأفكار الليبرالية التقليدية إلى العديد من الكتاب أمثال:لوك" Luck"وتوكفيل"Tuckfull"،وبنجامين كونستانت"Benjamin Constant"، أما الأفكار الليبرالية الحديثة فتعود إلى ميلز"Milles" وشارنييه"Charnier".[2]

- **افتراضات النظرية الليبرالية الأساسية:**

4. أهمية الفواعل من غر الدول في السياسة العالمية.
5. الدولة ليست فاعل وحدوي ،بل تتكون من أفراد وجماعات المصالح وبيروقراطيات متنافسة والنظر إلى الدولة كفاعل وحدوي يعتبر تجاهل لتعدد الفاعلين المشكلين للوحدة المسماة الدولة وتجاهل التفاعل بين هذه الفواعل ودور التأثيرات الداخلية والخارجية بالنسبة للدولة.
6. تبقى الأجندة السياسية قابلة للتوسيع،فإلى جانب مسائل الأمن الوطني،تزداد أهمية المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية البارزة بفعل تنامي حدة الاعتماد المتبادل.[3]

---

[1] Sara Prkin **,La Securite Environmentale :Probleme et Proposition Daction** .Le Nouveau Debat sur La Securite UN DIR dans :http://www.Unidir ch /pdf/Articles /pdf-art 266-pdf

[2]إيناس شيباني،"السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط خلال إدارتي جورج بوش الأب والابن –دراسة تحليلية مقارنة–"**مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية،تخصص دبلوماسية وعلاقات دولية** (جامعة باتنة:كلية الحقوق قسم العلوم السياسية 2010/2009)، ص 18.

[3]-Vioti Paul, Rand Kauppi Mark ,**International relations Theory :Realism,Pluralism,Globalism and Beyond** (U S A :Allyn and Bacon,1999)p p 199-200

- **النظرية الليبرالية المؤسساتية:**

النظرية الليبرالية الجديدة جاءت مع صعود رونالد ريغان إلى السلطة في الولايات المتحدة الأمريكية،ومارغريت تانشر في بريطانيا،في بداية عقد الثمانينات من القرن الماضي.[1]

- **المبادئ الجوهرية لليبرالية المؤسساتية:**

1. الفاعل:يجعل الليبراليون المؤسساتيون من الدولة الممثل الشرعي للمجتمع،فبالرغم من التأكيد على أهمية الفواعل غير الدولة في عملهم التعددي القديم،فإن فهم روبرت كيوهان لليبرالية المؤسساتية يقضي بأن الفواعل غير الدولة يساهمون في دور الدولة.[2]
2. البنية:يقبل الليبراليون على مدى واسع الشرط البنيوي للفوضى في النظام الدولي،لكن الفوضى لا تعني استحالة التعاون بين الدول بسبب وجود وانتشار الأنظمة الإقليمية الدولية التي تساعد على تلطيف الفوضى وتسهيل التعاون.
3. العملية:ازداد التكامل على المستوى الجهوي والكوني،بوجود اتفاقات انبثقت على إثرها تكتلات اقتصادية فوق قومية.
4. الدافعية:ستدخل الدول في علاقات التعاون،حتى ولو أن دولة أخرى ستربح أكثر من العملية التفاعلية بمعنى آخر الأرباح المطلقة "Absolute Gains"هي جد مهمة لليبراليين المؤسساتيين من الأرباح النسبية "Relative Gains"على افتراض أن كل الدول تجد نفسها تستفيد من عملية التعاون حتى ولو كان هناك تباين في حجم الاستفادة.

يعتبر روبرت كيوهان "Robert Keohane"أن للمؤسسات أربعة وظائف أساسية تتمثل في:

---

[1] توفيق المدني،**التوتاليتارية الليبرالية الجديدة والحرب على الإرهاب**، (دمشق: منشورات كتاب العرب،2003)، ص 6.

[2] عامر مصباح،**المرجع السابق**،ص ص 99، 100.

تخفيض تكاليف عقد الصفقات لصالح عقد اتفاقيات وضمان احترامها والالتزام بها.

1. إرساء الشفافية وما يترتب عنها من إرساء الثقة.
2. تزويد الأعضاء بأدوات مناسبة لحل الخلافات.
3. توفير المساعدة والدعم التقني لأجهزة اتخاذ القرارات.[1]

من خلال الإطار النظري لليبرالية الكلاسيكية والليبرالية المؤسساتية يمكن إسقاط الجانب النظري على الحوكمة البيئية العالمية من خلال ما يلي :

النظرية النيو ليبرالية تولي أهمية كبيرة لدور القطاع الخاص في القيام بأدوار الدولة المختلفة والنظر إليه كشريك لها،بالتالي وجود الدولة ضروري لحماية المواطنين وتحقيق احتياجاتهم ورغباتهم المختلفة لكنها لا تستطيع القيام بجميع الوظائف لوحدها،لذلك من الضروري أن تشرك معها فواعل أخرى كمنظمات المجتمع المدني في القيام بهذه المهام،ولذلك فالعلاقة بين الدولة والفواعل الأخرى ينبغي أن تكون علاقة شراكة وتعاون دعم لا أن تكون علاقة تعارض وعداء.

تعتمد النظرية الليبرالية المؤسساتية على إتباع اقتصاد وآليات السوق،واقترن ذلك مع تنفيذ برامج للتخصيصية للاعتماد بصفة أساسية على القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية،حيث يعد تغير نمط الملكية والإدارة السائد هو العنصر الحاسم في عملية التحول إلى اقتصاد السوق.[2]

أثبت الواقع أن المنظمات غير الحكومية أو منظمات المجتمع المدني تساعد على تحقيق إدارة أكثر رشادة للحكم،وذلك من خلال توسطها للعلاقة بين الفرد والدولة،وعبر قدرتها كأبنية مجتمعية على تعبئة أفضل لجهود الأفراد،وقد أصبحت المنظمات غير الحكومية تحظى باهتمام متزايد،حيث أصبح

[1] ايناس شيباني،**المرجع السابق**،ص ص 19، 20.
[2] نوال تعالبي، **المرجع السابق**،ص ص 35، 36.

نشاطها يحتل حيزا هاما بما يملكه من أصول، وبما يوفره من خدمات اجتماعية كثيرة وبتمويله لشبكة واسعة من المؤسسات الخدمية.

النظرية الليبرالية المؤسساتية تقترح ربط مفهوم الحوكمة العالمية مع فكرة الأنظمة،القواعد،المعايير التي تنظم سلوك الأفراد،ارتبطت فعالية العمليات الإدارية مع الموقف الايجابي للمشاركين في العلاقات الدولية في بعض الأنظمة،وكذلك مع آليات صنع القرارات المرنة التي تتضمنها،وفقا لهذه النظرية فان المؤسسات هي الوحيدة التي يمكنها خلق توازن القوى بين الدول،وذلك لأنها قادرة على تفادي الصراعات الدولية،وتفادي تزايدها.

كما تعد الكتابات الليبرالية الأكثر إسهاما في الحقل المعرفي،وهذا نتيجة لسببين:[1]

الأول: أنه منذ اتفاقية ستوكهولم حول البيئة والإنسان عام 1972،زادت وتيرة القلق والاهتمام بالمشاكل البيئية التي كلت توترات بيئية ،كما أصبحت أكثر مأسسة مع مبدأ الدول هم المسؤولون عن عامل التعاون ممن أجل حل المسائل المشتركة كإنقاض التلوث العابر للحدود.

الثاني:هو أن تلك المسائل تمس في تحليلها المواضيع المركزة للنظرية الليبرالية في العلاقات الدولية،مثل:التعاون،المأسسة،التدفقات العابرة للحدود...الخ.

يقول روبرت كيوهان "Robert Keohane"أن التعاون يتطلب أن تكون أفعال الأفراد أو المنظمات رامية إلى جعل الكل يتخذون مسار التفاوض الذي يؤدي بدوره إلى خلق تنسيق وتنظيم سياسي.[2]

---

[1] أسماء درغوم،"البعد البيئي في الأمن الإنساني –مقاربة معرفية"،**مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية**(جامعة قسنطينة:كلية الحقوق،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2008/ 2009)، ص80.

[2]Robert keohane ,**After Hegemony :cooperation and Discord in The World Economy** (Princeton University :press ,princeton,1984),p 51.

تيسير علاقات الاعتماد المتبادل يستوجب بناء مجموعة من القواعد والإجراءات والمؤسسات المشتركة أو المنظمات الدولية القادرة على إدارة التفاعلات في مسائل مختلفة من الحياة الدولية مشكلة بذلك ما يعرف بـ:المنظومة الدولية "International Regim".

وفي سياق الحديث عن الأمن البيئي سعت الليبرالية إلى محاولة إعادة تعريف العلاقات بين البيئة والإنسان،فقد بدأت الأمم المتحدة فعليا في محاولة ليجاد حلول للمشاكل البيئية عن طريق إنشاءها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،والذي لا يزال يصنف كأحد المنظمات الفاعلة حقيقة التي تخصص جهودها للمسائل البيئية،لكن أي تعاون يجب بناؤه حول القضايا البيئية؟فالتعاون بين الدول في قضايا البيئة غير متاح في غالب الأحيان لأن هناك صعوبة في إقامة أنظمة مستدامة لقضايا الأمن والبيئة أو حتى التوصل إلى اتفاق شامل لكون أي رد فعل سلبي من جانب أحد الفواعل من شأنه أن يقوض كل النظام ومع ذلك تبقى المنظومات البيئية المستندة إلى مفهوم الأمن. التعاوني"Cooperative Security"مهمة جدا في سبل تحقيق تعاون للحد من التدهور البيئي لسماحها على الأقل بتقليص التكاليف.[1]

[1]سليم قسوم،"دراسات الأمن البيئي:المسالة البيئية ضمن حوارات المنظرات في الدراسات الأمنية"،**المجلة العربية للعلوم السياسية**،ص 101.

المطلب الثالث:مدرسة كوبنهاغن

تقتبس مدرسة كوبنهاغن بشكل كبير من المقاربة البنائية خاصة في تصورها الأمن كبناء اجتماعي ،تمثل المدرسة أعمال علماء معهد أبحاث السلام بكوبنهاغن مثال :باري بوزان Barry buzan"،أولي ويفر"ole waever"،وجاب دي وايلد "jaap de Wilde".[1]

جاءت مدرسة كوبنهاغن للوهلة الأولى كمنطلق لتوسيع مفهوم الأمن ،وكانت تحليلاتها متمركزة على أنواع الأمن التي صنفها باري بوزان "Barry buzan"وهي الأمن العسكري،الأمن المجتمعي،الأمن الاقتصادي،الأمن السياسي والأمن البيئي.[2]

لقد أعطى باري بوزان"Barry buzan "أسباب لتوسيع نطاق مفهوم الأمن بعد الحرب الباردة، والتي تتمثل أساسا في الأسباب التالي:

1-أن الأمن يجب أن يتوسع نتيجة التغيرات الحاصلة على البيئة .

2-لان مفهوم الأمن يحتوي داخله على سياسات ما،فالجماعات المختلفة داخل مجتمع ما تبحث عن امننة قضايا محددة من اجل جعلها من أولويات الحكومات.[1]

3-توسيع الأمن لان لديه القدرة على إدماج مفاهيم متعددة في حقل العلوم السياسية ،بذلك سيصبح الأمن حسب بوزان متداخلا مع السياسة أين ستصبح لفكرة الامننة وزن محدد.

ترى مدرسة كوبنهاغن أن البيئة تعتبر من بين المسائل الأكثر جدلا في السياسة العالمية المعاصرة على اعتبار أن تهديداته لا تخص دولة بذاتها،بل تمس كل الدول بلا استثناء فمثلا:لم يسبق أن واجهت حكومات العالم هذه التحديات الاقتصادية،السياسية والاجتماعية الهائلة التي تطرحها التغيرات

---

[1]سيد أحمد قوجيلي،**الدراسات الأمنية الجديدة- مقاربات جديدة لإعادة تعريف الأمن، (الأردن :المركز العلمي للدراسات السياسية،2013) ، ص80.**

[2]Barry Buzan,ole waever,jaap de Wilde ,**Security :A New Frame Work For Analysis**,Lynne Reinner Publisher ,baulder,1998,p 24.

المناخية،وينصرف هذا النوع من الأمن إلى حماية البيئة من الممارسات الإنسانية المتسببة في ظواهر كتغير المناخ والاحتباس الحراري،التلوث،الجفاف...الخ التي تهدد رفاه وسلامة الإنسان.[2]

فالعلاقة بين الإنسان والبيئة هي الموضوع الأساسي للإيكولوجيا،وقد اتضح الآن هذه العلاقة بحاجة إلى إعادة تحديد إذا كان لنا أن نتفادى الآثار بالغة الضرر،وليس من قبيل المبالغة بالقول أن الأمن البيئي مرهون بالطريقة التي تتم فيها معالجة هذه القضية في المستقبل.

---

[1]اسماء درغوم،**المرجع السابق**،ص 101

[2]سليم قسوم،"الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية دراسة في تطور مفهوم الأمن عبر منظارات العلاقات الدولية"،**رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،تخصص: الإستراتيجية والمستقبليات**،(جامعة الجزائر:كلية العلوم السياسية والإعلام،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2010) ،ص115.

خلاصة الفصل الأول

تقتضي الدراسة الإحاطة بالجانب المفاهيمي لفهم الموضوع المراد دراسته،لذلك تم التطرق إلى ظهور كل من الحوكمة العالمية و الحوكمة البيئية العالمية من خلال إبراز التطور التاريخي لكل منهما،إضافة إلى ضبط المفاهيم الأساسية المتعلقة بالحوكمة ،الحوكمة العالمية و كذا الحوكمة البيئية و الحوكمة البيئية العالمية قصد فك الغموض.

تتميز الحوكمة البيئية العالمية بمجموعة من الخصائص أبرزها: زيادة المشاركة من طرف الفواعل المختلفة في المؤسسات العالمية لمعالجة المشاكل البيئية،وزيادة الخصخصة فضلا عن التجزؤ في مختلف مستويات تنفيذ وصنع القواعد و المعايير و التعدد المؤسساتي.

وقد تم دراسة الجانب النظري للموضوع من خلال إسقاط كل من النظرية الواقعية/الواقعية الجديدة،النظرية الليبرالية/الليبرالية المؤسساتية و مدرسة كوبنهاغن على موضوع دور هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية،حيث تبين من خلال النظرية الواقعية/الواقعية الجديدة انه مع بداية نهاية الحرب الباردة ،توضحت القضايا البيئية للرأي العام العالمي ،وازدادت وتيرة الخطر الناجم عن الإدراك بالاحتباس الحراري العالمي.

أما بالنسبة للنظرية الليبرالية/الليبرالية المؤسساتية فهي ترى انه منذ اتفاقية ستوكهولم حول البيئة و الإنسان عام 1972 ،زادت وتيرة القلق و الاهتمام بالمشاكل البيئية التي شكلت توترات بيئية ،كما أصبحت أكثر ماسسة مع مبدأ الدول هم المسؤولون عن عامل التعاون ممن اجل حل المسائل المشتركة.

أما عن مدرسة كوبنهاغن فهي تعتبر أن البيئة من بين المسائل الأكثر جدلا في السياسة العالمية المعاصرة على اعتبار أن تهديداته لا تخص دولة بذاتها ،بل تمس جميع الدول .

الفصل الثاني

تحليل السياق البنيوي والوظيفي لهيئة الإمم المتحدة

دفعت الحرب العالمية الأولى الدول إلى إنشاء أول منظمة دولية لحفظ السلم فيها وهي عصبة الأمم، ولم يثن اندلاع الحرب العالمية الثانية،الذي يعني إخفاق عصبة الأمم الدول عن تكرار إنشاء منظمة دولية جديدة عالمية لحماية السلم والأمن الدوليين،وهكذا برزت هيئة الأمم المتحدة إلى الوجود للنهوض مع وكالاتها الدولية المتخصصة بمهام تعدد وتتنوع بشكل مستمر في مختلف المجالات السياسية،الاقتصادية،الاجتماعية والثقافية استجابة لتطور العلاقات بين الدول،وقد اخذ صانعوا الأمم المتحدة بالحسبان أسباب إخفاق عصبة الأمم لكي تتفادى منظمة الأمم المتحدة هذه الأسباب.

المبحث الأول:هيئة الأمم المتحدة:مقاربة مفاهيمية

تعد هيئة الأمم المتحدة منظمة عالمية جاءت من أجل استتباب الأمن والسلم بين جميع الدول وتحقيق التعاون في كافة المجالات،ويهدف هذا المبحث إلى رصد وتحليل الأطر المفاهيمية لهيئة الأمم المتحدة من خلال التطرق إلى تعريف هيئة الأمم المتحدة،دواعي نشأتها ثم التطرق إلى مبادئ الأمم المتحدة وأهدافها ومقاصدها.

هيئة الأمم المتحدة هي منظمة عالمية تضم في عضويتها جميع دول العالم المستقلة تقريبا،تأسست بتاريخ:1945/10/24 في مدينة سان فرانسيسكو في ولاية كاليفورنيا الأمريكية،تبعا لمؤتمر دومبارتون أوكس الذي عقد في العاصمة واشنطن،ونتجت عندما وقعت 51 دولة في 26 جوان 1945،على ميثاق الأمم المتحدة،فكان إيذانا بميلاد هذه الهيئة الدولية،خلفا (لعصبة الأمم)،التي جاءت بعد الحرب العالية الأولى.[1]

[1] هايل عبد المولى طشطوش، **الموسوعة الحديثة للمصطلحات السياسية والاقتصادية** (عمان: دار الحامد للنشروالتوزيع، 2012)، ص ص150، 151.

ويعرف معجم المصطلحات السياسية والإستراتيجية هيئة الأمم المتحدة (United Nations)على أنها:المنظمة الدولية الحاكمة (فوق أممية)في عالم اليوم،أنشئت عام 1945 طبقا لاتفاقية سان فرانسيسكو،وبدأت نشاطها على المستوى الدولي في بداية عام 1946،وتضم الآن نحو مائتي عضو بعد انضمام:سويسرا الدولة المحايدة.[1]

يوجد مقرها بنيويورك،ولها مقر أوروبي في جنيف،ومن أهم أجهزتها الرئيسية:الجمعية العامة،مجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية وغيرها من التنظيمات الدولية.

ومن هنا نستنتج أن الأمم المتحدة هي هيئة دولية ذات طابع عالمي،أنشئت عام 1945/10/24 وهي هيئة متعددة النشاطات تحكمها مجموعة من القواعد التي تنص على إنشائها تسعى للحفاظ على الأمن والسلم الدوليين.

المطلب الأول:دواعي نشأة هيئة الأمم المتحدة

خرجت هيئة الأمم المتحدة إلى الوجود بعد عدة مراحل ومؤتمرات وتتمثل في:

1. التصريحات والبيانات الصادرة بشان إنشاء الأمم المتحدة

- **تصريح الأطلنطي (ميثاق الأطلنطي)**:الذي يعد الوثيقة الأساسية الأولى التي قام على أساسها التنظيم الجديد،وهو من البدايات الهيكلية بناء منظمة الأمم المتحدة الصادر عن أمريكا وانجلترا في: 1941/8/14.

فقد انعقد اجتماع كل من ونستون تشرشل رئيس وزراء بريطانيا وفرانكلين روزفلت رئيس الولايات المتحدة الأمريكية،وقد تم التوقيع عليها في:1942/01/01 من جانب الولايات المتحدة الأمريكية

[1]إسماعيل عبد الفتاح،**معجم المصطلحات السياسية والاستراتيجية**، (القاهرة:العربي للنشر والتوزيع، 2008)،ص 40.

وانجلترا والاتحاد السوفيتي،والصين واثنين وعشرين دولة أخرى،وقد تضمن الميثاق ثمانية مبادئ جمعت بين النمط السياسي والأخلاقي والقانوني،[1]ويمكن إيجازها فيما يلي:لا تسعى الدول إلى أي توسع إقليمي أو غيره،الرغبة في أن تكون التغيرات الإقليمية للدول متفقة مع شعوبها،احترام حق الشعب في اختيار شكل حكوماتهم،مشاركة الدول قدم المساواة في التجارة، وفي المواد الأولية للعالم،التعاون الشامل بين الدول في المجالات الاقتصادية،أن يكفل السلام أمن الدول وحدودها، ويجعلها في منأى عن الحاجة والعون،حرية الأديان،مبدأ عدم الالتجاء إلى استخدام القوة ومبدأ العمل على التقدم الاقتصادي.[2]

- **تصريح الأمم المتحدة:**الصادر في:1942/10/01 عن ممثلي 26 دولة،وفيه وردت لأول مرة عبارة الأمم المتحدة،وعقد العزم على مواصلة الحرب ضد قوات دول المحور.[3]
- **تصريح واشنطن:**صدر تصريح الأمم المتحدة بمدينة واشنطن الموقع عليه في الأول من جانفي من عام 1942،في كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي والصين وممثلي اثنين وعشرين دولة وهو أول تصريح تضمن اقتراح اسم الأمم المتحدة.[4]
- **تصريح موسكو:**تم توقيع تصريح موسكو في 19 أكتوبر 1943 الموقع من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، وبريطانيا والصين.[5]
- **تصريح طهران:**الذي وقعه في: 1943/12/01 رئيس الولايات المتحدة ورئيس الحكومة الأمريكية

---

[1]محمد أحمد فؤاد،**الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية**، (مصر:دار الكتب القانونية، 2004)، ص 23.

[2]ميلود غربي،**مستقبل منظمة الأمم المتحدة في ظل العولمة**، (لبنان:منشورات الحلبي الحقوقية، 2008)، ص 23.

[3]**المرجع نفسه**،ص 23.

[4]سهيل حسين الفتلاوي،**الأمم المتحدة أهداف الأمم المتحدة ومبادئها**،ج2،(الأردن:دار الحامد للنشر والتوزيع، 2010)،ص 44.

[5]**المرجع نفسه**،ص 44.

والاتحاد السوفيتي،وأكد هذا التصريح على جميع المبادئ التي نادى بها الحلفاء من قبل،وفيه قال الثلاثة:"نحن على ثقة بان اتفاقنا سيؤمن لنا سلاما دائما وعلى عاتق الأمم المتحدة تقع مسؤولية إقرار سلام ترضى عنه غالبية الشعوب ويقي العالم وفاة الحرب وما توحي به من وعي".[1]

2. المؤتمرات الدولية الخاصة بإنشاء هيئة الأمم المتحدة

عقدت العديد من المؤتمرات الدولية الخاصة بإنشاء منظمة دولية لقيادة دول العالم والعمل على تحقيق هدف أساسي وهو تحقيق الأمن والسلم الدوليين،وتتمثل أهم هذه المؤتمرات فيما يلي:

- **مؤتمر لندن:**صدر الإعلان المشترك بين الحلفاء الموقع في لندن في: 1941/6/12 من أجل العمل معا ومع الشعوب الحرة الأخرى في الحرب كما في السلم كان خطوة أولى صوب إنشاء الأمم المتحدة.[2]
- **مؤتمر واشنطن:**حيث عقد في: 1942/01/01 في واشنطن العاصمة ممثلو ستة وعشرين من الحلفاء الذين كانوا يحاربون قوات المحور وتعهدوا بدعم ميثاق الأطلسي عن طريق التوقيع على إعلان الأمم المتحدة وتضمنت هذه الوثيقة أول استخدام رسمي لعبارة الأمم المتحدة التي اقترحها الرئيس روزفلت.[3]
- **مؤتمر دومبارتون:** اجتمع ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والاتحاد السوفيتي في دومبارتون أوكس بالقرب من واشنطن في سبتمبر 1944 وذلك على مرحتين وقد أسفرت هذه

---

[1] عبد الوهاب الكيالي،**موسوعة السياسة**، (عمان:دار الفارس للنشر والتوزيع، ط3،1999)، ص 135.

[2] سهيل حسين الفتلاوي،**المرجع السابق**،ص 315.

[3] **المرجع نفسه**،ص 315.

الاجتماعات عن مجموعة من المقترحات تحدد الأسس،الأهداف والمبادئ التي تقوم عليها المنظمة المزعم إنشائها، وهي كما يلي:[1]

1. تقام هيئة للتنظيم باسم هيئة الأمم المتحدة ويكون عزمها حفظ السلام والأمن الدوليين،وتتخذ لتحقيق هذا الغرض إجراءات حاسمة مشتركة لمنع تهديد السلام وقمع أعمال العدوان،كما تتخذ الإجراءات الكفيلة بفض النزاعات الدولية بالوسائل السلمية.
2. تتألف الجمعية العامة من مندوبي جميع الدول المتمثلة في الهيئة ويكون لها نوعان من الوظائف،الأول متعلق بالمحافظة على السلام والأمن الدوليين،والثاني متعلق بالميدان الاقتصادي والاجتماعي.
3. يتحمل مجلس الأمن مسؤولية المحافظة على السلم والأمن الدوليين،ويتألف من مندوبي إحدى عشر دولة،خمسة أعضاء دائمين بوصفهم قوى عظمى (الولايات المتحدة الأمريكية،الاتحاد السوفيتي،الصين،فرنسا،المملكة المتحدة)أما بقية الأعضاء فتنتخبهم الجمعية العامة على أن تكون عضوية كل منهم سنتين.
4. يختص مجلس الأمن بالنظر في كل مشكلة دولية،من شان استمرارها،أن تهدد استجاب السلم والأمن الدوليين.
5. يضع مجلس الأمن الخطط اللازمة لاستخدام القوات المسلحة بمساعدة لجنة أركان الحرب،وتتمثل هذه اللجنة من رؤساء أركان الحرب الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن أو من يقوم مقامهم.

[1] طارق عزت رخا،**المنظمات الدولية المعاصرة**، (القاهرة:دار النهضة العربية، 2006)، ص16.

6. الرغبة في تمكين الأمم المتحدة من اتخاذ التدابير الحربية العاجلة يكون لدى الأعضاء وحدات جوية يمكن استخدامها فورا الأعمال القصد الدولية المشتركة.
7. ليس في مقترحات دامبارتون أوكس ما يحول دون قيام تنظيمات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ الأمن والسلم الدوليين ما يكون العمل الإقليمي صالحا.
8. تتضمن مقترحات مبدأ إنشاء محكمة العدل الدولية تقام على نمط محكمة العدل الدولية الدائمة.
9. تهتم الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي يعمل تحت إشرافها بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية،ويتألف المجلس الاقتصادي والاجتماعي من ثمانية عشر عضوا تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات،ويتخذ المجلس قراراته بالأغلبية المطلقة.

- **مؤتمر يالطا:**في 11 فيفري 1945 انعقد مؤتمر يالطا بين كل من روزفلت وتشرشل وستالين وبحث كل المسائل المتعلقة بانتهاء الحرب،و كذلك الاتفاق على نظام التصويت في مجلس الأمن ولقد انتهى هذا المؤتمر بالاتفاق على منح الدول الخمسة ذوي العضوية الدائمة في مجلس الأمن حق الاعتراف الموقف لأي قرار موضوعي يصدر عن هذا المجلس،وهو الحق المعروف باسم"حق الفيتو" الذي نصت عليه بعد ذلك المادة 27 من ميثاق الأمم المتحدة،وينعقد في مدينة سان فرانسيسكو بالولايات المتحدة الأمريكية لكي يناقش ويعد ميثاق منظمة الأمم المتحدة،ووفقا للخطوط التي تم إرساءها في مؤتمر دومبارتون أوكس.[1]

3. قيام الأمم المتحدة

قامت منظمة الأمم المتحدة من خلال ما يلي:

[1]محمد سامي عبد المجيد ومحمد السعيد الدقاق،**التنظيم الدولي**، (الإسكندرية:دار المطبوعات الجامعية، 2002)، ص ص 342، 343.

- **مؤتمر سان فرانسيسكو:**في 26 جوان 1945 وقعت عليه 50 دولة على ميثاق الأمم المتحدة ويتكون من 111 مادة.
- **ميلاد الأمم المتحدة:**أصبحت الأمم المتحدة قائمة بصورة رسمية يوم 24 أكتوبر 1945 عندما تم إقرار الميثاق بعد مصادقة الدول العظمى الخمسة الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي والمملكة المتحدة،الصين وفرنسا وأغلبية الحضور الآخرين في المؤتمر،وكانت الولايات المتحدة الأمريكية أول دولة تصادق على الوثيقة يوم 8 أوت 1945، عقدت الجمعية العامة ومجلس الأمن لأول مرة في لندن عام 1946، وتبنت الجمعية العامة أول قراراتها في 24 جانفي 1946 وركز القرار على الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية وإزالة الأسلحة الذرية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى.[1]
- عين أول أمين عام للأمم المتحدة وهو النرويجي تريغف لي عام 1946 وجددت عضويته لمدة ثلاث سنوات.

المطلب الثاني:مبادئ هيئة الأمم المتحدة

تضمنت ديباجة ميثاق الأمم المتحدة ونصوصها جملة من المبادئ التي يتعين على المنظمة والدول الأعضاء الالتزام بها واحترامها،وهي بمثابة الركيزة الأساسي لتحقيق الأهداف والتي قامت المنظمة من أجل تحققها،وهي تحقيق السلم والأمن الدوليين بأوسع معانيها،كما تضمنها قرار الجمعية العامة للمنظمة في دورتها الخامسة والعشرين الصادر في:1970/10/02 بشأن إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية بين الدول ووفقا لميثاق الأمم المتحدة.وحددت المادة الثانية من الميثاق هذه المبادئ في الآتي:

[1]سهيل حسين الفتلاوي،**المرجع السابق**،ص 47.

1. مبدأ المساواة في السيادة بين الدول

خلصت اللجنة الخاصة المتفرعة عن مؤتمر سان فرانسيسكو وأثناء إعداد الميثاق إلى تحديد المقصود بهذا الاصطلاح بان كل دولة تتمتع بالحقوق المترتبة على سيادتها،وأن شخصية الدولة مضمونه وكذا سلامة أراضيها واستقلالها السياسي.وان احترام هذه الحقوق رهن بتنفيذ الالتزامات الدولية بحسن نية،وإذا كان هذا المبدأ يعني المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء في المنظمة فإن الدول الخمس الكبرى قد وضعت عليه استثناء مهما لا زال يؤثر بطريقة ملحوظة على صدور كافة القرارات التي تتخذ من قبل المجلس الأمن،حيث أعطى تلك الدول لنفسها الحق في استعمال حق النقض تجاه كل قرار لا يتماشى ورؤيتها وإدارتها.[1]

2. حظر استعمال القوة في العلاقات الدولية

تتمتع الدول الأعضاء بهيئة الأمم المتحدة جميعها،في ممارساتها للعلاقات الدولية عن التهديد بالقوة أو استخدامها ضد سلامة واستقلال أي دولة وبأي شكل آخر لا يتفق ومبادئ الأمم المتحدة.[2] إلا أن هذا المبدأ لا يحرم استخدام القوة تحريما قاطعا،ومنع استعمال القوة خاص فيما بين الدول وبعضها من علاقات،ولكن الدول حرة في استخدام القوة داخل حدودها.[3]

3. مبدأ معاونة الأمم المتحدة في الأعمال التي تقوم بها

جاء في الفقرة الخامسة من المادة الثانية للميثاق بأن:يقدم جميع الأعضاء كل ما في وسعهم من عون للأمم المتحدة في أي عمل تتخذه وفق هذا الميثاق،كما يمتنعون عن مساعدة أي دولة تتخذ

---

[1] حيدر حاج حسن الصديق، **دور منظمة الأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الجديد**، (الجزائر: دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، 2007)، ص 11.

[2] محمود مرشحة،**الوجيز في المنظمات الدولية**، (بيروت:منشورات جامعة حلب، 2010)،ص 82.

[3] هايل عبد المولى طشطوش، **المرجع السابق**،ص 152.

الأمم المتحدة إزاءها عملا من أعمال المنع أو القمع.[1]

ويتضمن هذا النص التزاما ايجابيا يتمثل في معاونة الأمم المتحدة وفقا للقواعد التي يتضمنها الميثاق بأن يتعهد جميع الأعضاء في سبيل حفظ السلم والأمن الدوليين،بأن يضعوا تحت تصرف الأمن وبناءا على طلبه ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات والتسهيلات الضرورية لحفظ السلم والأمن الدوليين،كما يتضمن النص التزاما سلبيا وهو الامتناع عن مساعدة الدولة أو الدول التي تتخذ الأمم المتحدة ضدها إجراءا من إجراءات القمع المنصوص عليها في المادة 46 من الميثاق.

4. مبدأ عدم تدخل الأمم المتحدة في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء

نصت الفقرة السابعة من المادة الثانية للميثاق على عدم تدخل الأمم المتحدة في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء بقولها:ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطات الداخلي لدولة ما،وليس فيه ما يقتضي على الدول الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لان تخل بحكم هذا الميثاق،على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القسر الواردة في الفصل السابع من الميثاق.[2]

ويتضح من هذا النص أن اختصاصات الأمم المتحدة وأجهزتها ليست مطلقة وإنما مقيدة بعدم التدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي للدولة،سواء كانت شؤون سياسية أو غير سياسية،إلا أنه بدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول يرد عليه الاستثناء المقرر بموجب المادة 51 من الميثاق التي تبيح لمجلس الأمن الحق في اتخاذ الإجراءات التي يراها في حالات تهدد السلم أو الإخلاف به ووقوع العدوان.

---

[1] أحمد محمد بونة،**ميثاق الأمم المتحدة ومنظمة العدل الدولية**، (الإسكندرية:د د ن،2009)، ص 7.

[2] **المرجع نفسه**،ص 7.

5. تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية

جاء في الفقرة الثالثة من المادة الثانية من الميثاق بأنه:يتم فض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية،على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر،[1]حيث تفصل جميع الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة المنازعات القائمة بينها بالوسائل السلمية،وبشكل لا يجعل السلام والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر.

6. إلزام الدول غير الأعضاء في المنظمة بالعمل وفقا لمبادئها

تنص الفقرة السادسة على أن:تعمل الأمم المتحدة على أن تسير الدول غير الأعضاء فيها على هذه المبادئ بقدر ما تقتضيه ضرورة حفظ السلم والأمن الدوليين.[2]

والميثاق يأتي هنا بقاعدة جديدة لأنه يجعل الدول غير الأعضاء مسؤولة عن الالتزامات دولية لم تتعهد بقبولها والخضوع لها.

7. مبدأ تنفيذ الأعضاء لالتزاماتهم بحسن نية

لكي تكفل الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة لأنفسها جميع الحقوق والمزايا المترتبة على صفة العضوية،فإن هذه الدول تقوم بتنفيذ الالتزامات التي أخذتها على أنفسها،بحكم الميثاق بحسن نية.وحسن النية يقتضي منها تطبيق الالتزامات الناشئة عن حكام القانون الدولي، مهما كان مصدرها بصورة تتفق مع روح هذه الالتزامات وليس مع شكلها فقط.[3]

---

[1] أحمد محمد بونة،**المرجع نفسه**،ص7.

[2] سفيان ريموش،"جهود منظمة الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب الدولي"،**رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية**(جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام،قسم العلوم السياسية ،2004/2003)،ص97.

[3] محمود مرشحة،**المرجع السابق**،ص 82.

المطلب الثالث:أهداف ومقاصد هيئة الأمم المتحدة

هيئة الأمم المتحدة شأنها شأن أي منظمة دولية لها مجموعة أهداف لكنها تتسم بمعايير خاصة،إذ طبعت بطابع يمثل العمومية والتوفيق الذي يهدف إلى تحقيق اكبر قدر من التلاقي والانسجام بين اتجاهات الدول المشاركة في التنظيم،وهذه الأهداف تتمثل في:

1. **حفظ الأمن والسلم الدوليين:**نصت المادة الأولى من الميثاق (فقرة أولى) على حفظ السلم والأمن الدوليين،وتحققا لهذه الغاية تتخذ المنظمة الدولية،التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم بغية إزالتها،وتقمع أعوان العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم،وتتذرع بالوسائل السلمية وفق مبادئ العدل والقانون الدول لحل المنازعات الدولية التي تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها.[1]

فالهدف الأساسي لقيام المنظمة يتمثل في تأكيد وكفالة السلم والأمن الدوليين ولا اختصاص المنظمة للسلم والأمن الداخلي للدول لأن الميثاق يحرم على المنظمة التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء إلا إذا تعددت الحروب الأهلية والمنازعات الداخلية آثارها الوطنية بأن تنشأ عنها ما يعكر ويهدد السلم والأمن الدوليين.

إن المحافظة على السلم والأمن الدوليين لا يتم عن طريق اختصاص الدول لنفسها عن طريق نشوب الحرب، وإنما عن طريق الوسائل والتدابير المشتركة التي تتخذها الأمم المتحدة والتي تعرف بالأمن الجماعي.

[1] محمد صاحب سلطان،**العلاقات العامة في المنظمات الدولية**، (عمان:دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة،2012)،ص 37.

2. تنمية العلاقات الودية بين الدول: تطوير علاقات ودية بين الدول والتعاون الدولي في حل المشكلات الاقتصادية ،الاجتماعية،الثقافية والإنسانية،وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية،[1]حيث جاء في المادة الأولى للميثاق في الفقرة الثانية بأن من أهداف الأمم المتحدة:"إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الدول والشعوب،وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها،وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام.[2]

يتضح من خلال الفقرة أنها تشير إلى مبدأين مهمين يساعدان على تنمية العلاقات الودية بين الدول وهما:المساواة في الحقوق،حق تقرير المصير ،والمقصود بالمساواة هنا:المساواة القانونية أي في التمثيل والتصويت،أما في حق تقرير المصير فيعني حق كل الشعب في أن يختار النظام الذي يلائمه في ميادين السياسة،الاقتصاد والاجتماع.

3. تحقيق التعاون لحل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحضارية: تبين الفقرة الثالثة من المادة نفسها أن من مقاصد الأمم المتحدة:تحقيق التعاون الدولي لحل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية،الاجتماعية،الثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا والتشجيع على ذلك بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين وبدون تفرقة بين الرجال والنساء.[3]

يتضح من هذه النصوص أن أهداف الأمم المتحدة لا تقتصر على الجوانب السياسية فقط بل تمتد إلى كافة،المجالات الاقتصادية،الاجتماعية،الثقافية والإنسانية،ولهذا تم إنشاء جهاز خاص

---

[1] مارتن غريفش وتيري أوكالاهان،**المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية**، (دبي:مركز الخليج للأبحاث،2002)،ص 74.

[2] سفيان ريموش،**المرجع السابق**،ص 90.

[3] حيدر حاج حسن الصديق،**المرجع السابق**،ص 90.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي مهمته تحقيق التعاون الدولي،وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية،كما أوكل إليه مهمة الاتصال بالوكالات والمنظمات الدولية المتخصصة.

4. اعتبار الأمم المتحدة مركز لتنسيق أعمال الدول: جاء في الفقرة الرابعة للمادة الأولى للميثاق بأن يتم: "جعل هذه الهيئة مركزا لتنسيق أعمال الأمم لإدراك هذه الغايات المشتركة".[1]

والهدف من النص هو حث الدول والمنظمات الإقليمية على عدم القيام بأعمال أو تصرفات تتعارض مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة وضرورة التنسيق مع المنظمة حتى لا يحصل التعارض.

المبحث الثاني:البناء المؤسساتي لهيئة الأمم المتحدة

نصت على أجهزة الأمم المتحدة المادة السابعة من الميثاق،بحيث تفرق بين الأجهزة الرئيسية والأجهزة الفرعية،وتتمثل: أجهزة الأمم المتحدة في كل من الجمعية العامة،مجلس الأمن،الأمانة العامة والأجهزة الأخرى مثل: المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مجلس الوصاية ومحكمة العدل الدولية، إضافة إلى الأجهزة الفرعية الأخرى المتمثلة في الوكالات واللجان التابعة لهيئة الأمم المتحدة.

المطلب الأول:الجمعية العامة

تعد الجمعية العامة الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة،وهي تعد كذلك لكونها تضم في عضويتها كل الدول الأعضاء،وربما كان بروز دور الجمعية العامة في نشاط الأمم المتحدة نابعا من تراجع وعجز مجلس الأمن عن ممارسة مهام عمله نتيجة لجوء الدول الخمس دائمة العضوية إلى استخدام حق الاعتراض "الفيتو"لإسقاط مشاريع القرارات التي تتعرض مع مصالحها أو مصالح حلفائها.[2]

---

[1] أحمد محمد بونة،**المرجع السابق**،ص 6.

[2] علي يوسف الشكري،**المنظمات الدولية**، (عمان:دار صفاء للنشر والتوزيع، 2011)،ص 149.

- **تشكيل الجمعية العامة:** تتكون الجمعية العامة وفقا للفقرة الأولى من المادة التاسعة من الميثاق من جميع الدول الأعضاء في المنظمة،ولا يجوز أن يكون للعضو الواحد أكثر من خمسة مندوبين في الجمعية.[1]

ذلك أن تمثيل كافة الدول في هذا الجهاز يجري على قدم المساواة ونحوطها لحالة عجز المندوبين الأهليين عن ممارسة مهام عملهم بصورة مؤقتة أو دائمة،أجازت المواد (25،26،33) من اللائحة الداخلية للجمعية العامة تعيين خمس مندوبين احتياط،وعدد غير محدد من الخبراء والمستشارين،ولا يحل العضو الاحتياط محل العضو الأصلي إلا بناء على ترشيح رئيس وفد الدولة في الجمعية العامة.

ولا تقتصر المساواة في هذا الجهاز على عدد ممثلي الدول فحسب،بل تمتد إلى عدد الأصوات التي تمتلكها كل دولة،فلكل دولة صوت واحد بغض النظر عن عدد ممثليها أو حجمها أو قدراتها الاقتصادية أو البشرية طبقا للمادة 18 فقرة 1 من ميثاق الأمم المتحدة وبذلك تكون الجمعية العامة هي الجهاز الذي تمثل فيه الدول على قدم المساواة دون تفرقة بين الدول الكبرى وغيرها.[2]

وتعين الجمعية للقيام بوظائفها عدد من اللجان الرئيسية لكل منها أن تعين لجانا فرعية وهي:

- اللجنة السياسية والأمن:بما في ذلك تنظيم التسلح.
- اللجنة الاقتصادية والمالية.
- اللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية.
- لجنة الوصاية:وتشمل الأقاليم غير المتمعنة بالحكم الذاتي.

---

[1] محمد طلعت الغنيمي،**الأحكام العامة في قانون الأمم التنظيم الدولي**، (الإسكندرية:منشأة المعارف، 1971)، ص591.

[2] جمال عبد الناصر مانع،**التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة**، (الجزائر:دار العلوم للنشر والتوزيع، 2006)، ص 198.

- اللجنة الإدارية والميزانية
- اللجنة القانونية.
- لجنة الذرية.
- لجنة القانون الدولي:وهي لجنة ذات كيان متميز تتكون من بعض الخبراء الذين لا يجلسون بوصفهم ممثلين لدولهم وإنما تختارهم الجمعية العامة نفسها.[1]

وجرى العمل في الجمعية العامة على أن تشكل في بداية كل دورة لجنة لفحص أوراق اعتماد ممثلي الدول الأعضاء،وتتكون هذه اللجنة من تسعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بناء على اقتراح رئيسها،وتتولى هذه اللجنة فحص أوراق اعتماد ممثلي الدول الأعضاء،وتقدم تقريرا عن نتائج عملها إلى الجمعية العامة التي تختص وحدها في البت في صحة تمثيل كل دولة.

- **رئاسة الجمعية العامة:** تنص المادة 21 من الميثاق على أنه:"تضع الجمعية العامة لائحة إجراءاتها وتنتخب رئيسها لكل دورة انعقاد".على ذلك أن رئاسة الجمعية العامة رئاسة دورية تبدأ مع بداية كل دورة انعقاد وتنتهي بنهايتها.

ولا يكون الرئيس من بين ممثلي الدول الكبرى،وله سبعة عشر نائبا منتخبا،موزعين على أساس المعيار الجغرافي على النحو التالي:خمسة نواب من الدول الآسيوية وخمسة نواب من الدول الخمس دائمة العضوية،وثلاث نواب من دول أمريكا اللاتينية،وثلاثة نواب من دول أوروبا الغربية،ونائبان من دول أوروبا الشرقية.[2]

---

[1] محمد طلعت الغنيمي،**المرجع السابق**،ص 152.

[2] علي يوسف الشكري،**المرجع السابق**،ص 152.

والرئيس هو الذي يعلن افتتاح كل اجتماع وانتهائه،ويدير المناقشات ويعمل على مراعاة اللوائح وعلى مسائل النظام،فإذا اضطر للتغيب عين الذي يحل محله من نوابه.[1]

- **انعقاد الجمعية العامة:** نصت على ذلك المادة 20 من الميثاق على أنه تنعقد الجمعية العامة بنيويورك ولها أدوار انعقاد عادية وأخرى استثنائية خاصة حسب الحاجة بدعوة من الأمين العام بناء على طلب مجلس الأمن أو أغلبية أعضاء الأمم المتحدة.[2]

ويجوز للجمعية أن تعقد أدوارها في غير مقرها،وهذا ما فعلته الجمعية في دورتها الثالثة لسنة 1947،حيث تصدر قراراتها في المسائل الهامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت وتشمل:التوصيات الخاصة بحفظ السلم والأمن الدولي وانتخاب الأعضاء،وقبول أعضاء جدد أو فصلهم أو توقيفهم،ومسائل الوصاية والميزانية.أما القرارات في المسائل الأخرى كتحديد طوائف المسائل الإضافية التي تتطلب في إقرارها أغلبية الثلثين الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت.

- **اختصاصات الجمعية العامة:** تمارس الجمعية العامة اختصاصات قانونية أثناء مباشرتها لوظائفها التشريعية واختصاصات سياسية باعتبارها جهاز للتسوية السلمية وحفظ السلم والأمن الدوليين.

1. **حفظ السلم والأمن:**نصت المادة 11 فقرة 01 على أن للجمعية العامة أن تنظر في المبادئ المتعلقة بنزع السلاح وتنظيم التسليح وإجراء مناقشات وتقديم توصيات غير أنه قيد بقيدين هما: "إذا كان الأمر مطروحا أمام مجلس الأمن فإنه يمنع على الجمعية العامة أن تقدم

[1] محمد طلعت الغنيمي،**المرجع السابق**،ص 592.
[2] علي يوسف الشكري،**المرجع السابق**،ص 153.

توصياتها إلا إذا طلب منها مجلس الأمن".إذا ما رأت الجمعية العامة بصدد المشكلة المطروحة عليها ضرورة القيام بعمل ما فإن عليها أن تحيل الأمر لمجلس الأمن.[1]

2. **تنمية التعاون الدولي:**لها دور في إنماء التعاون الدولي في الميادين السياسية، القانونية،الاقتصادية،الاجتماعية،الثقافية والتعليمية وتحقيق حقوق الإنسان وحرياته الأساسية دون تمييز.

3. **حل المنازعات بالطرق السلمية:**وذلك باتخاذ التدابير لتسوية أي موقف مهما يكن منشؤه متى رأت أنه قد يعز بالرفاهية.

4. **الإشراف على نظام الوصاية:**نصت عليه المادة 16 من الميثاق، وذلك بشأن المواقع التي لا تعتبر أنها مواقع إستراتيجية.[2]

المطلب الثاني:مجلس الأمن

تنص المادة 23 من الميثاق على أن: "مجلس الأمن يتألف من خمسة عشر عضو من الأمم المتحدة ويتكون من جمهورية الصين،فرنسا،اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية،*المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا والولايات المتحدة الأمريكية.[3]

---

[1] عبد الحميد رجب،**المنظمات الدولية بين النظرية والتطبيق**، (القاهرة:دار أبو مجد للطباعة بالهرم، 2010)،ص 102.

[2] **المرجع نفسه**،ص 104.

*حلت روسيا الاتحادية محل اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية كعضو دائم في مجلس الأمن اعتبارا من 1997/12/24 نتيجة لتفكك الاتحاد السوفيتي عام 1991.

[3] سهيل حسين الفتلاوي،**الأمم المتحدة أجهزة الأمم المتحدة**،ج2، (الأردن:دار الحامد للنشر والتوزيع، 2010)، ص 45.

1. العضوية في مجلس الأمن:

- **الأعضاء الدائمون:**وهي الدول التي تبقى عضويتها دائمة بدوام المنظمة،وتستمد عضويتها بحكم الميثاق بدون حاجة إلى انتخاب.
- **الأعضاء غير الدائمين:**يقصد بهم الأعضاء الذين تكون عضويتهم محددة بمدة معينة في مجلس الأمن، ويتكونون من 10 أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بصفة دورية لمدة سنتين،ويتم انتخابهم بقرار صادر من الجمعية العامة بأغلبية الثلثين.[1]

2. التصويت في مجلس الأمن:

نصت عليها المادة 27من الميثاق، والتي تنص على أنه:[2]

- يكون لكل عضو من أعضاء المجلس صوت واحد.
- تصدر قراراته في المسائل الإجرائية بموافقة تسعة من أعضائه.
- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخرى بموافقة تسعة من أعضائها.

3. وظائف واختصاصات مجلس الأمن:

يقوم مجلس الأمن بالوظائف التالية:

- المحافظة على السلم والأمن الدوليين: أسند الميثاق إلى مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية في حفظ الأمن والسلم الدوليين، والتي نصت عليها المادة 24 من الميثاق.
- حل المنازعات حلا سلميا:إزاء أي نزاع أو موقف من شانه تهديد الأمن والسلم.[3]

---

[1] محمد السعيد الدقاق ومصطفى سلامة حسن،**المنظمات الدولية المعاصرة** (الإسكندرية:منشأة المعارف،د ت ن)، ص141.

[2] أحمد عبد الله أبو العلا،**تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين مجلس الأمن في عالم متغير** (الإسكندرية:دار الجامعة الجديدة، 2008)،ص ص 26، 27.

[3] محمد السعيد الدقاق،**المرجع السابق**،ص 142.

- يرفع مجلس الأمن تقارير سنوية وتقارير ،خاصة عند الاقتضاء إلى الجمعية العامة لتنظر فيها.[1]
- رسم الخطوط لإنشاء نظام يكفل تنظيم التسلح.
- دعوة الأعضاء إلى توقيع عقوبات اقتصادية أو إلى اتخاذ إجراءات أخرى لا تتضمن استخدام القوة كمنع وقوع الاعتداء أو وقفه.
- اتخاذ إجراء حربي ضد المعتدي.
- التوصية بقبول أعضاء جدد وبالشروط الواجب توافرها في الدول التي يباح لها أن تحتكم إلى محكمة العدل الدولية.
- القيام بمهام الوصاية على المناطق الإستراتيجية باسم الأمم المتحدة.
- تقديم التوصية لتعيين الأمين العام للأمم المتحدة إلى الجمعية العامة،والتعاون معها على انتخاب قضاة محكمة العدل الدولية.
- رفع تقارير سنوية وخاصة إلى الجمعية العامة.[2]

[1] عبد العزيز العمشاوي وعلي أبو هاني،**فض النزاعات الدولية بالطرق السلمية** (الجزائر :دار الجندوبية للنشر والتوزيع، 2010)، ص 102.

[2] عبد الوهاب الكيالي،**المرجع السابق**،ص 38.

المطلب الثالث:الأمانة العامة

تمثل الأمانة العامة الهيئة الإدارية للأمم المتحدة، وهي التي تقوم بما يقوم به الجهاز الإداري في المحكمة الدولية.

1. **تكوين الأمانة العامة:** تتكون من أمين عام،وعدد من الموظفين لمساعدة الأمين العام في تحقيق أهداف المنظمة،وقد أشارت بذلك المادة 97 من الميثاق بقولها: "يكون للهيئة أمانة تشمل أمين عام ومن تحتاجهم الهيئة من الموظفين،وتعين الجمعية العامة الأمين العام بناء على توصية مجلس الأمن،والأمين العام هو الموظف الإداري في الهيئة".[1]
2. **الأمين العام:**يقوم الأمين العام بالعديد من الوظائف والواجبات تجاه المنظمة،وهذه الوظائف والواجبات وأن كانت تتداخل مع بعضها البعض،إلا أنها تؤدي إلى حسن سير المنظمة،وإدارتها بالوجه الأكمل.ويتولى الأمين العام أعماله في اجتماعات الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وكذا مجلس الوصاية،ويقوم بالوظائف الأخرى التي تكلفه بها هذه الفروع،ويعد الأمين العام تقريرا سنويا للجمعية العامة بأعمال المنظمة خلال السنة،وينبه مجلس الأمن إلى أية مسالة يرى أنها قد تهدد حفظ السلم والأمن الدوليين.[2]

ويعمل الأمين العام وموظفو الأمم المتحدة لصالح المنظمة وليس لهم العمل لصالح دولهم أو أية سلطة أخرى،وأن يحترموا الصفة الدولية التي يتمتعوا بها،ويتمتع الأمين الهام وموظفو الأمم المتحدة والخبراء والعاملون بالمنظمة بالحصانات والامتيازات التي حددتها اتفاقية حصانات وامتيازات موظفو الأمم المتحدة لعام 1946،سواء أكان عملهم في مقر المنظمة الرئيسي أو في الدول الأخرى التي يعملون فيها.

---

[1] عبد السلام صالح عرفة،**التنظيم الدولي** (الإسكندرية:المكتب الجامعي الحديث،،ط2،1997)،ص 126.

[2] سهيل حسين الفتلاوي،**الأمم المتحدة أجهزة** ،**المرجع السابق**،ص 247.

المطلب الرابع:أجهزة أخرى للأمم المتحدة

1. **مجلس الوصاية:**نظام الوصاية هو النظام الخلف للانتداب الذي كان معروفا في عهد العصبة،ذلك أن كلا النظامين يعتمد على فكرة سلطة تدير –هي عادة دولة–تتحمل مسؤولية حكم إقليم لا يكون سكانه قد بلغوا شانا يؤهلهم للحصول على الاستقلال أو الحكم الذاتي.وتكون تلك السلطة مسؤولة –إلى حد ما–مسؤولية دولية عن إدارة الإقليم.

- **تشكيلة مجلس الوصاية:** يتألف من ثلاثة أصناف من الدول طبقا للمادة 86 فقرة 01:

1. الدول الأعضاء (الأمم المتحدة)، التي تتولى إدارة أقاليم مشمولة بالوصاية.
2. الدول التي لها مقاعد دائمة في مجلس الأمن وهي

:الصين،فرنسا،روسيا،بريطانيا،والولايات المتحدة الأمريكية،التي لا تتولى إدارة أقاليم ممولة بالوصاية.

3. العدد الذي يلزم من الدول الأخرى أعضاء (الأمم المتحدة)،تنتخب من الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات.[1]

وتمثل الدول أعضاء المجلس بمندوب عن كل دولة،يكون أهلا بوجه خاص لتمثيل دولته في هذا المجلس،وللمجلس أن ينتخب في جوان من كل عام رئيس ونائب رئيس.

2. **إجراءات مجلس الوصاية:** تنص المادة التاسعة من الفقرة الثانية من الميثاق على أن: "يجتمع مجلس الوصاية كلما دعت الحاجة لذلك وفقا للائحة التي،ويجب أن تتضمن تلك اللائحة النص على دعوته للاجتماع بناء على طلب يقدم من أغلبية أعضائه".

[1] محمد طلعت الغنيمي،**المرجع السابق**،ص 663.

وتنص المادة الأولى من قواعد إجراءات المجلس على أن يجتمع دورتين عاديتين في كل سنة،مع جواز عقد دورات خاصة حسب الحاجة بناء على طلب أغلبية أعضاء المجلس أو بطلب من الجمعية العامة أو مجلس الأمن،أو بناء على قرار من مجلس الوصاية.

يجب حضور ثلثي الأعضاء كحد أدنى للنصاب القانوني لصحة اجتماع المجلس،وتصدر القرارات بأغلبية المصوتين ولا يحتسب الممتنع عن التصويت ضمن المصوتين،فإذا انقسمت الأصوات يعاد التصويت مرة أخرى،فإن لم يحز القرار الأغلبية يعتبر مرفوضا.

3. **وظائف مجلس الوصاية:**لمجلس الوصاية وظائف تتعلق بالوصاية،ولا يجوز للأمم المتحدة استخدام مجلس الوصاية كفرع ثانوي في أمور أخرى غير شؤون الوصاية،ومع ذلك فقد فوضت الجمعية العامة مجلس الوصاية في القيام بمهام لا تدخل في اختصاصه،من ذلك قرار الجمعية العامة الصادر في: 1947/11/29 بوضع مدينة القدس تحت نظام دولي، إذ حمل مجلس الوصاية مسؤولية القيام بإدارة هذه المدينة لحساب الأمم المتحدة،وطلب إليه أن يضع نظاما للمدينة،وبديهي أن وضع نظام لإدارة المدينة والقيام بإدارتها وهي ليست خاضعة لنظام الوصاية أمر يخرج من اختصاص مجلس الوصاية.

وتتمثل أهم اختصاصات مجلس الوصاية في:

تقديم تقارير شفويا من قبل السلطة المسؤولة عن الإدارة وتبنى على استفسار يصوغه مجلس الوصاية،ويتكون من حوالي 190 سؤالا تعالج العديد من الموضوعات السياسية والاقتصادية،الاجتماعية والثقافية لشعب الإقليم والتصرفات التي اتخذت بناء على قرارات وتوصيات سابقة من الجمعية العامة ومجلس الوصاية.[1]

[1] **المرجع نفسه** ،ص 666

أما التظلمات فهي طريقة الشكاوى،أن الميثاق لا يكشف لنا عن مصدر لهذه التظلمات،ومن ثم فإن صدورها عن مجهول أو مجيئها من خارج إقليم الوصاية ليس وحده سببا كافيا لعدم قبول التظلم،والغالب أن مصير هذه التظلمات كان هو الرفض.[1]

4. **محكمة العدل الدولية:**محكمة العدل الدولية هي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة،وتمثل امتداد للمحاولات الرامية إلى إقامة سلطة قضائية دائمة في مجال العلاقات الدولية للفصل في المنازعات بين الدول.[2]

أنشأت المحكمة كإحدى الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة بمقتضى الميثاق،وكان أول اجتماع لها عام 1946،وقد حلت هذه المحكمة محل المحكمة الدائمة للعدل الدولي،والتي أنشأت في شهر سبتمبر 1941.

تتكون محكمة العدل الدولية من15 قاضيا يعرفون باسم أعضاء المحكمة،ويتم انتخابهم باقتراع مستقل في كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن من قائمة تتضمن انتخابهم باقتراع مستقل في كل من الجمعية العامة.

ومجلس الأمن من قائمة تتضمن أسماء المرشحين من الشعب، الأهلية في محكمة التحكيم الدائمة،وهي شعب تتكون من الأشخاص الذين ترشحهم دولهم في قائمة قضاة هذه المحكمة.[3]

والحكم الصادر من المحكمة يصدر بأغلبية القضاة الحاضرين،وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس،وجلسات المحكمة علنية ما لم يطلب المتقاضون أو ترى المحكمة

---

[1] **المرجع نفسه** ،ص ص 666، 676.

[2] حسن نافعة،**الأمم المتحدة في نصف قرن** (الكويت:المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، 1995)، ص108.

[3] وضاح زيتون،**المعجم السياسي** (عمان:دار أسامة للنشر والتوزيع، 2006)،ص ص 302، 303.

خلاف ذلك، وإذا لم يصدر الحكم بإجماع القضاة فمن حق كل قاض أن يصدر بيانا مستقلا برأيه الخاص ويرفق مع الحكم.[1]

ومحكمة العدل الدولية جهاز له طبيعة خاصة تمليها صفته القضائية،فأعضاء المحكمة ليسو ممثلين لأحد ولا يخضعون لأي سلطة،وإنما هم قضاة يختارون لأشخاصهم ولكفاءتهم المهنية كخبراء قانونيين على مستوى رفيع وتشترك كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن في اختيار أعضاء المحكمة.[2]

5. **المجلس الاقتصادي والاجتماعي:**يمثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

- **العضوية في المجلس:**يتكون من أربعة وخمسون عضو يتم انتخابهم من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة،يتوزعون حسب ضابط التوزيع الجغرافي،بحيث يكون منهم أربعة عشر مقعدا للدول الإفريقية وإحدى عشر مقعد للدول الآسيوية. وعشر مقاعد لدول أمريكا اللاتينية،وستة مقاعد للدول الأوروبية الاشتراكية وثلاثة عشر مقعد لدول غرب أوروبا وغيرها،وبعد انهيار الدول الاشتراكية أصبح عدد الدول الأوروبية الأعضاء في المجلس تسعة عشر عضوا وهو أعلى عدد من القارات الأخرى، ويكاد أن يكون نصف عدد أعضاء القارة الإفريقية التي يزيد عددها على ضعف الدول الأوروبية.[3]

ينتخب أعضاء المجلس لمدة ثلاث سنوات،ويكون لكل عضو في هذا المجلس مندوب واحد فقط،ويقدم أعضاء المجلس أوراق اعتماده من قبل دولهم إلى الأمانة العامة قبل ثلاثة أيام على الأقل من انعقاد المجلس، ويدقق المكتب الأوراق و يقدمها إلى رئيس المجلس.

---

[1] حيدر حاج حسن الصديق،**دور منظمة الأمم المتحدة،** (الجزائر:دار هومة، 2007)،ص 7.

[2] حسن نافعة،**المرجع السابق**،ص 109.

[3] سهيل حسين الفتلاوي،**الأمم المتحدة أجهزة ،المرجع السابق**،ص 155.

ينتخب الأعضاء رئيسا للمجلس في أول اجتماع من كل سنة من انعقاد المجلس لمدة دورة واحدة،ويتولى رئيس المجلس إدارة اجتماعات المجلس بشكل منتظم إلا في الحالات الضرورية، فيحل محله أحد نوابه ولا يجوز لرئيس المجلس أو نوابه الاشتراك بالتصويت،وإنما يقوم ممثلين من دولهم بهذه المهمة،ويعمل رئيس المجلس تحت سلطة الأمم المتحدة وليس تحت سلطة دولته في ممارسة مسؤولياته في إدارة اجتماعات المجلس.

أخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بنظام الجمعية العامة،إذ يتخذ قراراته بأغلبية عدد الحاضرين المشتركين بالتصويت،ولم يأخذ بعدد الحاضرين فحسب،وإنما أضاف إليها عدد المشتركين بالتصويت.

- **وظائف المجلس الاقتصادي والاجتماعي:**للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وظائف اقتصادية وأخرى اجتماعية.
- **الوظائف الاقتصادية للمجلس:**
  - حق تقرير المصير.
  - تحقيق مستوى أعلى للمعيشة.
  - هيئة لحماية حقوق الفرد والحريات الأساسية،وله أن يقدم توصيات فيما يختص بإشاعة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها.[1]
  - حل المشاكل الاقتصادية بجع التجارة حرة وفرض نظام اقتصادي موحد والتقليل من الحواجز بين الدول وتحقيق مناصب العمل.

[1]محمد طلعت الغنيمي،**المرجع السابق**، ص 659.

- **الوظائف الاجتماعية للمجلس:**

- المساعدة في مكافحة الأمراض والأوبئة.

- المساعدة في الحماية من الفقر.

ويمكن توضيح أجهزة الأمم المتحدة من خلال الجدول رقم 02

الجدول رقم:02 يمثل تركيبة نظام الأمم المتحدة

النظام المركزي	الصناديق والبرامج	الوكالات المتخصصة
مجلس الأمن المكون من 15 عضو	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP	منظمة الصحة العالمية W H O
المجلس الاقتصادي والاجتماعي المكون من 54 عضو	صندوق الأمم المتحدة للطفولة UNICEF	منظمة الأغذية والزراعة FAO
الجمعية العامة لمندوبي الدول الأعضاء	صندوق الأمم المتحدة لأنشطة السكان UNFPA	منظمة العمل الدولية ILO
الأمانة العامة المتحدة برئاسة الأمين العام	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO
	برنامج الغذاء العالمي WFP	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة UNESCO
	صناديق وبرامج كثيرة أخرى	وكالات كثيرة أخرى

المصدر:جون بيليس وستيف سميث،**المرجع السابق**، ص ص 556، 557.

المبحث الثالث:مجالات عمل هيئة الأمم المتحدة

تتمثل مجالات عمل الأمم المتحدة في المجال السياسي والأمني، والذي من خلاله يبرز دور الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية إضافة إلى مكافحة الإرهاب من خلال مجموعة من الآليات إضافة إلى المجال الاقتصادي الذي يتمثل في بروز العديد من المنظمات الاقتصادية التابعة للأمم المتحدة والتي من بينها:منظمة التغذية والزراعة ومنظمة التجارة العالمية والمؤسسات المالية التي تتمثل أساسا في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.وكذا المجال الاجتماعي الذي يتمثل في المنظمات الاجتماعية والإنسانية التابعة لهيئة الأمم المتحدة في منظمة الصحة العالمية،منظمة العمل الدولية،ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة(اليونسكو)،ناهيك عن المجال البيئي الذي يبرز من خلال دور الأمم المتحدة في المحافظة على البيئة من خلال مجموعة من المؤتمرات ذات الصلة البيئة.

المطلب الأول:المجال السياسي والأمني

للأمم المتحدة مجموعة من المجالات من بينها المجال السياسي والأمني،الذي تعمل من خلاله على حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية ومكافحة الإرهاب الدولي،فضلا عن عمليات حفظ السلام،صنع السلام،بناء السلام وفرض السلام.

- **حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية:**هيئة الأمم المتحدة كمنظمة دولية تسعى إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين،وأهم وأخطر ما يهدد الأمن والسلم الدولي هي النزاعات الدولية،وبالتالي فهي تسعى إلى إجراء تسوية لهذه النزاعات من خلال العمل على حلها،1وذلك اعتمادا على أجهزتها الرئيسية والمتمثلة في مجلس الأمن والجمعية العامة وكذلك من خلال الدور الذي يقوم به الأمين العام.

1 عمر سعد الله،**القانون الدولي لحل النزاعات** (الجزائر:دار هومة للنشر والتوزيع، 2008)، ص65

وقد جاء في المادة 38 ما يلي: "على مجلس الأمن أن يقدم توصيات لحل النزاع سلميا للأطراف المتنازعة إذا عرضت عليه النزاع ودون إخلاله بأحكام المواد:

33 إلى 37.

وتتمثل الوسائل السلمية لهيئة الأمم المتحدة في حل النزاعات بالطرق السلمية فيما يلي:

- **المفاوضات:**تعتبر من أولى الوسائل السياسية والدبلوماسية لحل النزاعات الدولية التي عرفتها البشرية،فهي أقدم الوسائل السلمية،لأنها تضع الأطراف المتنازعة وجها لوجه لتسوية خلافاتهم بصورة مباشرة دون تدخل أي طرف آخر.فهي التي تقرر التسوية التي ترضي الأطراف طبقا لمصالحها الخاصة،وأن تحيط مفاوضاتها بالسرية التامة.[1]ومن أمثلة ذلك نجد: مفاوضات العراق مع الأمم المتحدة بشأن النفط مقابل الغذاء.

وإذا لم تفضي المفاوضات المباشرة إلى التوصل إلى حل للنزاع وجب على الأطراف أفسح الطريق لبعض الدول الأخرى بالتدخل كوسيط فيما بين الأطراف المتنازعة وهو مانراه في الوساطة.[2]وبالتالي نجد أن المفاوضات من أقدم الوسائل لحل النزاعات بصفة عامة،فهي تقوم على المواجهة بين طرفي النزاع وهذا من أجل الوصول إلى تسوية للنزاع ومنه حل النزاع.

- **الوساطة:**هنا تشترك مباشرة في المفاوضات وإعداد التسوية،وبذلك فان الوساطة تعتمد على تدخل دولة من الغير لدى الأطراف المتنازعة من أجل تقريب وجهات نظرهم،ولا يقتصر دور الوسيط على مجرد الجمع بين الدول المتنازعة،وإنما يقترح عليها الحل الذي يراه

[1] **المرجع نفسه**،ص67.

[2] **المرجع نفسه**،ص 70.

مناسبا لمثل هذه النزاعات ورغم دور الوساطة إلا أنها وسيلة غير ملزمة فللأطراف قبولها أو رفضها دونما أدنى مسؤولية عليها.

- **التحقيق:** يقصد بالتحقيق البحث والتحري لكشف الغموض الذي يحيط بنزاع ما بواسطة لجنة مكونة من أكثر من شخص تكون مهمتها تقصي الحقائق المتعلقة بنزاع قائم بين دولتين أو أكثر واقتراح الحل الأمثل للنزاع لمساعدة الأطراف على حله.[1]
- **التوفيق:** وهو وسيلة ترمي إلى إحالة النزاع القائم بين دولتين أو أكثر على لجنة خاصة تتكون عادة من أشخاص يعينهم أطراف النزاع وتكون مهمتها البحث عن كافة جوانب النزاع واقتراح الحل الذي تراه مناسبا له.

- **مكافحة الإرهاب الدولي:** لقد طغى ملف الإرهاب الدولي عقب أحداث 11 سبتمبر 2001، على كافة القضايا الأخرى من المشاكل الدولية التي تشغل اهتمام العالم.

لقد كان الإرهاب مدرجا على جدول أعمال الأمم المتحدة منذ عقود،وقد وضعت أربعة عشر اتفاقية في إطار نظام الأمم المتحدة المتعلق بأنشطة إرهابية محددة،ودأبت الدول الأعضاء من خلال الجمعية العامة على زيادة تنسيق جهودها في مجال مكافحة الإرهاب،إضافة إلى أن مجلس الأمن كان نشطا في مكافحة الإرهاب من خلال إصدار قرارات،ومن خلال إنشاء هيئات فرعية عديدة أصدرت الأمم المتحدة بخصوص حملة مكافحة الإرهاب بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001مجموعة من القرارات.

---

[1] عبد السلام زروال،"عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة"،**رسالة ماجستير في العلاقات الدولية** (جامعة قسنطينة: قسم العلاقات الدولية وقانون المنظمات الدولية، 2010/2009)، ص 19.

- **لجنة مكافحة الإرهاب:**وهي لجنة تابعة لمجلس الأمن أنشأت بموجب القرار رقم 1373 الذي اتخذه مجلس الأمن في الجلسة رقم 4385،المنعقدة في 28 سبتمبر 2002،وتتألف من جميع أعضاء مجلس الأمن.[1]

ومن بين التدابير الرامية إلى بناء قدرات الدول على منع الإرهاب ومكافحته وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة نجد:

1. تشجيع الدول الأعضاء على النظر في تقديم تبرعات إلى مشاريع الأمم المتحدة للتعاون وتقديم المساعدة التقنية في مجال مكافحة الإرهاب،والبحث عن مصادر إضافية للتمويل في هذا الصدد.
2. الاستفادة من الإطار الذي تتيحه المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية لتبادل أفضل الممارسات في مجال بناء القدرة على مكافحة الإرهاب.
3. النظر في إنشاء الآليات المنافسة لترشيد احتياجات الدول فيما يتصل بالإبداع في مجال مكافحة الإرهاب.
4. التشجيع على اتخاذ التدابير،من بينها عقد اجتماعات غير رسمية بصفة منتظمة تعزز،حسب الاقتضاء،تبادل المعلومات على نحو أكثر تواترا بشان التعاون والمساعدة التقنية بين الدول الأعضاء.[2]

[1] حكيم غربي،"الإرهاب البيولوجي وسبل مواجهته"،**المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**،ع1،جوان 2014.
[2] تقرير الأمم المتحدة،**إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب**، 2006،ص 5.

- **عمليات حفظ السلام:**

- **صنع السلام:**Peace Making

يعرفه بطرس بطرس غالي بأنه: "العمل الرامي إلى التوفيق بين الأطراف المتنازعة عن طريق الوسائل السلمية مثل تلك التي ينص عليها الفصل السادس من الميثاق".[1]

حيث أوضح تقرير بطرس غالي أن الأمم المتحدة اكتسبت خبرة هائلة في مجال تسوية المنازعات بين الدول بالطرق السلمية.

- **حفظ السلام:**Peace Keeping

ويقصد به عمليات الأمم المتحدة في الميدان التي يتم من خلالها نشر أفراد عسكريين أو شرطة أو مدنيين تابعين للمنظمة بهدف حفظ السلم،وتوسيع إمكانيات منع تجدد النزاع.[2]

- **بناء السلام:** Peace Building

أصبحت وظيفة الأمم المتحدة في مجال بناء السلام أحد ابرز عناوين عملها في مجال إرساء السلم والأمن الدولي.

وعملية بناء السلام هي مجموعة من الإجراءات والترتيبات التي تنفذ في مرحلة ما بعد انتهاء النزاعات بهدف ضمان عدم الانزلاق إلى النزاع مجددا،ذلك بإحداث تغيير في بعض عناصر البيئة التي شهدت النزاع لخلق بيئة جديدة من شأنها تقليل المتناقضات التي دفعت إلى النزاع وتعزيز عوامل الثقة بين أطرافه وتعزيز القدرات الوطنية على مستوى الدولة من أجل إدارة نتائج النزاع ولوضع أسس التنمية المستدامة.[3]

---

[1] عدنان السيد حسين،**المرجع السابق**،ص 173.

[2] **المرجع نفسه**،ص 173.

[3] خولة محي الدين يوسف وأمل يازجي،"دور الأمم المتحدة في بناء السلام"،**مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية**، م27 ،ع 3، 2011، ص491.

- **فرض السلام**:Peace Enforcement

استخدام القوة المسلحة أو التهديد باستخدامها من أجل إرغام الطرف المعني على الامتثال للقرارات أو العقوبات المفروضة من أجل حفظ السلم واستعادة النظام.

المطلب الثاني:المجال الاقتصادي والاجتماعي

سيتم التطرق إلى دور هيئة الأمم المتحدة في المجال الاقتصادي وذلك من خلال بروز العديد من المنظمات الاقتصادية التابعة للأمم المتحدة،إضافة إلى المجال الاجتماعي من خلال المنظمات الاجتماعية والإنسانية التابعة لهيئة الأمم المتحدة.

- **المجال الاقتصادي**:يتمثل دور هيئة الأمم المتحدة في المجال الاقتصادي في بروز العديد من المنظمات الاقتصادية التابعة للأمم المتحدة والتي من بينها:منظمة التغذية والزراعة ومنظمة التجارة العالمية والمؤسسات المالية التي تتمثل أساسا في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

- **منظمة التغذية والزراعة**:أنشأت عام 1945 ومقرها في روما،تهدف إلى تشجيع زيادة الإنتاج وتحسين توزيع المنتجات الزراعية لمعالجة الزيادة السكانية في العالم،ورفع مستوى الحياة والقضاء على لجوع بصورة خاصة تلجا المنظمة في تحقيق أهدافها إلى وسائل متنوعة،إذ أنها تقوم بإجراءات البحوث والدراسات الإحصائية حول حاجات مختلف البلدان من ناحية،وإلى تشجيع المحاولات المتعددة والمتنوعة التي تهدف إلى تحسين طرق الإنتاج الزراعي وتحويله وتوزيعه وصيانة الموارد الطبيعية،تنمية التعليم الزراعي،كما تسعى إلى وضع سياسة ملائمة لتوزيع الموارد العالمية عن طريق عقد اتفاقات دولية وتأخذ مساعدات المنظمة للدول صور مختلفة منها إرساء خبرائها إلى الدول وتكوين الأطر الوظيفية لها.[1]

[1] محمود مرشحة، **المرجع السابق**،ص 148.

ولكون المنظمة هي الوكالة القيادية للتنمية الريفية في منظومة الأمم المتحدة،فهي تدير برنامج الغذاء العالمي. (WFP)*

- **منظمة التجارة العالمية:**(WTO)

أنشأت عام 1995 لتحل محل الجات،تسعى إلى زيادة الإنتاج،التجارة والاستثمار،وتشجيع المشاركة النشطة للبلدان النامية في التجارة العالمية.تهدف منظمة التجارة العالمية إلى تنظيم التجارة الدولية تفرض شروطا اقتصادية وسياسية على الدول الراغبة بالانضمام إليها.[1]

أما المؤسسات المالية فتتمثل فيما يلي:

- **صندوق النقد الدولي:**(IMF)

أنشأبتاريخ1945/12/27بعد التصديق على اتفاقات بريتون وودز عدد أعضاءه حاليا 179 عضوا ومقره الدائم واشنطن،يكمن الهدف الأساسي لصندوق النقد الدولي في تثبيت المبادلات النقدية وتصحيح الاختلالات النقدية الدولية،ولتحقيق هذا الهدف يمارس الصندوق رقابته على احترام الدول الأعضاء لمبادئ اتفاقية بريتون وودز.

- **البنك الدولي:**(WB)

مقره واشنطن يضم 178 عضوا،يتكون البنك الدولي من أربعة مؤسسات:

- البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD)، أنشأ عام 1945.
- المؤسسة المالية الدولية(IFC)، أنشأت عام 1960.

***برنامج الغذاء العالمي:**أنشا عام 1961 وهو المنظمة الوحيدة متعددة الأطراف للمعونة الغذائية في منظومة الأمم المتحدة،يعمل على توفير المعونة الغذائية للبلدان النامية لتعزيز التنمية والمساعدة على تخفيض الحالات العاجلة،نقلا عن:محمد صاحب سلطان،**المرجع السابق**،ص 76.

[1]محمود مرشحة، **المرجع السابق**،ص172.

- المؤسسة الإنمائية الدولية(IDA)، أنشأت عام 1956.
- وكالة ضمانات الاستثمارات متعددة الأطراف (MIGA)، أنشأت عام 1988.

يهدف البنك الدولي إلى تحسين مستوى المعيشة في الدول النامية بمنحها موارد مالية تقدمها الدول الصناعية.

- **المجال الاجتماعي:**تتمثل في المنظمات الاجتماعية والإنسانية التابعة لهيئة الأمم المتحدة في منظمة الصحة العالمية،منظمة العمل الدولية،ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة(اليونسكو).

- **منظمة الصحة العالمية:**أنشئت عام 1946 ومقرها ف جنيف،وقد تلقت المنظمة الوظائف التي كانت تقوم بها الأجهزة الصحية وخاصة المكتب الدولي للصحة العامة ولجنة الصحة ،تهدف منظمة الصحة العالمية إلى مكافحة الأوبئة.والأمراض السارية وتحسين الشروط الصحية بواسطة تنسيق الأنشطة والمبادرات الدولية في المجال الصحي،وتقوية التعاون العلمي في الميدان الصحي.
- **منظمة العمل الدولية:**لا يمكن إقامة السلام العالمي الدائم إلا على أساس العدالة الاجتماعية،خاصة بوجود شروط عمل تؤدي إلى عيش عدد كبير من البر في ظروف الظلم والبؤس والحرمان مما يسبب شعورا بالغضب ويضع السلام العالمي في خطر،لذلك فن تحسين هذه الشروط يعتبر حاجة ملحة ومثال ذلك:القواعد المتعلقة باستخدام العمال وتنظيم ساعات العمل وتحديد مدة زمنية قصوى ليوم العمل وأسبوع العمل ومكافحة البطالة،تأمين أجر يضمن شروط العيش المناسب وحماية العمال من الأمراض العامة[1]

1 **المرجع نفسه**، ص 156.

- والمهنية،حوادث العمل إضافة إلى حماية الأطفال البالغين والنساء والمسنين والدفاع عن مصالح العمال الذين يعملون خارج بلادهم،كما تدعوا المنظمة إلى تأكيد مبدأ مساواة في العمل المساواة في الأجر ومبدأ الحرية النقابية،تنظيم التعليم المهني والفني والأمور المماثلة.[1]
- **منظمة اليونسكو**:منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة أنشأت عام 1946،وهي إحدى وكالات الأمم المتحدة ومقرها في باريس،تهدف إلى صيانة السلام العالمي بتدعيم التعاون بين الأمم في ميادين التربية،العلوم والثقافة وفقا لمبادئ الأمم المتحدة.

الهدف الأساسي لليونسكو جاء في ميثاقها التأسيسي بالنص على أن الحروب تولد في عقول البشر،وفي عقولهم يجب أن تبنى حصون السلام.

كما حددت المادة الأولى من دستور اليونسكو أن المنظمة تستهدف المساهمة في صون السلم والأمن الدوليين بالعمل عن طريق التعاون والعلم والثقافة على توثيق التعاون بين الأمم لضمان الاحترام الشامل للعدالة والقانون وحقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة من دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين،كما اقرها ميثاق الأمم المتحدة لجميع الشعوب.[2]

ومن أهم أهداف منظمة اليونسكو، توسيع نطاق التعليم وتوجيهه بهدف تمكين شعب كل دولة من معالجة التنمية الخاصة بصورة أكثر فعالية.

إضافة إلى تقديم المساعدة من أجل إقامة الأسس العلمية والتكنولوجية التي تستطيع كل دولة عن طريقها من استغلال ثرواتها بصورة أفضل،تشجيع قيم الثقافات القومية والحفاظ

[1] **المرجع نفسه**، ص 157.

[2] محمد صاحب سلطان،**المرجع السابق**،ص 184.

على التراث الثقافي،كما تعمل على تطوير الاتصال من أجل التدفق المتوازن للمعلومات وشبكات الإعلام،وتشجيع العلوم بوصفها وسائل لتحقيق حقوق الإنسان وتحقيق العدل والسلام.

المطلب الثالث:المجال البيئي

اتسعت القضايا البيئية اليوم باتساع الحياة،وأصبحت تمس جميع الأمم والشعوب بدون استثناء، ولذلك يجب أن تكون حلول هذه القضايا عالمية وشاملة،وفي هذا الصدد يضع الأمين العام للأمم المتحدة بان كيمون المخاطر البيئية في نفس درجة مخاطر الحروب بقوله:إن تغير المناخ بات أمرا لا يمكن تجاهله وأن تدهور البيئة على الصعيد العالمي لم يجد من يوقفه،كما تستغل الموارد الطبيعية بشكل يخلف ضررا كبير...أن المشكلات التي تنشا عن التغيرات المناخية قد تؤدي إلى صراعات في المستقبل...وجميعا متورطون في مسالة الاحتباس الحراري،فالممارسات غير الحكيمة صارت جزء لا يتجزأ في حياتنا اليومية،وفي غياب الإجراءات الحاسمة ستدفع الأجيال القادمة،ثمنا باهضا نتيجة لهذه الممارسات،وتلك تركة آثمة على الجميع التعاون من أجل تغييرها.[1]

نظمت الأمم المتحدة عددا من المؤتمرات الدولية ذات الصلة بالبيئة، ومن هذه المؤتمرات:

- مؤتمر الأمم المتحدة حول "البيئة الإنسانية" الذي انعقد في مدينة ستوكهولم عاصمة السويد 1972.
- مؤتمر الأمم المتحدة حول"البيئة و التنمية"والمعروف بقمة الأرض،والذي انعقد في مدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل عام 1992.
- مؤتمر الأمم المتحدة حول"السكان والتنمية"، والذي انعقد في مدينة القاهرة عام 1994.

[1] فتيحة ليتيم،**المرجع السابق**،ص 41.

- مؤتمر الأمم المتحدة حول"التنمية المستدامة"le développement durableوالمعروف بقمة الأرض الثانية،الذي انعقد في مدينة جوهانسبرج بجنوب إفريقيا عام 2002.

كما تتطلب عملية حماية البيئة مجهودات وطنية ومجهودات دولية،فالأمم المتحدة تقوم بوضع سياسات تساهم في الحد من التلوث بمختلف أنواعه وذلك عن طريق ما يلي:[1]

- ضرورة نشر الثقافة المحافظة على البيئة البشرية والطبيعية بحيث تعي البشرية خطورة التلوث البيئي على الإنسان والأرض.
- ضرورة اتخاذ جميع التدابر للوقوف أمام المشاريع والفعاليات التي تساهم في إنتاج التلوث.
- ضرورة إصدار قوانين دولية ملزمة لجميع الدول لحماية البيئة،ومعاقبة كل من يقوم بتخزينها.
- ضرورة إيجاد توصيلات لنقل المياه الملوثة من أماكن تواجدها إلى المخفضات فتأسيس الأنابيب لهذا الغرض،لا يقل أهمية عن تأسيس أنابيب النفط.
- عداد دراسات خاصة حول البيئة وإنشاء مختبرات علمية لهذا الغرض.

[1]كمال رزيق،"دور الدولة في حماية البيئة"،**مجلة الباحث**،ع5،2007،ص75

خلاصة الفصل الثاني

و في ختام الفصل يمكن القول أن هيئة الأمم المتحدة منظمة عالمية تضم معظم دول العالم،حيث جاءت على أنقاض عصبة الأمم التي فشلت في تحقيق أهدافها.

وللأمم المتحدة أسباب ودواعي أنشأت من اجلها وفقا لتصريحات ومؤتمرات دولية.كما تقوم على مجموعة من المبادئ وتسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف والتي حددتها في ميثاقها. وقد ضمت العديد من الأجهزة التي سخرت من اجل تحقيق كل أهدافها.

تتمثل مجالات عمل الأمم المتحدة في المجال السياسي والأمني، والذي من خلاله يبرز دور الأمم المتحدة في حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية إضافة إلى مكافحة الإرهاب من خلال مجموعة من الآليات وعمليات حفظ السلام، صنع السلام، بناء السلام وفرض السلام.

أما في المجال الاقتصادي فيتمثل في بروز العديد من المنظمات الاقتصادية التابعة للأمم المتحدة والتي من بينها: منظمة التغذية والزراعة ومنظمة التجارة العالمية والمؤسسات المالية التي تتمثل أساسا في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. وكذا المجال الاجتماعي الذي يتمثل في المنظمات الاجتماعية والإنسانية التابعة لهيئة الأمم المتحدة في منظمة الصحة العالمية، منظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، ناهيك عن المجال البيئي الذي يبرز من خلال دور الأمم المتحدة في حماية البيئة .

الفصل الثالث

مساهمة هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية

كانت البداية الحقيقية للاهتمام الدولي بموضوع البيئة الدراسة التي قام بها نادي روما عام 1971 حول موضوع النمو الذي لفت الانتباه إلى نقطة جوهرية وهي أن موضوع الاستفادة المستمرة والاستغلال المنظم لمصادر الثروة الطبيعية سوف يؤدي إلى توقف التنمية وهذا ما أدى إلى نشاط مماثل في منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة نتج عنه انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الإنسانية في ستوكهولم عام 1972،وقد برزت العديد من الاتفاقيات الدولية في مجال حماية البيئة،وأهم الآليات التي تعمل على تحقيق الحوكمة البيئة العالمية فضلا عن دور منظمة الأمم المتحدة للبيئة وما تؤديه من وظائف،إضافة إلى البناء المؤسساتي لهيئة الأمم المتحدة لبيئة والذي يمل الجمعية العامة،مجلس الأمم المتحدة للبيئة والأمانة العامة، ناهيك عن جهود هيئة الأمم المتحدة لتعزيز الحوكمة البيئية العالمية وأهم التحديات التي تواجهها،فضلا عن مسؤولية الأمم المتحدة ومستقبل الحوكمة البيئية العالمية.

المبحث الأول:البناء المؤسساتي لهيئة الأمم المتحدة للحوكمة البيئة العالمية

تتمتع هيئة الأمم بجهاز رئيسي يسمى الجمعية العامة إضافة إلى مجلس الأمم المتحدة للبيئة والأمانة العامة.

المطلب الأول:الجمعية العامة

تتكون الجمعية العامة من ممثلي الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة للبيئة،حيث يكون لأي دولة عضو الحق في التعبير عن صوت واحد في سياق قرارات الجمعية العامة على الإجماع كطريقة عادية للتداول،إلا في حالة تحقق رئيس الجمعية من استحالة التوصل إلى الإجماع،[1]

[1] خديجة ناصري، **المرجع السابق**،ص142.

وبالتالي يجب أن تشرع الجمعية التصويت مع العلم أن الدولة العضو تفقد حقها في التصويت في حالة ما إذا تجاوز المبلغ الإجمالي للمساهمات المستحقة عليها لمنظمة الأمم المتحدة للبيئة المبلغ الإجمالي للمساهمات التي يجب دفعها للمنظمة من أجل رزنامة سنتين.

تجتمع الجمعية العامة في دورتها العادية كل سنتين،وقد تجتمع في دورة استثنائية تبعا لقرارها الخاص أو في حالة ما إذا طلب منها ذلك من طرف مجلس الإدارة وعدد من الدول الأعضاء كما تنتخب الجمعية العامة رئيسها في كل دورة من بين أعضائها.

كما يجب أن يكون للجمعية العامة أيضا سلطة اتخاذ القرارات الملزمة وذلك فيما يتعلق بالتنظيم الداخلي لمنظمة الأمم المتحدة للبيئة،وقد تتبنى الجمعية العامة التوصيات المتعلقة بالسلوك الذي يجب أن تحتفظ به الدول الأعضاء في سياق تنفيذ سياستها البيئية،وما يتعلق بها من سياسات على المستويين المحلي والدولي من أجل تسهيل تحقيق أهداف منظمة الأمم المتحدة للبيئة،هذا ويجب أن تقوم الدول الأطراف بإعداد وتقديم تقارير سنوية للجمعية العامة للنظر فيه،حيث تصف هذه التقارير الإجراءات والتدابير المتخذة في إطار التقيد بتوصيات والتزامات الجمعية العامة المتعلقة بالبيئة،كما يجب أن تكون أي دولة عضو قادرة على تقديم شكاوي تتعلق بعدم تقيد باقي الدول الأعضاء بالتزاماتها البيئية.[1]

كان للجمعية العامة للأمم المتحدة لفت انتباه العالم إلى طبيعة الأخطار التي تهدد بيئة الإنسان عندما قررت في عام 1968 عقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الإنسانية لدراسة مشكلة التلوث التي تهدد

[1] خديجة ناصري، **المرجع السابق**،ص142.

الكرة الأرضية والبحث عن حلول لها.وبالفعل عقد المؤتمر الأول للبيئة في ستوكهولم في الخامس من جوان 1972 الذي اعتبرته الأمم المتحدة"يوم البيئة العالمي".[1]

المطلب الثاني:مجلس الأمم المتحدة للبيئة

يعتبر مجلس الأمم المتحدة هيئة تنفيذية للمنظمة يعين من طرف الجمعية العامة،ويتكون من عدد من الأعضاء يتناسب مع مجموع الدول الأعضاء في المنظمة وفقا للمعايير التي حددها القانون،وكذا لضمان توزيع جغرافي معين.

كما يعتبر المجلس الهيئة المسؤولة عن مراقبة التزام الدول الأعضاء بواجباتها والتزاماتها فيما يتعلق بمجالات اختصاص منظمة الأمم المتحدة للبيئة،ويمارس المجلس الصلاحيات المفوضة له من طرف الجمعية العامة نيابة عن الجمعية نفسها.

يتكون المجلس من ممثلي 54 دولة تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات.

كما تضمن برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لحماية البيئة منذ بداية عمله بعض الأهداف أهمها ما يلي:[2]

1. إنشاء شبكة من مائة محطة على الأقل لقياس تلوث المناخ.
2. إنشاء عشر محطات على الأقل لتسجيل أي تغييرات تطرأ على البيئة.
3. أن يتخذ المجلس الإجراءات التي تحول دون إلقاء السفن للبترول والغاز في البحار.

---

[1] أحمد دسوقي محمد إسماعيل،"نمط الإدارة الدولية لقضايا البيئة وقضية تغير المناخ"،**مجلة السياسة الدولية**،ع.145، 2001، ص ص208-209.

[2] هشام محمود الأقداحي،**الأمم المتحدة واستراتيجيات القوى الكبرى**، (الإسكندرية: مؤسسات شباب الجامعة،2010)،ص299.

4. أن يعد بأسرع ما يمكن معاهدة توقع عليها الدول تحظر التخلص من المواد الكيميائية والنفايات الصناعية في البحار والمحيطات،مع إعداد قائمة بالمواد الخطرة التي تهدد البيئة بحيث تشتمل أيضا على أرقام عن حجم إنتاجها وطرق ووسائل استخدامها بما في ذلك المواد المشعة.
5. تنظيم التعاون الدولي في مجال دراسة وتنظيم استخدام المواد الضارة التي توجد في المنتجات الغذائية.
6. أن يضع قائمة دولية بالأنهار التي تتعرض للتلوث وتلك التي لم يلحقها التلوث بعد وقائمة بالمصارف التي تصب الأنهار من خلالها في المحيطات والبحار.
7. جميع المعلومات من أنحاء العالم عن الآثار السلبية التي تلحق بالبيئة نتيجة لعمليات التعدين.
8. صياغة قائمة متوازنة دوليا لمصادر الطاقة من حيث الأضرار التي يمكن أن تلحق بالبيئة نتيجة استغلالها.
9. وضع خطة عمل تنظم التخطيط الدولي لرصد استغلال مصادر الثروة الطبيعية.

المطلب الثالث:الأمانة العامة

تكون الأمانة العامة عادة تحت رئاسة مسؤول رئيسي يعين أو ينتخب من طرف الجمعية العامة أو الأمين العام للأمم المتحدة،ويمارس بدرجات مختلفة تأثيرا على نشاطات الوكالة.يجب أن يشمل هيكل الأمانة المصالح التالية:[1]

1. قسم إعداد التقارير ومراقبة الالتزام.

[1] خديجة ناصري،**المرجع السابق**،ص ص 139، 140.

2. الخدمة القانونية.

3. وحدة المشاركة الخاصة.

4. قسم نقل التكنولوجيا وبناء القدرات.

5. قسم الاتصال والمعلومات.

6. قسم الإنذار المبكر* والمساعدة في حالات الطوارئ.

7. قسم المرفق البيئي العالمي.

تعمل الأمانة العامة تحت مسؤولية المدير العام لضمان تنفيذ وظائف منظمة الأمم المتحدة للبيئة من خلال تقديم الخبرات البيئية العلمية و القانونية و الإدارية.

المبحث الثاني:الإطار الوظيفي لعمل هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئة العالمية

يتضمن هذا المبحث أهم الاتفاقيات الدولية للبيئة،وآليات تحقيق حوكمة بيئية عالمية إضافة إلى أهم منظمات الأمم المتحدة المتخصصة بالبيئة ودورها في تحقيق حوكمة بيئية عالمية وفق أطر فعالة وعقلانية.

المطلب الأول:الاتفاقيات الدولية للبيئة

تعددت المؤتمرات والاتفاقيات الدولية من اجل حماية البيئة وتتمثل أساسا فيما يلي:

- **مؤتمر ستوكهولم:**1972/06/05 صدر عن مؤتمر ستوكهولم الإعلان الدولي الأول حول البيئة الإنسانية الذي يعتبر بمثابة العمل التقنيني الأول في مجال القانون الدولي،لكونه يحتوي على مجموعة من المبادئ المتعارف عليها والكافية لتنظيم العلاقة في مجال حماية البيئة.[2]

---

*الإنذار المبكر: تقديم المعلومات الفعالة في الوقت المناسب، من خلال بعض المؤسسات التي تسمح للأشخاص المعرضين للمخاطر باتخاذ الإجراءات المناسبة لتجنب المخاطر أو الحد منها وإعداد الاستجابة الفعالة لمواجهتها.

[2]صباح العشاوي، **المسؤولية الدولية عن حماية البيئة**، (الجزائر: دار الخلدونية، 2010)، ص 93.

الهدف من مؤتمر ستوكهولم إرساء قواعد إطار دولي لتطوير أسلوب أكثر تنسيقا تجاه التلوث وغيره من مشاكل البيئة.وهو أول مؤتمر رئيسي للأمم المتحدة حول القضايا البيئية الدولية،يحتوي على 26 مبدأ فما يخص البيئة والتنمية وخطة عمل تشمل 109 من التوصيات التي تغطي ستة عناوين عامة(مناطق استيطان الإنسان،إدارة الموارد الطبيعية،التلوث،النواحي التربوية والاجتماعية للبيئة،التنمية والبيئة والمنظمات الدولية)، وقرارا حول ترتيبات مؤسساتية ومالية مختلفة.[1]

كما اعتبر مؤتمر ستوكهولم بمثابة نقطة التحول في تاريخ الوعي البيئي، فمنذ تلك اللحظة تشكلت ملامح رأي عام عالمي وإدارة سياسية دولية تضع في مقدمة اهتمامها جوانب البيئة الطبيعية كافة كالأرض،المياه والمعادن وجميع الكائنات الحية وعمليات الحياة،الغلاف الجوي والمناخ والتصحر.كما وأن مؤتمر ستوكهولم اقترح توجها يضع في اعتباره العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي تقف خلف العديد من المشكلات البيئية،ودعا إلى معالجة الآثار والنتائج في ضوء معالجة المسببات وهي عادة مسببات اقتصادية واجتماعية .

- **اتفاقية كيوتو**:تمثل هذه الاتفاقية خطوة تنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة المبدئية بشان التغير المناخي،وهي معاهدة بيئية دولية خرجت للضوء في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية،ويعرف باسم قمة الأرض الذي عقد في ريو دي جانيرو في البرازيل في الفترة من 1992/06/14،هدفت المعاهدة إلى تحقيق تثبيت الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل خطير من التدخل البشري في النظام المناخي.

[1] جون بيلس،ستيف سميث،**المرجع السابق**،ص 657

نصت معاهدة كيوتو التي كرست الاعتراف العالمي بالمشكلات البيئية الكوكبية[1]على التزامات قانونية للحد من انبعاث الغازات الدفيئة (ثاني أكسيد الكربون،الميثان،أكسيد النيتروس وسداسي فلوريد الكبريت)التي تنتهجها الدول الصناعية،ونصت أيضا على الاتفاقية التي كان قد اعتمد استخدامها في: 1997/12/11 في كيوتو في اليابان،والتي دخلت حيز التنفيذ في: 2005/02/01.[2]

- **اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:** أبرمت الاتفاقية عام 1992 بعد قمة الأرض بهدف تثبيت تركيز الغازات الدفيئة في الجو عند مستوى لا يشكل خطورة على مناخ الأرض،بما لا يهدد إنتاج الغذاء والتنمية الاقتصادية،على أن تتحمل الدول مسؤولية مشتركة متفاوتة وفقا لإمكانيات كل دولة،خاصة الدول المصنعة التي تتحمل الدور الريادي ،وقد قسمت الاتفاقية الدول إلى ثلاث فئات:

1. **دول المرفق الأول:**وعددها 26 دولة وافقت على تثبيت انبعاث ثاني أكسيد الكربون عند مستويات محددة بحلول عام 2000.
2. **دول المرفق الثاني:**وهي 25 دولة.
3. **دول المرفق الثالث:**من الدول النامية.

وتلزم الاتفاقية الدول بتقليل انبعاث الغازات،وعليها تقديم المساعدات الفنية والمالية للدول النامية لمواجهة مشكلات تغير المناخ،وكذلك تسهيل نقل التكنولوجيا واكتسابها.

---

[1]قاسم العجاج،**العالمية والعولمة نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية**، (عمان:مركز الكتاب الأكاديمي، 2008)، ص308.

[2]علي عدنان الفيل،**التشريع الدولي لحماية البيئة**، (عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2010)، ص 342.

مبادئ الاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:[1]

1. تحمي الأطراف النظام المناخي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة على أساس الإنصاف، ووفقا لمسؤولياتها المشتركة،وإن كانت متباينة،وقدرات كل منها وبناء على ذلك ينبغي أن تأخذ البلدان المتقدمة لنمو الأطراف مكان الصدارة في مكافحة تغير المناخ والآثار الضارة المترتبة عليه.
2. يولي الاعتبار التام للاحتياجات المحددة والظروف الخاصة للبلدان النامية الأطراف ولاسيما تلك المعرضة بشكل خاص للتأثر بالنتائج الضارة الناجمة عن تغير المناخ وللأطراف،ولاسيما البلدان النامية.
3. تتخذ الأطراف تدابير وقائية لاستباق أسباب تغبر المناخ أو الوقاية منها أو تقليلها إلى الحد الأدنى وللتحقيق من آثاره الضارة ،وحيثما توجد تهديدات بحدوث ضرر جسيم أو غير قابل للإصلاح.
4. للأطراف حق تعزيز التنمية المستدامة وعليها هذا الواجب،وينبغي أن تكون السياسات والتدابير المتخذة لحماية النظام المناخي من التغيرات الناجم عن نشاط بري ملائمة للظروف المحددة لكل طرف.
5. ينبغي أن تتعاون الأطراف لتعزيز نظام اقتصادي دولي مساند ومفتوح يفضي إلى نمط اقتصادي مستدام.
6. وتنمية مستدامة لدى جميع الأطراف ولاسيما البلدان النامية ،ومن ثم يتيح لها المزيد من القدرة على تناول مشاكل تغير المناخ.

[1] **المرجع نفسه**، ص 6.

- **هدف الاتفاقية:**تهدف الاتفاقية إلى تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي،و نبغي بلوغ هذا المستوى في إطار فترة زمنية كافية تتيح للنظم الأيكولوجية أن تتكيف بصورة طبيعية مع تغير المناخ.
- **بروتوكول مونتر**يال:خاص بالمواد التي تعمل على تآكل طبقة الأوزون، تم التصديق عليه في 16 سبتمبر 1986،وتم تعديله منذ ذلك الحين عدة مرات لكي يتسع مجال عمله.[1]

يتعلق بروتوكول مونتريال بترميم طبقة الأوزون الستراتوسفيرية من خلال اتخاذ إجراء لحظر استخدام المواد الكيميائية التي تستنفد طبقة الأوزون.[2]

يهدف بروتوكول مونتريال إلى حماية طبقة الأوزون للتقليل والتخلص من الانبعاثات الكونية البشرية للموارد التي تؤدي إلى تآكل الأوزون.

- **اتفاقية بازل:**تحدد الاتفاقية في الفقرة 1 من المادة 16 مهام الأمانة،وهذه الأمانة عليها أيضا أن تؤدي المهام المتعلقة ببروتوكول مونتريال بشان المسؤولية والتفويض عن القرار الناجم عن نقل النفايات الخطيرة ،والتخلص منها عبر الحدود،وفقا للفقرة 3 من المادة 16،قرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول في ديسمبر 1992،أن يطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يضطلع بمهام أمانة اتفاقية بازل،وطلب كذلك إلى المدير التنفيذي لبرنامج البيئة إنشاء الأمانة وفقا للهيكل الوارد في الميزانية،وأن يعين مكانها في جنيف.[3]

---

[1] عمر خلف الله،**المرجع السابق**،ص 99.

[2] برايان وايت وريتشارد ليتل،مايكل سميث،**قضايا في السياسة العالمية**، (تر:مركز الخليج للأبحاث)، (دبي:مركز الخليج للأبحاث،2001)، ص 255.

[3] تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،**العلاقة بين برنامج الأمم المتحدة والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف**، 2012، ص 6.

- **اتفاقية روتردام:**تنشئ الاتفاقية أمانتها بموجب الفقرة 1 من مادتها 19،وفي الفقرة 3 من المادة 19،تنص على أن يشارك المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة في أداء مهام الأمانة،مع مراعاة ترتيبات مثل تلك التي يتفق عليها بينهما ويقرها مؤتمر الأطراف،وأذن مجلس الإدارة لأمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالمشاركة في أمانة الاتفاقية،ويوجد مكان مشترك للأمانة في جنيف وروما.[1]
- **اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي:**تضمنت ديباجة 42 مادة وملحقين،ووضعت المادة الثالثة مبدأ الحماية من قبل الدول تطبيقا لمقتضيات الحق السيادي للدول في استغلال مواردها الخاصة حسب سياستها البيئية.

مقتضيات الاتفاقية:من مزايا الاتفاقية أنها وضعت أربعة التزامات أساسية على الدول وهي:

1. إدماج متطلبات التنوع البيولوجي ضمن القرار الوطني والقيام بدراسة التأثير في البيئة.
2. يتعلق هذا الالتزام بالصيانة خارج الموقع الطبيعي،تهدف الاتفاقية إلى تجاوز الوسائل القانونية التقليدية.
3. على كل دولة أن تبلور استراتيجيات ومخططات وطنية تضمن الحديث عن سياسة للتنوع البيولوجي.
4. ولوج التنوع البيولوجي والإشراك مناصفة في استعمال هذا التنوع والمعارف التي تم التوصل إليها في هذا الشأن.[2]

---

[1] **المرجع نفسه**،ص 7.

[2] شكراني الحسين،"من مؤتمر ستوكهولم 1972 إلى ريو+20 لعام 2012 مدخل لتقييم السياسات البيئية العالمية، "**مجلة بحوث اقتصادية عربية**،ع63، 64، 2013،ص154، 155.

- **اتفاقية ريودي جانيرو:**عرف هذا المؤتمر الثاني للأمم المتحدة للبيئة والتنمية بقمة الأرض،وعقد بمدينة ري ودي جانيرو في الفترة من 3-14 جويلية 1992،وذلك بعد مرور عشرين عاما على مؤتمر الأمم المتحدة الأول في ستوكهولم عام 1972 .

كان المؤتمر يهدف إلى وضع برنامج للمساعدة بين الدول النامية والدول المتقدمة الصناعية الكبرى، حيث قامت الأمم المتحدة بالدعوة إلى عقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنميةUNCED.

وقد حضر المؤتمر ممثلي 178 دولة وشارك في المؤتمر 116 من رؤساء الدول والحكومات،وحضر المؤتمر أيضا ممثلين لعدد 1400 من المنظمات غير الحكومية،ومجموعة غير مسبوقة من الصحفيين،وكان مجموع الحضور في هذا المؤتمر الدولي الهام ما يقرب من 30.000 شخص.

وقد لخص أهداف المؤتمر السيد "Murice -Strony"الكندي الجنسية وسكريتير عام المؤتمر في كلمته الافتتاحية للمؤتمر حيث قال:"أنه يتعين علينا إيجاد صيغة مناسبة للتناسب والعدالة بين البيئة والتنمية".

"Il faut trouver un équilibre durable entre environnement etle dével-oppement".[1]

كانت أهم الموضوعات التي تناولها المؤتمر هي:

1. حماية الغلاف الجوي "تغيير المناخ-ارتفاع درجة حرارة الأرض-استنفاذ طبقة الأوزون-تلوث الهواء العابر للحدود".

[1]صالح محمد محمود بدر الدين،**الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث على ضوء قواعد القانون الدولي للبيئة قرارات توصيات المنظمات الدولية**، (القاهرة:دار النهضة العربية، 2006)، ص63.

2. حماية موارد الأرض "مكافحة إزالة الغابات –فقد التربة –التصحر والجفاف".
3. حماية التنوع الحيوي.
4. حماية موارد المياه العذبة.
5. حماية البحار والمحيطات والمناطق الساحلية وترشيد استخدام مواردها الحية.
6. الإدارة السليمة بيئيا للتكنولوجيا الحيوية والنفايات الخطرة.
7. منع الاتجار غير المشروع في النفايات الخطرة والسامة.
8. تحسين نوعية الحياة وصحة الإنسان والقضاء على الفقر وتدهور البيئة.

تنص وثيقة اتفاقية ريو بشأن البيئة والتنمية على 27مبدأ نذكر منها في مجال البيئة:[1]

- مسؤولية الدولة في عدم إلحاق أضرار بيئية بالدول الأخرى أو بمناطق تتجاوز حدود ولايتها(المبدأ 2).
- حماية البيئة جزء لا يتجزأ من عملية التنمية،ولا يمكن النظر فيها بمعزل عنها(المبدأ 4).
- تتعاون الدول بروح المشاركة العالمية في حفظ واسترداد صحة وسلامة النظام الايكولوجي للأرض(المبدأ 7).
- تعالج قضايا البيئة على أفضل وجه بمشاركة جميع المواطنين المعنيين على المستوى ذي الصلة(المبدأ 10).
- تضع الدول قانونا وطنيا بشأن المسؤولية والتعويض فيما يتعلق بضحايا التلوث وغيره من الأضرار البيئية(14).
- من أجل حماية البيئة تأخذ الدول على نطاق واسع بالنهج الوقائي حسب قدراتها(المبدأ 15).

[1] عدنان السيد حسين،**نظرية العلاقات الدولية**، (بيروت:مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2010) ص ص 204، 205.

- يتم توفير الحماية للبيئة والموارد الطبيعية للشعوب التي تقع تحت الاضطهاد والسيطرة والاحتلال(المبدأ 23).
- إن السلم والتنمية وحماية البيئة أمور مترابطة لا تنفصم(المبدأ 25).

المطلب الثاني:آليات تحقيق حوكمة بيئية عالمية

عولمة القضايا البيئية كالتغير المناخي،وتناقص المجال الحيوي،أسهمت في خلق اعتمادات متبادلة جديدة بين الدول والأمم والتي تتطلب مؤسسات تنظيمية اجتماعية ذات مستوى عالمي.

وضح كل من "بيتر دوفارني" Peter Dauvergneو"جنيفر كلاب"Jennifer Clapp في كتابهما:Paths a Green World"،أربعة رؤى من أجل الوصول إلى استدامة و حوكمة بيئية عالمية،تكتنفها صحة بيئية للإنسان الحالي والمستقبلي،وذلك بطرح التساؤل حول كيف يمكن للأفراد أن يضمنوا مستقبلا بيئيا صحيا؟وهل يجب على الحكومات والمنظمات البيئية أن تسيطر على قوى العولمة؟وإذا انتقلنا إلى هذا المستوى،ما هي الأهداف الأكثر فعالية؟

وتتمثل هذه الرؤى في ما يلي:

1. **نظرة السوق الليبرالية:**ينادي أنصار هذا الطرح بوضع إصلاحات من أجل تسهيل وظائف الأسواق،من أجل فعالية ايكولوجية ومسؤولية طوعية مشتركة،بالإضافة إلى تعاون تكنولوجي أكبر.[1]
2. **نظرة المؤسساتيون:**ينادون بوضع إصلاحات لتسهيل التعاون العالمي،وإنشاء مؤسسات قومية،ونظام بيئي أفضل وجديد تسيره المنظمات العالمية وقدرة الدولة على إدارة التغير البيئي.

[1]Jennifer Clapp, Peter Dauvergne, **Paths To a Green World:The Political Economy Of The GlobalEnvironment,** (London: The MIT Press, 2005), p 221.

3. **نظرة أصحاب البيئة الحيوية:**ينادون بوضع إصلاحات لحماية البيئة من الأعمال والنشاطات الإنسانية،وهذا بتخفيض النمو والتسارع السكاني والاستهلاك،والرجوع إلى اقتصاد قائم على الاستدامة والاستمرارية،ويعمل على حفظ الإرث الطبيعي العالمي،وهناك آليات لتفعيل ذلك من خلال انتهاج مسار تعاوني،تقوده مؤسسات قوية جديدة،مع تغيير قدرة الناس في مجال الاستهلاك البيئي،والذي يتطلب بدوره سلطة عليا.[1]
4. **نظرة الجماعات الاجتماعية الخضراء:**الذين ينادون بإصلاحات من أجل الإنقاص من اللاعدالة البيئية.

ومن هنا يتضح لنا أن الحوكمة البيئية العالمية تستوجب مؤسسات بيئية فعالة،سياسات بيئية موسعة ومنبثقة على المعاهدات العالمية والدولية إضافة إلى تعاون محلي،دولي وإقليمي من أجل إرساء معالم بيئية.

المطلب الثالث:مظاهر اهتمام منظمات الأمم المتحدة المتخصصة بالبيئة

توجد العديد من المنظمات التابعة لهيئة الأمم المتحدة والمتخصصة في مجال البيئة، وسنتطرق في هذا المطلب إلى منظمة العمل الدولية،إضافة إلى منظمة اليونيسكو ودورهما في الاهتمام بالبيئة.

- **منظمة العمل الدولية والبيئة:**وضعت منظمة العمل الدولية عام 1977 مشروع معاهدة تم قبولها تحت رقم: 1148 تتعلق بحماية العمال ضد المخاطر الناشئة عن تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات في بيئة العمل.
- **منظمة اليونسكو:**بما أن البيئة تهم بالمجتمع الدولي ككل وتتعلق بها مصالحه، لذلك يجرى النص على ذلك في ديباجة المعاهدات التي تصاغ لحماية أو تنظيم أي عنصر من عناصر البيئة، فعلى

[1] **Ibid**, p 224, 230.

سبيل المثال تعلن معاهدة اليونسكو عام 1972 الخاصة بحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي إن إتلاف أو إخفاء أي جزء من ثقافة وتراث العالم يشكل إفقارا ضارا لميراث كل دول العالم.[1]

ذلك أن اهتمام الدول بالبيئة ينعكس حتما على النظام القانوني الدولي، الذي يهدف إلى حماية المصالح المشتركة للبشرية وينظر للدول على أنها تمارس كافة السلطات اللازمة لتحقيق هذا الهدف أكثر من مجرد كونها دولا تتمتع بسيادة لصيقة بها، كما يشير المبدأ الأول من إعلان ستوكهولم إلى التزام كل شخص بحماية وتحسين أحوال البيئة للأجيال الحالية والمستقبلية وأن على الدول وفقا للمبدأ السابع أن تتخذ كل الإجراءات اللازمة لمنع تلوث البحار بالمواد التي تتسبب في وجود أخطار لصحة الإنسان وأن تضر بأمن البحار أو استخداماتها المشروعة.ونرى أن المبدأ الواحد والعشرون من الميثاق العالمي لحماية الطبيعة أكثر صراحة ووضوحا في إلزام الدول بالمحافظة على البيئة،فهو يلزمها مع الأشخاص الدولية الأخرى والوطنية كذلك بالآتي:

- التعاون في سبيل الحفاظ على الطبيعة من خلال العمل المشترك والإجراءات المناسبة بما في ذلك تبادل المعلومات والمشورة.
- وضع معايير واشتراطات لعمليات الإنتاج والتصنيع، والتي قد يكون لها آثار سلبية على الطبيعة،ووضع أسلوب متفق عليه لرصد تلك الآثار.
- تطبيق أحكام القانون الدولي النافذة بشأن المحافظة على الطبيعة وحماية البيئة.
- المحافظة على الطبيعة وحمايتها في المناطق التي تخرج عن حدود السيادة الوطنية.

توصل مؤتمر ريو إلى اتخاذ توصيات ثلاث يمكن أن تشكل قاعدة سياسية دولية صالحة لمختلف أنواع المفاوضات الدولية:

[1] هشام محمود الأقداحي،**المرجع السابق**،ص 302.

1. إن نموذج التنمية وفق نمط الحياة الغربية المعمول بها حاليا غير قابل للتطبيق على المستوى العالمي،وذلك للأسباب البيئية التالية:[1]

- الثروات الطبيعية محدودة،فنموها إذن محدود أيضا.
- إن قدرة كوكبنا وفضائنا وأجسامنا في تحمل مختلف أنواع التلوث محدودة أيضا.
- اعترفت البلدان الصناعية بمسؤوليتها الرئيسية،وقبلت بأن حقوقها في التنقيب عن الثروات وتلويث الأجواء قد استنفدت تاريخيا.
- يجب منح الجنوب مساعدات على قاعدة إعادة توزيع عادل ومفهوم جديد للتضامن الدولي.

المبحث الثالث:الإصلاح المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية

سيتم التطرق في هذا المبحث إلى منظمة الأمم المتحدة للبيئة، باعتبارها تعمل في نظام الوكالات المتخصصة في إطار الأمم المتحدة،ومن بين وكالاتها المتخصصة في البيئة نجد برنامج الأمم المتحدة للبيئة،برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،لجنة التنمية المستدامة وغيرها،ولمنظمة الأمم المتحدة للبيئة العديد من الوظائف التي تعمل من خلالها على تحقيق أهدافها،فضلا عن التطرق إلى منظمة البيئة العالمية.

المطلب الأول:منظمة الأمم المتحدة للبيئة

من الواضح أن أكثر مميزات منظمة الأمم المتحدة للبيئة لم تكتمل بشكل كامل حتى يتم إنشاء هذه الوكالة المتخصصة،والتي ستكون خاضعة لمفاوضات دولية متعددة الأطراف.أن منظمة الأمم المتحدة يمكن أن تكون ضمن إطار نظام الوكالات المتخصصة في إطار الأمم المتحدة،حيث أنه وفقا للمادة

[1] عبد القادر محمد فهمي،**النظريات الجزئية والكلية في العلاقات الدولية**، (عمان:دار الشروق للنشر والتوزيع،2010)، ص 175.

57 من ميثاق الأمم المتحدة،فإن منظمة الأمم المتحدة للبيئة يمكن أن تنشأ على أساس اتفاقية ما بين الحكومات،تمنح الإطار القانوني والمؤسساتي الصلاحيات التي تتمتع بها المنظمة.[1]

يتم تأسيس منظمة الأمم المتحدة للبيئة "UNEO"، بموجب اتفاقية وفقا للمادتين: 57، 59 من ميثاق الأمم المتحدة،حيث يتم إنشاء منظمة الأمم المتحدة للبيئة ولا يتطلب أي تغيير في ميثاق الأمم المتحدة،إذ يتم التفاوض على هذه الاتفاقية في مؤتمر دولي يشارك فيه ليس فقط ممثلي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة،بل أيضا ممثلي كل برامج الأمم المتحدة،ووكالاتها المتخصصة ذات اختصاصات أو برامج بيئية.[2] مثل :برنامج الأمم المتحدة الإنمائي "UNDP"، لجنة التنمية المستدامة"CSD"، منظمة الأغذية والزراعة"FAO"،والمنظمة البحرية الدولية"IMO"وكذا أمانات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف"MEAS"، والبنك العالمي إضافة إلى المرفق البيئي العالمي"GEF"، كما يجب أن بسمح أيضا بمشاركة ممثلين من معظم المنظمات غير الحكومية "NGOS" ومن القطاع الخاص مراقبين.

- **برنامج الأمم المتحدة للبيئة:**

أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعد مؤتمر ستوكهولم ويتمثل دوره الأول في إمداد الحكومات والمنظمات الدولية بتقييمات حول وضع البيئة،وتقديم إرشادات عامة للسياسات ومستوى الوعي.

ويقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بجمع البيانات ذات الصلة بالبيئة وتوفر لمعلومات الأيكولوجية للحكومات والجمهور لمناقشة الإجراءات الواجب اتخاذها لحماية البيئة.

هيكلية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتضم ستة أقسام أساسية هي:

---

[1] صالح زياني ومراد سعيد،**مدخل إلى الإصلاحات المؤسساتية للحكم البيئي العالمي**، (الجزائر:دار قانة للنشر والتوزيع، 2010)، ص 62.

[2] خديجة ناصري،**المرجع السابق**، ص 132.

1. قسم الإنذار المبكر والتقييم.(DEWA)
2. قسم تنفيذ السياسات البيئية.(DEPI)
3. قسم التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد.(DTIE)
4. قسم التعاون الإقليمي.(DRC)
5. قسم القانون البيئي والاتفاقيات.(DELC)
6. قسم الاتصالات والإعلام.(DCPI)

تتمثل وظائف برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يلي:

- النهوض بالتعاون الدولي في ميدان البيئة والتوصية بالسياسات التي تتبع لهذا الغرض.
- توفير إرشادات السياسات العامة من أجل توجيه وتنسيق البرامج البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة.
- استعراض التقارير الدورية للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة بشأن تنفيذ البرامج البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة.
- إبقاء حالة البيئة العالمية قيد الاستعراض من أجل كفالة الاهتمام الدولي بالقضايا البيئية البالغة الخطورة.
- النهوض بمساهمة المجتمعات الدولية الوثيقة الصلة بالبيئة في تقديم المعارف والمعلومات البيئية.

- **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:UNDP**

هو شبكة تطوير عالمية تابعة للأمم المتحدة،وهي منظمة تدعم التغيير وربط الدول بالمعرفة والخبرة

1 راتب السعود ،**المرجع السابق**, ص 261

والموارد لمساعدة الأشخاص لبناء حياة أفضل،وهي تعمل في 177 دولة وتساعدهم في تطوير حلولهم لمواجهة تحديات التنمية المحلية والعالمية،كما تعمل على تطوير القدرات المحلية التي تعتمد على موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشريحة واسعة من الشركاء.

تأسس برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في:1966/01/01، يساعد الدول النامية في الحصول على المساعدات واستخدامها بفعالية،كما يشجع على حماية الإنسان.

إن شبكة ارتباطات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تنسق الجهود العالمية والوطنية للوصول إلى هذه الأهداف والتي تتمثل في مساعدة البلدان على بناء وتبادل الحلول لتحديات:الحكم الديمقراطي،الحد من الفقر،الحد من الأزمات والتعامل معها،البيئة والطاقة،الايدز.[1]

- **لجنة التنمية المستدامة:**

لجنة التنمية المستدامة هي لجنة وظيفية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أنشأت بعد مؤتمر ريو وتقوم بتحليل التقارير الواردة من الحكومات،كما ترفع التوصيات إلى الجمعية العامة.

وقد كلفت لجنة التنمية المستدامة بمتابعة مقتضيات جدول أعمال القرن 21 لذلك وضعت اللجنة مجموعة من الوسائل التي تمكنها من فحص البرامج والمشاريع المدرجة في جدول أعمال القرن 21،وقد كان اللقاء الأول للجنة يهدف إلى جمع الحشد العالمي لتعزيز قضايا البيئة والتنمية،وإقناع الدول بالانخراط في شراكات التنمية المستدامة وجميع المشاركين بتبني نهج تنموي جديد.[2]

---

[1] **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي**،الرابط:

http://aceproject.org/about-ar(10/04/2015-15:57)

[2] شكراني الحسين،**المرجع السابق**،ص 156.

- **المنظمة البحرية الدولية:IMO**

تم إقرار اتفاقية إنشاء المنظمة البحرية الدولية عام 1948 ومقرها لندن، وهي إحدى المنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة، والتي تهدف إلى وضع آلية للتعاون بين الحكومات في المسائل المتعلقة بالسلامة البحرية وحماية الأرواح في البحار وكفاءة الملاحة ومن التلوث البحري الناجم عن السفن ومكافحته، وكذلك تحقيق الأمن البحري.[1]

- **المرفق البيئي العالمي:**

يمثل المرفق البيئي العالمي الهيكل المؤسسي الذي يقوم بتنفيذ عملية الآلية المالية لتنفيذ أربعة اتفاقيات دولية:

اتفاقية التنوع البيولوجي(CBD)، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ(UNFCCC)،إضافة إلى اتفاقية ستوكهولم بشان الملوثات العضوية الثابتة (POPs) و اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر(UNCCD).

وتدار المشاريع التي يمولها مرفق البيئة العالمية من خلال 10 وكالات: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،برنامج الأمم المتحدة للبيئة،البنك الدولي،الأمم المتحدة للأغذية والزراعة،منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبنك التنمية الأفريقي،بنك التنمية الآسيوي،البنك الأوروبي لإعادة البناء والتنمية وبنك التنمية للبلدان الأمريكية،الصندوق الدولي للتنمية الزراعية يقدم الفريق الاستشاري العلمي والتقني المشورة الفنية والعلمية بشأن سياسات ومشاريع مرفق البيئة العالمية.[2]

---

[1] **المنظمة البحرية الدولية**،الرابط:

http://www.mts.gov.eg/ar/content/ 86 (10/04/2015-16:18)

[2] تقرير مرفق البيئة العالمية،**الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي**، 2012،ص2.

وظائف منظمة الأمم المتحدة للبيئة:

1. **المنظمة المظلة:** يمكن للدول تأسيس منظمة البيئة العالمية والتي تتحدد وظيفتها الرئيسية في منح المظلة الرسمية للأنظمة البيئية القطاعية الموجودة،وعلى هذا الأساس تترك البنية المؤسساتية الحالية للحوكمة البيئية العالمية بدون أية تعديلات جوهرية،والحدود المؤسسة لمناطق النشاط المحكومة من طرف الأنظمة الدولية وإجراءات اتخاذ القرار الحالية تبقى بدون تغيير، كذلك في هذا الإطار فإن المنظمة يمكن أن تحفز التعاون البيئي الدولي عن طريق تخفيض العراقيل البنيوية وتخفيض نفقات المعاملات،ومثال على ذلك عرض خدمات الأمانات الدائمة،أو انجاز بعض الوظائف الثانوية.إن العديد منها كذلك أكدت على اقتراح ضرورة تجميع الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف.إن منظمة البيئة العالمية المصممة على هذا النحو يمكن أن تتبع نموذج الأمم المتحدة الذي يقوم بدوره بتقديم المظلة الرسمية للعديد من النشاطات التنظيمية المستقلة في مناطق نشاط منفصلة.

إن منظمة البيئة العالمية على أساس نموذج الأمم المتحدة يمكن أن تساهم في تحسين مستوى الكفاءة بشكل عام،لكنها لا تقدم مساهمة هامة في حل مشاكل الحوكمة البيئية العالمية المتعلقة باتخاذ القرار،التطبيق والتنسيق،وإمكانية وجود تجميع لبعض الوظائف الثانوية للأنظمة البيئية قد تكون واقعية،لكن المكاسب ستكون ضئيلة جدا.

2. **الوظائف القانونية:**يجب أن يكون للمنظمة دورا مركزيا في إطار منظومة الأمم المتحدة،من أجل تطويره وتنفيذ القانون البيئي على المستويين الوطني والدولي،[1]ويجب على المنظمة على أن تبرز كمنتدى دائم متعدد الأطراف للتفاوض البيئي بهدف توسيع العمل للمجتمع الدولي في المجال

1 خديجة ناصري،**المرجع السابق**،ص139

3. البيئي وتصليب القانون اللين القائم، ويمكن تسهيل هذا من خلال وظيفة تنسيق الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف عبر تحديد الثغرات في الحماية المنصوص عليها في القائمة وتقديم المساعدة التقنية المؤسساتية والتشريعية،وبناء قدرات الدول الأعضاء من أجل التنفيذ المتكامل لالتزامات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف على المستوى الوطني.

تقديم المساعدة في تطوير الاتفاقيات الثنائية والإقليمية لإدارة الموارد الطبيعية المشتركة وقضايا بيئة أخرى عابرة للحدود.[1]

4. **المراقبة والتنفيذ:**إن المكتب العام للمنظمة صلاحيات المراقبة من أجل التحقق من امتثال الدول الأعضاء للالتزامات والواجبات البيئية الدولية القائمة وكذا القرارات المعتمدة من طرف الجمعية العامة،إضافة إلى أنه يجب تأسيس آليات ملموسة من أجل تنفيذ وفرض الالتزامات البيئية على المستوى الدولي وذلك في إطار منظمة الأمم المتحدة للبيئة.[2]

5. **المساعدة التقنية:**تشمل المساعدة التقنية ما يلي:[3]

- نظام الإنذار المبكر والمساعدة التقنية الطارئة:من خلال ضمان الدعم المالي في حدود اعتمادات الميزانية أو خارجها للدول الأعضاء خصوصا الدول النامية.
- نقل التكنولوجيا:بين الدول الأعضاء خاصة من الدول المصنعة إلى الدول النامية من خلال تحديد التكنولوجيا المناسبة بالنسبة للبيئة المحلية وأفضل الممارسات للتعامل مع المشاكل البيئية.

---

[1] **المرجع نفسه** ،ص ص 138،139.

[2] Daniel CEsty,Maria H Ivanova,**Revitalising Global Environmental Governance: ANew Function**,The Royal Institute Of International Afairs,2002,p 11.

[3] خديجة ناصري،**المرجع السابق**،ص144.

- جمع البيانات والمعلومات:تعمل أمانة منظمة الأمم المتحدة للبيئة كمركز لجمع البيانات ونشر المعلومات التي تم جمعها بين الدول الأعضاء وجعلها متاحة للمنظمات الأخرى ذات الصلة.
- المشورة العلمية:حيث تشمل وظائف المنظمة تقديم المشورة العلمية،وتسهيل الوصول إلى المعرفة العلمية،والخبرة العلمية المتعلقة بالحماية البيئية.
- أفضل الممارسات:يجب أن تتعاون هيئات منظمات الأمم المتحدة للبيئة لاختيار وتحديد أفضل الممارسات من أجل الحماية البيئية،وذلك ليتم تطويرها كنماذج متاحة للدول الأعضاء من أجل تنفيذ واجباتها والتزاماتها البيئية.

يتضح لنا من خلال هذه الوظائف أن منظمة الأمم المتحدة للبيئة ستكون منظمة مظلة ومؤسسة غير مركزية تحترم استقلالية الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف،كما تساعد على تطوير المعرفة العلمية،إضافة إلى ذلك فهي تعمل على تحديد الخطوط الإستراتيجية للسياسة البيئية وتعمل على تطور التنسيق والتعاون.

المطلب الثاني:منظمة البيئة العالمية

لقد تم اقتراح إنشاء منظمة البيئة العالمية من طرف بعض المحللين والسياسيين لمعالجة المشاكل الحالية للحوكمة البيئة العالمية،حيث انه رغم التقدم الملحوظ في العقود الماضية 1،لكن هدف التنمية المستدامة لم يدرك بعد،فالمشاكل البيئية الدولية مثل فقدان التنوع البيولوجي،التغير المناخي تبقى من العائق الكبيرة .1

1 صالح زياني،مراد بن سعيد،**مدخل إلى الإصلاحات المؤسساتية للحكم البيئي العالمي،المرجع السابق**،ص 68

إن منظمة البيئة العالمة يمكن أن تمنح مظلة مشتركة لعدد من الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الموجودة و تشكل مركز جاذبية جديد بالنسبة لصنع السياسة البيئية الدولية.[1]

إن الحوكمة البيئة العالمية تعمل بالدرجة الأولى في إطار ترتيبات مؤسساتية متعددة و مستقلة ، و اقتراحات تأسيس منظمة بيئية عالمية كانت جزء من النقاشات السياسية الواسعة حول إصلاح الإطار المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية ،في هذا الإطار فان المنتدى الوزاري العالمي للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يهدف إلى تحسين التنسيق بين الاتفاقيات الدولية و المؤسسات الأخرى ذات العلاقة بموضوع البيئة ،و الخيارات المدروسة من طرف المنتدى الوزاري العالمي للبيئة تتضمن اقتراحات بتجميع الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ،أي دمج عدة اتفاقيات في إطار واحد .

إن مساعي إنشاء منظمة البيئة العالمية جاءت بهدف تشكيل الجوهر المؤسساتي لحوكمة البيئية العالمية،ولذلك وجب تزويدها بصدد من الأنظمة البيئية الدولية:أنظمة تغيرات المناخ العالمي،أنظمة حماية طبقة الأوزون،المحافظة على التنوع البيولوجي.

تتمثل وظائف منظمة البيئة العالمية فيما يلي:[2]

1. صنع القرارات:وذلك من خلال توفر المعلومات والبيانات وتحليلها.
2. التنفيذ:يتمثل في تنفيذ الاتفاقيات البيئية العالمية،والالتزام بالالتزامات الدولية.
3. الرصد:من خلال قدرة منظمة البيئة العالمية على الرصد،الجمع والتقييم المستمر والمنتظم للبيانات المتعلقة بالأداء البيئي والتوجهات البيئية.
4. تسوية النزاعات:من خلال الإجراءات والآليات المتفق عليها والتي تعتمد على الخبرات العلمية والتقنية المناسبة.

---

[1] **المرجع نفسه**،ص69

[2] خديجة ناصري،**المرجع السابق**،ص 159.

إزاء ذلك نقول أن دور الأمم المتحدة يبدو أكثر أهمية و فاعلية في مجال المحافظة على البيئة ،فالأمم المتحدة طالما اتسمت بالمحافظة على مصالح الأمم جمعاء،إذا أضفنا إلى ذلك الطابع العالمي للبيئة بحكم الواقع وما تتمتع به منظمة البيئة العالمية من إمكانيات مادية و خبرات فنية و إدارية ،فان أمر توليها مسؤوليات حماية البيئة في المستقبل سيصبح من الأمور المفروض عليها القيام بها.

لقد أطلقت من قبل فكرة تقييد حرية الدولة في ممارستها لسلطاتها الداخلية، عندما يترتب على تلك الممارسة أضرارا بالبيئة و بالتراث الإنساني الموجود داخل إقليمها، و تصدي الأمم المتحدة و أجهزتها لمراقبة تصرفات الدول داخل أقاليمها سيبدو أمرا مقبولا عما لو قامت بتلك المراقبة دولة ما تتساوى مع الدولة المعنية في السيادة وكل الدول متساوية السيادة ،لذلك كله بات في اعتقادنا أن دور الأمم المتحدة في الحفاظ على البيئة و حمايتها بات من أولى مهامها و أخطرها .[1]

[1]–هشام محمود الاقداحي،**المرجع السابق**،ص306

خلاصة الفصل الثالث

و في ختام الفصل نستنتج أن مساهمة هيئة الأمم المتحدة لتعزيز الحوكمة البيئية العالمية تمثلت في العديد من المؤتمرات و الاتفاقيات الدولية من اجل حماية البيئة وتتمثل أساسا في: مؤتمر ستوكهولم 1972الإعلان الدولي الأول حول البيئة الإنسانية الذي يعد أول مؤتمر رئيسي للأمم المتحدة حول القضايا البيئية الدولية بروتوكول مونتريال 1986و الذي يهدف إلى حماية طبقة الأوزون واتفاقية كيوتو سنة 1992 التي تهدف إلى تحقيق تثبيت الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي،إضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ سنة 1992 فضلا عن اتفاقية بازل واتفاقية روتردام، اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي و اتفاقية ريودي جانيرو سنة 1992، إضافة إلى إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة كجهاز دائم للتعاون الدولي .

أما عن آليات تحقيق حوكمة بيئية عالمية يستوجب وجود مؤسسات بيئية فعالة ،سياسات بيئية موسعة ومنبثقة على المعاهدات العالمية و الدولية إضافة إلى تعاون محلي، إقليمي و دولي من اجل إرساء معالم بيئية.

كما تتمتع هيئة الأمم المتحدة بجهاز رئيسي يسمى الجمعية العامة إضافة إلى مجلس الأمم المتحدة للبيئة و الأمانة العامة.

أما عن الإصلاح المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية فقد تم اقتراح منظمة الأمم المتحدة للبيئة باعتبارها تعمل في نظام الوكالات المتخصصة في إطار الأمم المتحدة، ومنظمة البيئة العالمية و التي جاءت بهدف تشكيل الجوهر المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية.

خاتمة

الخاتمـــة

و فـي الختـام ومـن خـلال مـا تقدم ذكره حـول موضـوع دور هيئـة الأمـم المتحـدة فـي الحوكمـة البيئيـة العالمية، فقد تبين لنا أن الحوكمة البيئية العالمية تنظم التفاعلات بين مختلف الفواعل ،المؤسسات

و المنظمـات الدوليـة ،كمـا تتميـز بمجموعـة مـن الخصـائص و التـي تتمثـل فـي زيـادة المشـاركة مـن طـرف الفواعل ،زيادة الخصخصة و التجزؤ كذلك التعدد المؤسساتي و الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ،وقد تم إثبـات الفرضـيات فتنسـيق جهـود الحكومـات و المنظمـات الدوليـة لتسـيير الشـؤون البيئـة سـاهم فـي تحقيـق الحوكمة البيئية العالمية،إضافة إلى الدور الفعال الذي قامت به هيئة الأمم المتحدة بالرغم من التحديات التي تواجهها وتعرقل الإصلاح المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية.

و من خلال ذلك يمكن استنتاج النقاط التالية:

1-النظريـة الواقعيـة لا تـولي أهميـة كبيـرة بالحوكمـة البيئيـة ، و تعـد المصـلحة مـن أهـم المفـاهيم الأساسـية للواقعية و هذا ما يكشف أن مؤتمر ستوكهولم 972 حضرته الدول الغربية لأنها ترى انه يخدم مصلحتها

و هذا ما يحتم الحضور إلا أنها الواقعية الجديدة تسمح بدرجة من التعاون الدولي وهذا ما يبرر الحضور الجماعي الدولي في قمة ريو دي جانيرو .

2-الليبرالية المؤسساتية فهي ترى انه منذ اتفاقية ستوكهولم حول البيئة و الإنسان عام 1972 ،زاد

الاهتمام بالمشاكل البيئية ،كما أصبحت أكثر ماسسة مع مبدأ الدول هم المسؤولون عن عامل التعاون من اجل حل المسائل المشتركة.

3-لعبـت الأمـم المتحـدة دورا فعـالا فـي تسـيير الشـؤون البيئيـة علـى مسـتوى عـالمي قصـد تحقيـق الحوكمة وذلك من خلال المؤتمرات و الاتفاقيات الدولية من اجل حماية البيئة وتتمثل أساسا في: مؤتمر ستوكهولم 1972الإعلان الدولي الأول حول البيئة الإنسانية الذي يعد أول مؤتمر رئيسي للأمم المتحدة حول

القضايا البيئية الدولية بروتوكول مونتريا ل 1986و الذي يهدف إلى حماية طبقة الأوزون واتفاقية كيوتو سنة 1992 التي تهدف إلى تحقيق تثبيت الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي،إضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ سنة 1992 فضلا عن اتفاقية بازل واتفاقية روتردام، اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي.

4-يعد مؤتمر ستوكهولم 1972 أول مؤتمر رئيسي للأمم المتحدة حول القضايا البيئية العالمية.

5-برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمثابة الجهاز الدائم للتعاون الدولي و تنسيق الأنشطة المتصلة بالبيئة.

6-الاهتمام الدولي المتزايد بقضايا البيئة من طرف الفاعلين الرسميين و المؤسسات الدولية والمنظمات الدولية الحكومية و غير الحكومية.

7- تفعيل الإصلاح المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية سعيا للحفاظ على البيئة و تحقيق حوكمة بيئية عالمية.

و عليه سيتم تقديم مجموعة من الاقتراحات التي من شانها تحقيق حوكمة بيئية فعالة على النحو التالي:

-توفير نظام مركزي لرصد الالتزامات التي تم التعهد بها في إطار الاتفاقيات البيئية المتعددة.

-تحقيق الاتساق،الفعالية و الكفاءة داخل منظومة الأمم المتحدة .

-تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

-عقد مؤتمرات واتفاقيات بيئية تضمن حماية للأجيال القادمة.

-ترشيد سياسات أمنية بيئية ذات رشادة وفعالية من اجل ضمان عنصر الاستدامة و الاستمرارية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

باللغة العربية:

أولا: المصادر

القران الكريم

ثانيا:المراجع

1-الكتب:

1- أبو العلا احمد عبد الله ،**تطور دور مجلس الأمن في حف ظ السلم و الأمن الدوليين مجلس الأمن في عالم متغير**. الإسكندرية:دار الجامعة الجديدة،2008

2- الاقداحي هشام محمود ،**الأمم المتحدة و استراتيجيات القوى الكبرى** .الإسكندرية:مؤسسات شباب الجامعة،2010

3- بدر الدين صالح محمد محمود ،**الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث على ضوء قواعد القانون الدولي للبيئة وقرارات و توصيات المنظمات الدولية**. القاهرة:دار النهضة العربية،2006

4- بونة احمد محمد ،**ميثاق الأمم المتحدة و منظمة العدل الدولية**. الإسكندرية:د د ن ،2009

5- بو الشعير سعيد ،**القانون الدستوري و النظم السياسية المقارنة**،ج2،ط9،الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية ،2008

6- جون بيليس ، سميث ستيف ،**عولمة السياسة العالمية**،(تر:مركز الخليج للأبحاث)،ط2 مركز الخليج للأبحاث،2004

7- جندلي عبد الناصر،**التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية و النظريات التكوينية** .الجزائر:دار الخلدونية للنشر و التوزيع،2007

8- الدويري فايز محمد ،**الأمن الوطني**. عمان:دار وائل للنشر و التوزيع ،2003

9- الدقاق محمد السعيد ، حسن مصطفى سلامة ،**المنظمات الدولية المعاصرة** .الإسكندرية :منشاة المعارف ،د ت ن

10- وايت برايان ، ليتل ريتشارد ، سميث مايكل ،**قضايا في السياسة العالمية**.(تر:مركز الخليج للأبحاث) دبي:مركز الخليج للأبحاث،2001

11- زياني صالح ، بن سعيد مراد ،**الحوكمة البيئية العالمية –قضايا و إشكالات** –الجزائر:دار قانة للنشر و التوزيع ،2010

12- زياني صالح ،بن سعيد سعيد مراد ،**مدخل إلى الإصلاحات المؤسساتية للحكم البيئي العالمي** .الجزائر:دار قانة للنشر و التوزيع،2010

13- حسين عدنان السيد ،**نظرية العلاقات الدولية** .بيروت:مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع،2010

14- الحمد رشيد ، صباريني محمد سعيد ،**البيئة و مشكلاتها**.الكويت:عالم المعرفة،1990

15- حتى ناصف يوسف ،**النظرية في العلاقات الدولية**. بيروت:دار الكتاب العربي،1985

16- الكايد زهير عبد الكريم ،**الحكمانية:قضايا و تطبيقات** .القاهرة:المنظمة العربية للتنمية الإدارية،2003

17- مانع جمال عبد الناصر ،**التنظيم الدولي النظرية العامة و المنظمات العالمية و الإقليمية و المتخصصة**. الجزائر:دار العلوم للنشر و التوزيع،2006

18- المدني توفيق ،**التوتاليتارية الليبرالية الجديدة والحرب على الإرهاب**. دمشق :منشورات كتاب العرب ،2003

19- مصباح عامر ، ،**نظرية العلاقات الدولية –الحوارات النظرية الكبرى**–القاهرة:دار الكتاب الحديث،2008

20- مرشحة محمود ،**الوجيز في المنظمات الدولية** .بيروت:منشورات جامعة حلب ،2010

21- المشهداني محمد كاظم ،**النظم السياسية**. بغداد :المكتبة القانونية ،2007

22- نافعة حسن ،**الأمم المتحدة في نصف قرن**.الكويت:المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الأدب،1995

23- سلطان محمد صاحب ،**العلاقات العامة في المنظمات الدولية** .عمان :دار المسيرة للنشر و لتوزيع و الطباعة ،2012

24- سعد الله عمر ،**القانون الدولي لحل النزاعات**. الجزائر:دار هومة للنشر و التوزيع،2008

25- السعود راتب ،**الإنسان و البيئة :دراسة في التربية البيئية** .عمان:دار ومكتبة الحامد للنشر و التوزيع،2007

26- عبد المجيد محمد سامي ، الدقاق محمد السعيد ،**التنظيم الدولي**. الإسكندرية:دار المطبوعات الجامعية،2002

27- العجاج قاسم ،**العالمية و العولمة نحو عالمية تعددية و عولمة إنسانية** .عمان:مركز الكتاب الأكاديمي،2008

28- عطية إبراهيم الدسوقي ،**الأمن البيئي النظام القانوني لحماية البيئة** .الإسكندرية:دار الجامعة الجديدة،2009

29- العكش محمد احمد نايف ،**مؤسسات المجتمع المدني و التحول الديمقراطي** الأردن:دار الحامد للنشر و التوزيع،2012

30- العمشاوي عبد العزيز ،علي أبو هاني،**فض النزاعات الدولية بالطرق السلمية** الجزائر:دار الجندوبية للنشر و التوزيع،2010

31- عرفة عبد السلام صالح ،**التنظيم الدولي**،ط2، الإسكندرية :المكتب الجامعي الحديث،1997

32- العشاوي صباح ،**المسؤولية الدولية عن حماية البيئة** .الجزائر:دار الخلدونية ،2010

33- فؤاد محمد احمد ،**الأمم المتحدة و المنظمات غير الحكومية** مصر:دار الكتب القانونية،2004

34- فهمي عبد القادر محمد ،**النظريات الجزئية و الكلية في العلاقات الدولية** عمان:دار الشروق للنشر و التوزيع،2010

35- الفيل علي عدنان ،**التشريع الدولي لحماية البيئة** عمان:دار ومكتبة الحامد للنشر و التوزيع،2010

36- الفتلاوي سهيل حسين ،**الأمم المتحدة أهداف الأمم المتحدة و مبادئها** ،ج1،الأردن:دار الحامد للنشر و التوزيع ،2010

37- الفتلاوي سهيل حسين ،**الأمم المتحدة أجهزة الأمم المتحدة** ،ج2 الأردن:دار الحامد للنشر و التوزيع،2010

38- الصديق حيدر حاج حسن ،**دور منظمة الأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الجديد** الجزائر :دار هومه للطباعة و النشر و التوزيع،2007

39- قوجيلي سيد احمد ،**الدراسات الأمنية الجديدة- مقاربات جديدة لإعادة تعريف الأمن** الأردن :المركز العلمي للدراسات السياسية،2014

40- رباح إسحاق محمد ،**قضايا معاصرة سياسية،إستراتيجية ،اقتصادية ،اجتماعية ،ثقافية ،تربوية** عمان:دار كنوز المعرفة،2009

41- رجب عبد الحميد ،**المنظمات الدولية بين النظرية و التطبيق** القاهرة:دار أبو مجد للطباعة بالهرم، 2010

42- رخا طارق عزت ،**المنظمات الدولية المعاصرة** القاهرة:دار النهضة العربية ،2006

43- الشكري علي يوسف ،**المنظمات الدولية** .عمان:دار صفاء للنشر و التوزيع،2011

44- الغنيمي محمد طلعت ،**الأحكام العامة في قانون الأمم التنظيم الدولي** .الإسكندرية :منشاة المعارف ،1971

45- غربي ميلود ،**مستقبل منظمة الأمم المتحدة ف ظل العولمة**. لبنان:منشورات الحلبي الحقوقية ،2008

46- غريفش مارتن ، اوكالاهان تيري ،**المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية** .دبي :مركز الخليج للأبحاث،2002

2-الموسوعات:

1- زيتون وضاح، **المعجم السياسي**. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2006.

2- طشطوش هايل عبد المولى ،**الموسوعة الحديثة للمصطلحات السياسية و الاقتصادية** .دار الحامد للنشر و التوزيع ،2012

3- الكيالي عبد الوهاب ،**موسوعة السياسة** .عمان:دار الفارس للنشر و التوزيع، ط3،1999

4- عبد الفتاح إسماعيل ،**معجم المصطلحات السياسية و الإستراتيجية** .القاهرة:العربي للنشر و التوزيع ،2008

3-التقارير:

1-تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ،**الحوكمة الدولية لشؤون البيئة** ،2012

2-تقرير الأمم المتحدة ،**إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب**،2006

3-تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،**العلاقة بين برنامج الأمم المتحدة و الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف**،2012

4-المجلات:

1-إسماعيل احمد دسوقي محمد ،"نمط الإدارة الدولية لقضايا البيئة و قضية تغير المناخ"،**مجلة السياسة الدولية**،ع 145،جوان 2001

2- بن سعيد مراد ،"من الحوكمة الدولية إلى الحوكمة العالمية:التحولات الانطولوجية في تحليل الحوكمة البيئية العالمية" ،**مجلة المستقبل العربي.**

3- الطي إسماعيل ،"الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد و تمكين للحكم الصالح" ،**مجلة المستقبل العربي**،بيروت،ع 310، 2004.

4- يوسف خولة محي الدين ، يازجي أمل ،"دور الأمم المتحدة في بناء السلام"،**مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية**،م 27،ع3، 2011

5- السعدنى نيرمين ،"بروتوكول كيوتو و أزمة تغير المناخ"،**مجلة السياسة الدولية** ،ع 145 ،2001

السعود،**الإنسان و البيئة :دراسة في التربية البيئية** ،عمان:دار ومكتبة الحامد للنشر و التوزيع،2007

6- سعيدي الهام نايت ،"الرشادة السياسية و علاقتها بالتحول الديمقراطي".**مجلة العلوم الإنسانية** .ع 24،2012.

7- قسوم سليم ،"دراسات الأمن البيئي :المسالة البيئية ضمن حوارات المنظرات في الدراسات الأمنية" ، **المجلة العربية للعلوم السياسية، 2013**

8- رزيق كمال ،"دور الدولة في حماية البيئة" ،**مجلة الباحث** ،ع 5،2007

9- شكراني الحسين،**من مؤتمر استوكهولم 1972 إلى ريو+20لعام 2012 مدخل لتقييم السياسات البيئية العالمية** ،مجلة بحوث اقتصادية عربية،ع 63-64،2013.

10-غربي حكيم ،"الإرهاب البيولوجي و سبل مواجهته"،**المجلة الجزائرية للدراسات السياسية** ،ع1،جوان 2014

5-الدراسات غير المنشورة:

1- درغوم اسماء ،"البعد البيئي في الأمن الإنساني –مقاربة معرفية"،**مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية**،جامعة قسنطينة:كلية الحقوق،قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية،2008/ 2009

2- زروال عبد السلام ،"عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة" ،**رسالة ماجستير في العلاقات الدولية** جامعة قسنطينة :قسم العلاقات الدولية و قانون المنظمات الدولية،2010/2009

3- ناصري خديجة،"مظاهر الهندسة المؤسساتية للحوكمة البيئية العالمية" ،**مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية** ،جامعة باتنة:كلية الحقوق،قسم العلوم السياسية ،2012/2011

4- ريموش سفيان ،"جهود منظمة الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب الدولي"،**رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية** .جامعة الجزائر:كلية العلوم السياسية و الإعلام،قسم العلوم السياسية ،2004/2003

5- شيباني إيناس ،"السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط خلال إدارتي جورج بوش الأب و الابن –دراسة تحليلية مقارنة–" **مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية** ،تخصص دبلوماسية و علاقات دولية .جامعة باتنة:كلية الحقوق قسم العلوم السياسية 2009/،2010

6- خلف الله عمر ،"التهديدات البيئية و فعالية الاستجابات السياسية في إفريقيا".**مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية** ،تخصص دراسات افريقية .جامعة الجزائر:كلية العلوم السياسية و الإعلام ،قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية،2012/2011

6-الملتقيات العلمية:

1-سلامة علي ،مداخلة بعنوان :**الحوكمة في ظل العولمة** ،ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي:عولمة الإدارة في عصر العولمة ،لبنان:جامعة الجنان ،كلية إدارة الأعمال ،يومي 15و 17 ديسمبر 2012

2- علة مراد،سالت محمد مصطفى،مداخلة بعنوان :**الحوكمة و التنمية البشرية مواءمة و تواصل** ،ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني :التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر واقع و تحديات ،جامعة ،كلية العلوم القانونية و الإدارية ،يومي 6 و 7 ديسمبر ،2008

7-مقالات من الانترنت:

1- اناتولي بورشنيك ، غايدي يوليا ،**خلق الشروط المؤسسية المسبقة لنظام الحوكمة العالمية**(تر:خير شهرزاد)، الرابط:www.politics-ar.com/index.php/permalink/3101.html

2- بتون جيمس ،كولون ابراد فورجينور ،**الحوكمة العالمية قوى فاعلة جديدة قواعد جديدة**،الرابط:

www.imf.org/..i/arabic/pubs/ft/fan/2007/12/pdf:http//و التنمية، 2007

3-**برنامج الأمم المتحدة الإنمائي**،الرابط: http://aceproject.org/about-ar

4- **المنظمة البحرية الدولية**،الرابط: http://www.mts.gov.eg/ar/content/ 86

باللغة الفرنسية:

Sit Web:

1-Prkin Sara**,La Securite Environmentale Probleme et Proposition Daction**

//www.Unidir ch :http:.Le Nouveau Debat sur La Securite UN DIR dans **:**
/pdf/Articles /pdf-art 266-pdf

باللغة الانجليزية:

BOOK S:

1-Betsill Michele and Others, **Palagrave Advances in International Politics** Great Britain:Macnillan, 2006

2- Bruhl Tanja, Rittberg Volker **,From international to Global Governance Actors Collective Decision Making and The united nations**, in the world of The Twenty First centry in Global Governance and The United Nations Systems United Nations. Tokyo university press ,2007

3- Buzan Barry, waever ole,jaap de Wilde ,**Security A New Frame Work For Analysis.** Lynne Reinner Publisher ,baulder,1998

4- Clapp Jennifer ,**Transnational Corporations and Global Environnemental Governance** .Edward elgar Publishing ,Uk 2005

5- Clapp Jennifer, Dauvergne Peter, **Paths To a Green World The Political**

:**Economy Of The Global Environment,** London The MIT Press ,2005

6- Esty Daniel , Ivanova Maria H,**Revitalising Global Environmental ANew Function** ,The Royal Institute Of International Afairs,2002**:Governance**

7- Hall Rodney Bruce, Biersteker J.Thomas,**The Emergence Of Private Authority in Global Governance** ,Cambrigde Press ,Cambridge ,2002

8- Held David, MC Grew Anthony, **Governing Globalization** ,Policy Press, UK ,2002

9- Ivanova Maria**,Partnership International Organizations and Global Environemental Governance** Washington The Post –Johannsburg Agenda,2003

10- keohane Robert,**After Hegemony cooperation and Discord in The World : Economy** .Princeton University ,press ,princeton,1984

11- Ledrer Markus, Muller philip**.Challenging gloobal governance Critical prespective** .hardvard cpoGG workshop at harvard law school ,2003

12- Paul Vioti, Mark Rand Kauppi . ,**International relations Theory**, **Realism,Pluralism,Globalism and Beyond**, U S A Allyn and Bacon,1999

13- Peter Dauverge, **Hand Book and Global Environmental Politics** Great Britain MPG,2005

Periodicals:

1-Agrawal M.C Lemos," Environmental Governance" **. Annual Review Of Environment and Resurces** ,vol 31, 2006

2- Betsill Michele , Corell Elisabeth ,"N G O Influence in International Negotiations **AFame Work For Analysis** ,Global Environmental Pplitics ,vol1,n 4,2001,

3- Biermann Frank, Pattberg Philipp ,"Global Environmental Governance ",**Taking Stock,Moving Forward ,Review** ,Environ ,Resource,Vol33,2008

4- Brown Lester,"Redefining National Security ",**World Watch**,n 14,1997

5- Weiss Thomas,"what Happened to the Idea of World Governance".**international studies Quarterly**, vol16 ,2006

Reports:

1- United nations development programme. **Governance**, New York, policy document

Sites Webs:

1-Johnson Ronald W, Minis Henry P. .Jr toward ,**Democratic Decentralization Approaches to promotin g good governance**

: **,**in httpwww.rti.org./pubs/toward.demo-decem.pdf

2-Lawrence.S Finkelstein **,what is Global Governance** . Global Governance, 1995

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول

الجدول رقم	العنوان	الصفحة
01	آليات الحوكمة العالمية	13
02	تركيبة نظام الأمم المتحدة	64

قائمة الأشكال

الشكل رقم	العنوان	الصفحة
01	مكونات الحوكمة	08
02	مفهوم الحوكمة البيئية	21

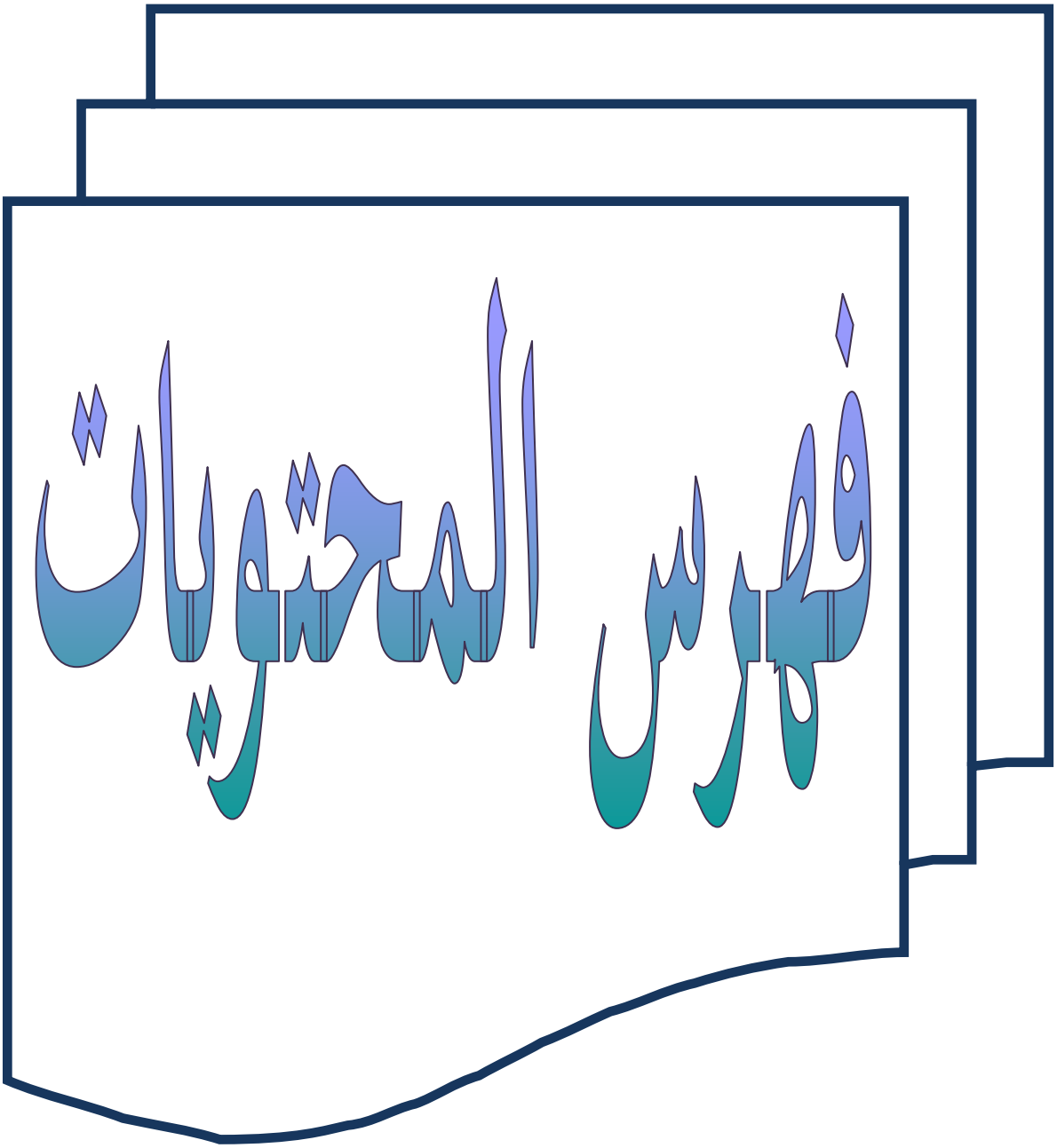
فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة

مقدمة..... أ-ز

الفصل الأول: الأطر المفاهيمية و النظرية للحوكمة البيئية العالمية....1-38

المبحث الأول: الحوكمة العالمية:مقاربة مفاهيمية.....**1-15**

المطلب الأول: ظهور الحوكمة العالمية.....**2-3**

المطلب الثاني: تعريف الحوكمة العالمية 4-15

المبحث الثاني: الحوكمة البيئية العالمية :دراسة ايتيمولوجية..... **15-27**

المطلب الأول: ظهور الحوكمة البيئية العالمية.....15-17

المطلب الثاني: مفهوم الحوكمة البيئية العالمية.....18-22

المطلب الثالث:خصائص الحوكمة البيئية العالمية.....23-27

المبحث الثالث: النظريات المفسرة للحوكمة البيئية العالمية.....**27-38**

المطلب الأول: النظرية الواقعية الكلاسيكية/الواقعية الجديدة..... 27-32

المطلب الثاني : النظرية الليبرالية المؤسساتية.....**32-36**

المطلب الثالث::مدرسة كوبنهاغن..... **37-38**

خلاصة الفصل الأول.....

الفصل الثاني: تحليل السياق البنيوي و الوظيفي لهيئة الأمم المتحدة..39-75

المبحث الأول: هيئة الأمم المتحدة:مقاربة مفاهيمية.....**39 -51**

المطلب الأول: دواعي نشأة هيئة الأمم المتحدة.....**40 -45**

المطلب الثاني: مبادئ هيئة الأمم المتحدة.....45-48

المطلب الثالث:أهداف و مقاصد هيئة الأمم المتحدة.....49-51

المبحث الثاني: :البناء المؤسساتي لهيئة الأمم المتحدة **51-64**

المطلب الأول: الجمعية العامة.....**51-55**

المطلب الثاني:مجلس الأمن.....**55-57**

المطلب الثالث:الأمانة العامة.....58

المطلب الرابع :أجهزة أخرى لهيئة الأمم المتحدة 59-64

المبحث الثالث: مجالات عمل هيئة الأمم المتحدة.....**65-75**

المطلب الأول: المجال السياسي و الأمني.....65 -69

المطلب الثاني: المجال الاقتصادي و الاجتماعي.....70 -74

المطلب الثالث: المجال البيئي.....**74-75**

خلاصة الفصل الثاني.....

الفصل الثالث:مساهمة هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية.....76 -100

المبحث الأول: البناء المؤسساتي لهيئة الأمم المتحدة للحوكمة البيئة العالمية... **.....80-76**

المطلب الأول:. الجمعية العامة 78-76

المطلب الثاني: مجلس الأمم المتحدة للبيئة.....79-78

المطلب الثالث: الأمانة العامة.....**80-79**

المبحث الثاني: الإطار الوظيفي لعمل هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية.....**91- 80**

المطلب الأول: الاتفاقيات الدولية للبيئة.....**88- 80**

المطلب الثاني: آليات تحقيق حوكمة بيئية عالمية.....89-88

المطلب الثالث: مظاهر اهتمام منظمات الأمم المتحدة المتخصصة بالبيئة...91-89

المبحث الثالث: الإصلاح المؤسساتي للحوكمة البيئة العالمية.....**100-91**

المطلب الأول: منظمة الأمم المتحدة للبيئة.....**98-91**

المطلب الثاني: منظمة البيئة العالمية.....**100-98**

خلاصة الفصل الثالث.....

خاتمة.....102-101

قائمة المراجع.

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

الفهرس

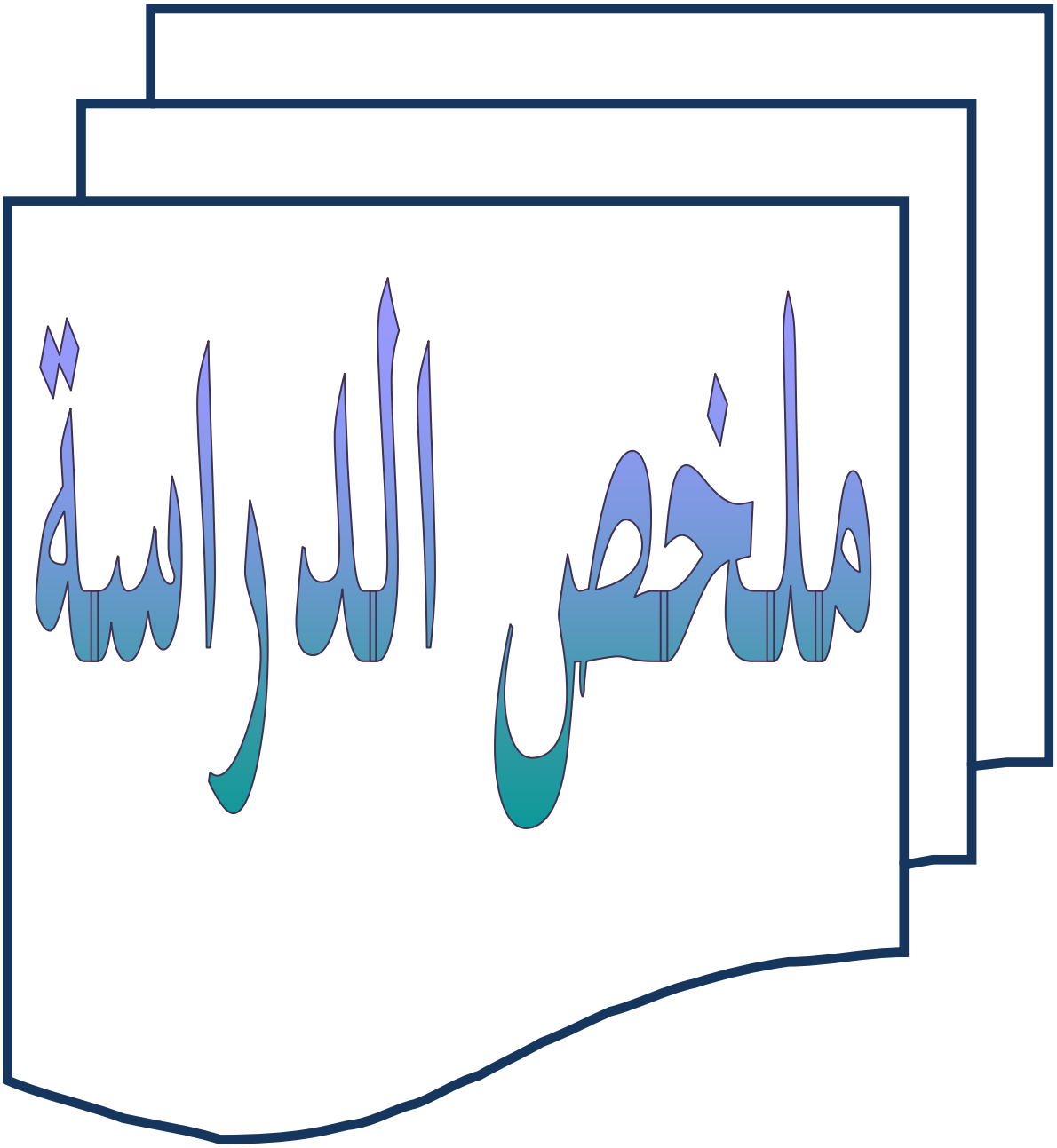
ملخص الدراسة

ملخص الدراسة:

باللغة العربية

خلصت الدراسة حول موضوع دور هيئة الأمم المتحدة في الحوكمة البيئية العالمية إلى سعي هيئة الأمم المتحدة وعملها الجاد حول تفعيل و إنجاح نظام الحوكمة البيئية العالمية، وإدارة الشؤون البيئية بهدف تحقيق التنمية البيئية الشاملة من خلال المؤتمرات و الاتفاقيات الدولية قصد حماية البيئة على مستوى عالمي ،إضافة إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يعد بمثابة منظمة عالمية للبيئة كوكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة.

تتمتع الأمم المتحدة بإمكانيات مادية و خبرات فنية و إدارية ،وهذا ما يجعل أمر توليها مسؤوليات حماية البيئة في المستقبل يصبح من أولى مهامها.

وقد هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على الإصلاح المؤسساتي للحوكمة البيئية العالمية سعيا للحفاظ على البيئة و تحقيق حوكمة بيئية عالمية قائمة على أسس العقلانية،الفعالية،المشاركة ،الشفافية، الشرعية،وتحقيق الاتساق و الكفاءة داخل منظومة الأمم المتحدة .

باللغة الفرنسية:

Résumé:

Le résultat de l'étude faite sur le rôle jouée par l'Onu dans la gouvernance écologique mondiale a montre que cette dernière prouve une bonne intention a travers son travail sérieux et la gestion de tout ce qui concerne le sujet de l'écologie afin de réaliser un développement général.

Cela se fait a travers les congres et les accords internationaux dans le but de la préservation de l'écologie sur un plan mondial, sans négliger le programme souligne par les nations unies.

Les nations unis jouissent par des capacités matérielles, et des expériences artistiques et administratives qui l'incitent de mettre la protection du système écologique, parmi les premiers de ses responsabilités.

Cette étude vise a valorise la reforme relative aux établissements de la gouvernance écologique mondiale qui mène a la réalisation des objectifs de cette dernière dans le cadre de la bienveillance, l'efficacité ,le partage et la transparence, la légitimité ,la cohérence et au sein du système des Nations Unies.

باللغة الانجليزية:

The Summary Of The Study

The study about the role of the United Nations on subject of global environmental governance concluded to the pursuit of the United Nations ,and it’s hard work on activating and success of global environmental governance and environmental management system, in order to achieve overall Environmental development through conferences and international agreements, in order to protect the environment on a global level, as well as the United Nations Environment Program, Which serves as a World Environment Organization like specialized agency of the United Nations .

The United Nations has the potential physical, technical and administrative expertise and this is what makes it assuming the responsibilities of protecting the environment in the future become one of the first tasks.

The study aimed to focus on the institutional of global environmental governance in an effort to preserve the environment and achieve global environmental governance based on the foundations of rationality ,efficiency, transparency ,participation, legitimacy and achieve consistency Within the UN system.